الحكم لله
لا للشعب ولا للمستبدّ

محمد سلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

الدولة التي يتولّاها المسلم

مسألة من أصل الدين لا من الأحكام الفرعية

إن الموقف من الدول التي نعيش في نطاقها مسألة تتعلق بالتوحيد أصل الدين، ما هو الإسلام؟ وما هي الدولة المسلمة حكاماً ومحكومين؟ وليست مسألة فقهية يستفتي فيها المصلّون إمام المسجد، ولا هي مسألة خلافية اجتهادية تُستدعى لها اجتهادات علماء السلف والخلف، كما يفعل قوم اليوم متجاهلين الفرق الجوهري بين حال الناس في واقعنا وحال المسلمين قديما.

ولو تأمّلنا ضلال هذه الأمة لوجدنا من أبرز مظاهره تقديم أحكام الشرع الفرعية وتضخيمها والبناء عليها، ونسيان أصل الدين وأساسه الذي يتحقق الدخول في الإسلام بتحقيقه، كحال اليهود في تعظيمهم السبت اتباعا لأمر الله، (وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ) (النساء: 154)**، ومهمّتنا أن نأخذ بأيدي الناس إلى تقديم التوحيد أوّلا، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع أهل الكتاب، ونقول لهم على الأقل: قد أحسنتم فأكملوا.**

ومن المعلوم أن الفرع إذا أدّى إلى إبطال الأصل فالفرع أولى بالإبطال، فأحكام مثل طاعة الحكام وطاعة الوالدين والزواج وحتى الصلاة تتقرّر بعد البراءة من الكفر وتحقيق الإسلام، لا تتقدّم عليه، وكل دين يرتّب شرائعه على أصله، وإلا بطل الدين كله، فالسؤال الأول هو: من نعبد؟ قبل السؤال: كيف نعبده؟

ومن مصلحة الجاهلية تحويل قضايا التوحيد إلى مسائل فرعية وأحيانا اجتهادية، قد يكون فيها أخذ وردّ لا يُفسد الودّ، وهناك من له قولان في مسائل تتعلق بأصل الدين حسب الظروف، أو مذهب قديم ومذهب آخر حديث، ويعتقد أنه مسلم على كل حال، فقضية شرع الطاغوت التي تتعلق بمدلول (لا إله إلا الله) حوّلوها إلى خلافات فقهية وآراء لفلان وفلان، وبذلك تصبح عقيدة التوحيد علوما متشعّبة ومعقّدة، نهايتها التفلّت من التوحيد بمختلف الحيل التي تظهر في ثوب فقه عميق يعجز عنه حدثاء الأسنان! فكل همّهم التهوين من خطر الكفر وتمييعه وإيجاد مخارج لتسويغه.

وعندما يغيب التوحيد تتحول تفاصيل الشريعة إلى مربط للولاء والبراء، ويتم التركيز على الأحكام الفرعية ويختفي الكفر بالطاغوت تماما، كالذين يتكلمون عن حكم راتب سادن الضريح إن كان حلالا أو حراما، لا عن حكم عبادة الضريح، أو يتكلمون عن حكم راتب الجندي، لا عن حكم التجنّد في جيش المشركين.

فتتضخم الفروع وتعلو على أصل الدين، وتصير معيارا يُعرف به الأصل، وهي التي تحدّد ضوابطه، ولا يتفاوت الناس إلا في عملهم بها، أما أصل الدين فهم مجمعون على نسيانه، وإذا ذكّرتهم بكفرهم تمسكوا بالشعائر أكثر ليخدعوا أنفسهم، وهذا الذي أنتج لهم (مجاهدا) مشركا بالله و(شهيدا) مشركا و(سُنّيا) مشركا و(عابدا) مشركا!

وإذا كان الخوارج قد ضخّموا الفروع فإنهم لم يتنازلوا عن أصل الدين، أما الذين جعلوا من الفرع أصلا يوالون ويبرأون فيه فقد أنزلوا الأصل دون مرتبة الفرع أو محَوه تماما، كمن يبني قصرا ويهدم مصرا، ومثلهم الذين يقبلون الكفر بالله في محتوى الدستور وينكرون ترك البسملة في مقدمته، وكما تورّع بنو إسرائيل عن حُليّ القبط التي اقترضوها منهم، ثم صنعوا منها عجلا يعبدونه من دون الله.

لقد ألغوا حكم الكفر من اهتماماتهم، ومحَوا التوحيد بالأحكام الشرعية، وجعلوا البراءة من حكم الجاهلية فرعا وهي ركن من (لا إله إلا الله)، ثم صارت فتنة وخروجا على وليّ الأمر الشرعي، الذي جعلوا طاعته واجبة، بل أصبحت أصلا لدينهم يعقدون الولاء والبراء على أساسها، فيوالون في الحاكم ويبرأون فيه، ويمتحنون الناس فيه، ويصنّفونهم حسب الموقف منه أكثر من أي أمر آخر، والمسلم الحق عندهم هو من يستسلم لوليّ أمرهم ويبرأ من معارضيه، فأبطلوا توحيد الاتباع والتلقي بطاعة ولي الأمر.

والذين يوالون الحاكم الكافر اليوم لم يصحّحوا إمامة الكافر فقط، بل الأمر أدهى من ذلك، إذ صحّحوا إسلامه، وهم على دينه أصلا، فما يجري لا يندرج في باب حكم ولاية الكافر على المسلم، وقد يقولون مثل كل المسلمين: لا يجوز عقد الإمامة لكافر، فالخلل في فهم (لا إله إلا الله)، وليس خللا في فقه أحكام البيعة وشروطها، فالبيعة المعقودة على الكفر ليست بيعة باطلة فحسب، بل هي إشراك بالله عز وجل.

وكما لا يمكننا إقناع الشيعي بعدم موالاة إيران ما دام مقتنعا بعقيدتها، كذلك حال هذه الشعوب التي تتبع حكامها بسبب خلطها بين الإسلام والعلمانية، فينبغي البدء بعقيدتها التي توجهها.

بيان أن الحاكم المسلم هو المقصود بالسمع والطاعة

نسألهم: هل كل حاكم وليّ أمر شرعي؟ هل تجب موالاة كل حاكم؟ سيقولون: لا، لأنه لا بدّ لهم من الإقرار بأن الأنبياء كانوا متبرّئين من حكام زمانهم، ولذلك ليس كل من تبرأ من حاكم فهو خارجي ضال، فقد يكون مقتديا بهدي الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وهذا نعرفه بمعرفة دين التوحيد، ومن يفتي متجاهلا للتوحيد سيحكم بالقتل قصاصا على من قال الله عنه: (وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ) (البقرة: 251).

سيقولون: هؤلاء حكام كفار، كحال المحتلين الأوربيين، نقول: إذن مناط الحكم متعلق بدين الحاكم، ووجب ضبط الأمر بالتوحيد، فالخلاف بيننا في إسلام الحاكم من كفره، وليس الخلاف في أحكام معاملة الحاكم، ويؤول بنا الأمر إلى تحديد معنى الإسلام، ويعود الجدال دوما إلى الإشكال الأول: ما هو الإسلام؟ وما هو الكفر؟ تلك هي المعضلة، وليس خلافا في فهم نص معيّن فحسب.

عن عبادة بن الصامت قال: دَعَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعْنَاهُ، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، قَالَ: (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ) (رواه البخاري ومسلم).

فقوله: (عندكم) خطاب للمسلمين حقا، خلافا للذين لا يفرّقون بين الإسلام وكثير من الكفر البواح، فالخلاف في حكم الخروج على الحاكم يستدعي النقاش في شرعيته، وشرعيته تستدعي النقاش في فهم كلّ منا للإسلام.

يقولون: لا يجوز عند أهل السنة والجماعة الخروج على الحاكم المسلم، ثم يعرّفون المسلم في واقعهم وفق دين الإرجاء، ولإثبات إسلام الدولة ينطلقون من العقائد الإرجائية الكفرية الشائعة بين الناس الذين يعيشون في جهل مطبق بدين التوحيد أو إعراض عنه، ولذلك يفتونهم بما يشاؤون في راحة.

ومن يقول: حكامنا مسلمون والحمد لله، فلا تشبّهوهم بفرعون أو بالمحتلين الأجانب، ويقول: أثبتوا لنا أوّلا أن فلانا كافر، هذا نختلف معه في تعريف الإسلام، لا في مسألة فقهية فرعية.

وواقعنا الحالي لا يتعلق بموضوع حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ

قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ)، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: (تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ) (رواه مسلم، وهو مرسل).

فالحديث يخصّ الحاكم المسلم العاصي الذي لا يهتدي بهدى النبي صلى الله عليه وسلم ولا يستنّ بسنّته فسقا وظلما لا كفرا، ولو كان يأتي الكفر البواح لبطلت ولايته ولمَا دعانا إلى السمع والطاعة له، فإذا وصل به الحال إلى ما هو كفر تغيّر الأمر كما جاء في حديث عبادة بن الصامت، مع العلم أن الحاكم هنا يعني الدولة بكل مؤسساتها ومسؤوليها، وليس رأس الدولة فقط.

وهم يردّدون الحديث بمعنى: تسمع وتطيع للأمير وإن كفر بربك، بل وإن ضرب دينك! ويُخضعون الناس للكافر لا للمسلم الظالم فقط، ثم يقولون: أمرَنا الله ورسوله بهذا.

ويتنازلون عن شرط حكمنا بكتاب الله في حياتنا الجماعية، مثلما هو الحال في حياتنا الفردية، وتلك بديهية من بديهيات إسلامنا، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي يغيّبونه وينشرون غيره: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)، وفي رواية قال: (وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا) (رواه مسلم وأحمد والنسائي والترمذي)**، فإن أقام فينا كتابا آخر غير كتاب الله كفرنا به وبكتابه وبدولته.**

وقيام دولة المسلمين على كتاب الله أمر راسخ عند كل مسلم بحكم إسلامه، سواء بلغه هذا الحديث أو لم يبلغه، لأنه معلوم بالاضطرار من دين التوحيد، فلا يبايع المسلمون حاكما يقيم فيهم شرع الجاهلية، لأنها بيعة على دين الجاهلية، لكن لغياب التوحيد اليوم أمكنَ للأحبار والرهبان أن يجعلوا دين الله قراطيس يُبدون ما يشاؤون منها ويُخفون ما يشاؤون، أو يحرّفون معناه مطمئنّين.

وما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (إِنَّهُ سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا وَيَخْنُقُونَهَا إِلَى شَرَقِ الْمَوْتَى، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً) (رواه مسلم وأبو داود والنسائي).

هؤلاء الأمراء المسلمون الذين يؤمّون الناس ويؤخرون الصلاة، أما الكفار فهم وأتباعهم كفار ولو صلّوا الصلاة في مواقيتها.

وعن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: (لَا، مَا صَلَّوْا) (رواه مسلم)**، فهل يكره عامة الناس اليوم الكفر الذي قامت عليه الدولة وينكرونه أم يرضون به ويتابعونها فيه؟ والجواب عن هذا السؤال يبين: هل عطلت هذه الأمة الجهاد أم عطّلت الإسلام كله؟**

لكن المنكر المقصود في قوله: (فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ) ليس منه الكفر البواح، وإلا ما نفعتهم الصلاة، كما لا ينفع النصارى ما بقي لهم من دين المسيح عليه الصلاة والسلام.

والصلاة التي تمنع قتالهم كناية عن الإسلام كله، لا أن يصلي الإنسان ويكفر كما يشاء له هواه، صلاة بلا إسلام، فلو نظرنا إلى ظاهر اللفظ خارج دائرة التوحيد لَفهمنا أن الصلاة لا يبطلها الكفر، وأن المشرك بالله متى صلى فهو مسلم وليّ للمؤمنين، له ما لنا وعليه ما علينا، والمصيبة أن هذا الفهم الباطل شائعٌ بين الناس حتى العلماء منهم.

أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يخاطب قوما لا يجمعون بين عبادة الأصنام والصلاة لله، فكانت الصلاة علامة على براءتهم من دين الأصنام.

إن الكفر إذا تعلق بأمر معيّن فالإسلام لا يتحقق إلا بانتفاء ذلك الكفر بالذات، فالعلماني لا ينتفي كفره بالصلاة، كما أن عبادة القبور من الكفر البواح ولا تمحوها الصلاة وحدها، والمرتد يدخل في الإسلام من الباب الذي خرج منه، وكذلك الكافر الأصلي يتوب مما خالفه من الإسلام.

وبعد إضاعة التوحيد والصلاة صار الناس يعتقدون أن الحكام مسلمون لأنهم يصلّون يوم العيد، رغم أن المقصود في الحديث هو الصلوات الخمس، فإن لم يصلّوا أيضا انتقلوا إلى القول: إنهم لم يمنعوا الصلاة، كأن مهمة الحكام في الإسلام هي أن يسمحوا لنا بأداء الشعائر منّاً وتفضّلاً، كمن يسمح لابنه بالصلاة! بدلا من تعليمه الصلاة وتربيته عليها، وعامة الناس ينسون الكفر ويمتحنون الحكام وغيرهم بالصلاة، ثم لا يلبثون حتى يوالوا من يمنعها أو يضيّق على أهلها ويتوجس منهم خيفة.

والحقيقة التي يدركها كل مسلم أنه متى وقع الشرك بالله فوجود الصلاة وعدمها سواء، ومن يُبطل إمامة الحاكم الكافر لتركه الصلاة كمن يصحّح إمامته لإقامته الصلاة، فكلاهما يضع التوحيد خلف ظهره، وكل فتوى في هذا هي خارج دين الإسلام.

معنى الصبر على الحاكم

أما السمع والطاعة للحاكم المسلم فهو أمر مطلوب، وإن اقترن مع الشعور بالحرمان من الحقوق إيثارا للمصلحة العامة على المصلحة الخاصة، كما جاء عن سلَمة بن يزيد الجُعفي أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ، فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ) (رواه مسلم، وهو مرسل).

وقد اشتكى الأنصار من إيثار غيرهم بالمال، فقالوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (سَتَجِدُونَ أُثْرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي عَلَى الحَوْضِ) قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ يَصْبِرُوا. (رواه البخاري ومسلم).

وعن أسَيد بن حُضَير أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي؟ قَالَ: (إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي) (رواه البخاري).

فالأثرة هي إيثار البعض دون غيرهم بالمال والمناصب ظلما أو اجتهادا من الحاكم طلبا لمصلحة مشروعة، ولذلك فهذه الأحاديث تتناول قضايا السياسة ومشاكل السلطة بين المسلمين، بعيدا عن الكفر البواح الواقع اليوم.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) (رواه البخاري ومسلم)، **قال: (مِنْ أَمِيرِهِ)، وأمير المؤمنين لا يكون إلا منهم، ولم يأمرنا بالصبر على ما نكره من الكفر وغضّ الطرف عنه، والقوم اليوم يقولون بلسان حالهم: من كره من الدولة علمانيتها أو وثنيتها فليصبر، ومن خرج منها شبرا مات ميتة جاهلية!**

ولا يؤمن بهذا إلا كافر بالله، وهذا ما يفعلونه وأكثر، بل لا يكرهون كفر أميرهم، وإنما يرضونه وينغمسون فيه وينصرونه حبّا وكرامة، ويربّون أولادهم عليه كما يهوّد اليهودي ابنه، لذلك فمَن يبايع مثل هذا الأمير أو يرضى به هو الذي يتبع دين الجاهلية، ويموت ميتة الجاهلية.

فالصبر المأمور به هنا لا يعني السكوت عن الكفر ممن ينكر الكفر بقلبه، ما بالك بمن لا يكترث به ويقدّم عليه أمورا أهون منه؟ وما بالك بمن ينكر على من ينكره؟

فما يكرهه المسلم من الأمير هنا لا علاقة له بالكفر ولا بالمعصية، بل بما يلاقيه من مصائب وحرمان فيما يصدر عن الحكام من سياسات جائرة، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طاعة) (رواه البخاري ومسلم).

قال الله عز وجل: (وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ) (الأعراف: 128)، **ولم يقل لهم: أطيعوا فرعون ولو ضرب ظهوركم، ولم يكن الصبر هنا صبرا على طاعة فرعون، بحجة أن ظلم الحكام عقاب من الله وابتلاء لنا، بل صبر على الخروج عن طاعته وما ينجرّ عن ذلك من أذى في الأنفس والأموال.**

فالله عز وجل ينكر على من أطاعه قائلا: (فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ) (الزخرف: 54)، **وهم يدّعون أن الله يأمرهم بمبايعة الدولة العلمانية بحجة أن بني إسرائيل صبروا على ظلم فرعون، كأنهم بايعوه على السمع والطاعة، تعالى الله عمّا يشركون، وشتان بين الدليل والمدلول، فهذه طاعة قوم فرعون لا طاعة السلف الصالح.**

فالصبر الذي يتحدث عنه هؤلاء مثل صبر سلفهم من قبل الذين قال الله عنهم: (وَانْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ) (ص: 6)، **(إِنْ كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَنْ صَبَرْنَا عَلَيْهَا)** (الفرقان: 42).

أما ما ورد عن عمر بن يزيد أنه قال: سَمِعْتُ الْحَسَنَ أَيَّامَ يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ قَالَ: وَأَتَاهُ رَهْطٌ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَلْزَمُوا بُيُوتَهُمْ، وَيُغْلِقُوا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ النَّاسَ إِذَا ابْتُلُوا مِنْ قِبَلِ سُلْطَانِهِمْ صَبَرُوا مَا لَبِثُوا أَنْ يَرْفَعَ اللَّهُ ذَلِكَ عَنْهُمْ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَفْزَعُونَ إِلَى السَّيْفِ فَيُوكَلُوا إِلَيْهِ، وَوَاللَّهِ مَا جَاءُوا بِيَوْمِ خَيْرٍ قَطُّ، ثُمَّ تَلَا: (وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ) (الأعراف: 137) (الشريعة للآجري: 373/1).

فنزاع هؤلاء مع حكامهم كان بسبب المظالم المالية وما يشبهها من المنكرات، كما روي أيضا أن الحسن البصري قال لرجل من الخوارج: حدِّثني عن السلطان أيمنعك من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والحج والعمرة؟ قال: لا، قال: فأراه إنما منعك الدنيا فقاتلته عليها. (البصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي: 156/1).

فلم يكن النزاع على الإسلام والكفر، فقد كانوا مسلمين حكاما ومحكومين، ولا بد أن توضع تلك الفتاوى في سياقها التاريخي، وإلا فسيحرّف الإسلام بكامله، فلا ينزّل قول الحسن على الدولة العلمانية بحجة أنها لا تمنع الصلاة، لأن كفرها من باب آخر.

يدّعون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالوفاء ببيعة الحاكم العلماني، وأنزلوا عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: (فُوا بِبَيْعَةِ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ، أَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ) (رواه البخاري ومسلم).

والحق أنه لا يصح لنا إسلام حتى ننكث ببيعته، لكن حقيقة دينهم هي أن الكفر بالله أهون من الكفر بالحاكم، ومحاربة دين الله أهون من محاربة الحاكم.

وعن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي ذر الغفاري: (اسْمَعْ وَأَطِعْ وَلَوْ لِحَبَشِيٍّ، كأن رأسه زبيبة) (رواه البخاري وأحمد).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ) (رواه البخاري).

ولم يقل: اسمعوا وأطيعوا وإن كان يحكمكم كافر بدينه، كما هو واقع الحال.

بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب العرب المستقلّين في صحرائهم، ويحارب العصبية والطبقية التي تحتقر السود والعبيد، وينكر ثقافة التمرّد والصعلكة التي كانوا يفخرون بها في جاهليتهم الأولى، ويدعو إلى ثقافة الدولة والانتظام التي تستلزم التغاضي عن بعض الحقوق الفردية خدمة للمصلحة الجماعية، ولتفادي الصراعات الداخلية كما هو حال كل الأمم القوية، ولو خاطب شعبا خانعا للملوك لخاطبه بطريقة أخرى.

فكان ينهى المسلمين عن التمرد على دولتهم بسبب ظلم يصيب أحدهم في خاصة نفسه، وإن كان لا يقبل الظلم ويطلب حقه ويدافع عن حقوق الضعفاء.

وكان ينهى عن الخروج على الحاكم لأسباب واهية تفرضها العادات الاجتماعية كالقبلية والنسب والعرق والمستوى المادي، كما فعل بنو إسرائيل، (وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ) (البقرة: 247)**، أما جالوت فقد حاربوه بالسلاح، ولم يدخلوا في طاعته أصلا.**

فلكل دولة قانون يحرم التمرد عليها، ولا بد أن تفرض سلطة القانون واحترامه، سواء كانت دولة إسلامية أو علمانية ديمقراطية، إلا في حالة كفر الدولة بمبادئها، فإذا كفرَت بالمبدإ الذي قامت عليه يجب إعادتها إلى الجادّة، وهذا معنى (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا)، وإن كانت المشكلة اليوم هي عدم البراءة من ذلك الكفر البواح، لا عدم تغييره فحسب.

انقلاب مفهوم طاعة الحاكم لغياب التوحيد

فيجب الجمع بين وجوب الطاعة والاستثناء الوارد في قوله صلى الله عليه وسلم: (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ)، فنحن مأمورون بالسمع والطاعة إلا إذا وقع الكفر البواح.

لكننا لا نتفق على معنى الكفر البواح مع الأسف، وهذا هو المشكل الذي يجب توجيه الجهود لحلّه، قبل مسألة الخروج على الحكام، وإلا فالكثير من الناس يقولون: نطيع الحاكم ما لم يُظهر الكفر البواح، وهم غارقون وإياه في الكفر البواح، فتظهر الحاجة دوما إلى تخليص الإسلام من الكفر الواقع.

فمبايعة الكفار ومظاهرتهم على المسلمين بالقلب واللسان واليد كفر بالله تعالى، ولا يكفي القول نظريا: نطيعهم في طاعة الله فقط، وترديد قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) (رواه أحمد).

كمن يدخل في جيش قريش ثم يقول: أطيعهم في غير المعصية، فإن أمروني بشرب الخمر لا أطيعهم! فمن يطيعهم في الكفر لا ينفعه أن يعصيهم في المعصية، ولا يحق له ادعاء العمل بهذا الحديث.

ولا يسأل المسلمون عن حكم الحاكم الكافر، كما لم يسألوا عن مسيلمة وأمثاله، لأن الأمر عندهم معلوم من معنى التوحيد، وهذا يدركه كل مسلم، لكن القوم اليوم تستشكل عليهم (لا إله إلا الله)، ولا يكترثون بالكفر ولا يُلقون له بالاً، بل لا يؤمنون بأنه كفر، بسبب غلوّهم في عقيدة الإرجاء، وذلك الفرق بيننا وبينهم، وكل ما يشغلهم هو حكم الخروج على حكامهم فقط، وما دام الخلاف في (لا إله إلا الله) فلن نتفق على حقيقة ولي الأمر الشرعي وحقيقة الخارجي الضال وحقيقة المسلم الداعي إلى الله.

فالكثير من صور الكفر بالله هي مسائل خلافية في هذه الأمة اليوم، حتى دعاء الموتى من دون الله، وحتى الملحدون منها تصلّى عليهم الجنائز، فالأمة التي تأتي الكفر البواح ليست مخاطبة بهذه الأحاديث.

وهل يُتصوّر أن يروا يوما الكفر البواح إذا كانت الديمقراطية والعلمانية عندهم من المباحات يمرّون عليها وهم يلعبون، بسبب موت القلب وعدم الإحساس بالذنب مهما كفروا، واجتناب الكفر لا يتحقق إلا بعد الوعي ببطلانه واليقين من فساده والإحساس بخطره، فهذا هو الذي يحقق الانقلاب في النفس والمجتمع، ويورّث المسلم محبة الإيمان وبغض الكفر، وعلى قدر تلك المحبة والبغض يزداد تمسكا بالدين وثباتا عليه.

يقول الله سبحانه وتعالى: (وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ) (الحجرات: 7).

ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ، مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقذف في النار) (رواه البخاري ومسلم).

نقول جميعا: لا نرى الخروج على أئمتنا بالسلاح، إذا لم يظهر منهم الكفر البواح، لكن من نحن؟ ومن هم أئمتنا وولاة أمورنا؟ وما الكفر البواح؟

يقولون: لم نر الكفر البواح، كأنهم إذا رأوا الكفر البواح انتفضوا وقاموا ولم يقعدوا، كيف ونحن لا نتفق على معنى الكفر البواح؟ أي لا نتفق على معنى الإسلام، أما المسلمون فحكم الكفر معلوم عندهم من مقتضى توحيدهم.

فهذا الواقع يفرض علينا الرجوع إلى أصل المسألة، ولا نتنازل عن ذلك وندخل في خلاف فقهي، فالمسألة مسألة إيمان بالله وكفر بالطاغوت، وقد حوّلوها إلى مسألة طاعة الحاكم والخروج عن طاعته.

والصراع الذي يجب أن يدور الآن لا يختلف عن الصراع الذي دار بين موسى وفرعون، صراع بين الإسلام والكفر، بكل ما تحمله الكلمتان من معنى، لكن عملية التمييع حوّلته إلى صراع بين حكام ومحكومين مسلمين جميعا، وطبقوا عليه ما جاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ) (رواه مسلم)**، يبيّنون حقوق الراعي على الرعية بدلا من دعوة الناس إلى ما ضيّعوه من الكفر بالطاغوت، وهذه خيانة لدين الله.**

وهكذا يصير موسى وبنو إسرائيل خوارج، ولسان حال هؤلاء يقول كما قال ملأ فرعون يومئذ: (وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ) (الأعراف: 127)**، فالمشكلة في جوهرها مشكلة كفر بالله، وليست خلافا بين حاكم ومحكوم، والحل هو الإسلام لمن يريده.**

إن الدخول في طاعة هؤلاء الحكام هي نفسها التي قال الله عنها: (فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ) (هود: 97)**، (وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ)** (هود: 59)**، (وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا)** (الأحزاب: 67).

فأين هذا ممن قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم: (أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ، فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ) (رواه مسلم).

وهؤلاء لم ينزعوا يدا من طاعة فرعون المعاصر، ولم يكرهوا ما يأتي من كفر، بل أنكروا أن يكون كفرا، بل اعتقدوا أن طاعته من طاعة الله.

فقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي) (رواه البخاري ومسلم) **صاروا يفسرونه ويطبّقونه كالتالي: من أطاع فرعون فقد أطاع الله ورسوله، ومن عصى فرعون فقد عصى الله ورسوله!**

وقال آخرون أن الطاعة للعادل، فآية طاعة أولي الأمر جاءت بعد آية الأمانة والعدل، (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (النساء: 59).

ويتناسون أن ذكر أولي الأمر جاء بعد الأمر بطاعة الله ورسوله، ثم جاء بعده مباشرة قوله تعالى: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا) (النساء: 60)**، فالحاكم الطاغوت أُمِرنا بالكفر به لا مبايعته وموالاته.**

لقد أمرنا الله بطاعة أولي الأمر منا ولم يأمرنا بطاعة حكم الكفار، فمن اتبعه هو الذي خلع ربقة الإسلام من عنقه إن كان مسلما، يقول الله تعالى: (وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)، فالخطاب للمؤمنين: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا)، فإن كنا مؤمنين فهؤلاء ليسوا منا، وغاية إقامة الدولة هي سياسة الناس

بدين الله، والعلماني يقيم دولته على دينه، فمن اتخذه ولي أمره فهو على دينه، (اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ) (البقرة: 257).

وهؤلاء هم أولياؤهم حقيقة، لأنهم على دينهم، أما كونهم أولي الأمر منا فيعني إيمانهم بشرعنا، لا أن يضعوا شرعا من عندهم غير شرعنا ثم يأمرنا شرعنا بطاعتهم، ومن الكذب على الله عز وجل القول أن القرآن يدعونا إلى اتباع سلطة قانونُها يُبطل القرآن.

فالله عز وجل يخاطب أمة تعرف الفرق بينها وبين غيرها، لكن الناس اليوم اختلطت عليهم الأمور لأنهم يعتقدون أن الكفر بالطاغوت فتنة، فبايعوا من أمِروا أن يكفروا به، وأنزلوا عليه آية (وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)، وقلبوا التوحيد رأسا على عقب.

فقد جعلوا الإسلام خادما للحاكم المعرض عنه، عوض أن يكون الحاكم خادما للإسلام، فغاية الدولة كلها هي الإسلام، وليست غاية الإسلام دولة لا تتبعه، كأن الإسلام جاء لتثبيت عروش الفراعنة، ثم ينزوي في محرابه ويستنفد أغراضه.

لذلك نسألهم: ماذا تقولون لربكم إذ تُعادون من يدعوكم إلى اتباع دينه أو بعض دينه؟ هل تقولون: طاعةً لوليّ أمرنا كما أمرتنا في شرعك الذي يعاديه وليّ أمرنا؟!

فلتنظروا خلف مَن ستُحشرون يوم القيامة، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ) (رواه البخاري ومسلم)، **فالحساب يوم القيامة على حسب الولاءات والانتماءات في الدنيا، لا على الأعمال الفردية فقط.**

وعن حذيفة بن اليمان أنه قال: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: (نَعَمْ) قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: (نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ) قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ؟ قَالَ: (قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ) (رواه البخاري ومسلم).

وقوله: (تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ)، يعني أنهم مسلمون، فيهم عدل وجور وطاعة ومعصية، وهو معنى (الدَّخَن)، وليسوا كفارا حتى في أسوإ أحوالهم، أما أئمة الكفر فليسوا أئمة للمسلمين أصلا، ولكنهم أئمة لأهل دينهم، فلهم دينهم ولنا ديننا، وهذا يعني أن لهم دولتهم ولنا دولتنا.

فهذه المفاهيم الخاطئة بُنيت عليها فتاوى خارج دائرة (لا إله إلا الله)، بل معادية لها، وإن كان ظاهرها يوافق الكتاب والسنة في التفاصيل، فهي تُخرج الدين الذي تنطق باسمه من مقاصد الشريعة، ودين أهلها هو: استَولِ على السلطة واكفُر كما تشاء، لكن قل: (لا إله إلا الله) لتصحّ إمامتك، ولك بيعة في أعناقنا.

وهي تلقى صدى وقبولا عند الناس بسبب غياب التوحيد، فلا يتركونها لأنها ليست مجرد خطإ علمي في مسألة نظرية، بل قضية واقع جاهلي يحاصرهم ويفرضها عليهم، فلا يستطيعون مخالفته، فضلا عن الوقوف في وجهه، فهذه الفتاوى دينهم ومستقبلهم، وبدونها سيفقدون مبررات وجودهم، وتخيّل ما سيواجهونه لو قالوا بخلافها.

ولو كان ضلالهم بسبب تأويلهم الخاطئ لأحاديث الطاعة لما تولّوا حكومات أوربا في بلادها، بل ما كان ذلك إلا لقبولهم بدينها العلماني، ومثلها مسألة اتباع حكم الجاهلية الذي صار عندهم كفرا أصغر، بل مباحا، ومسألة حكم جاهل التوحيد الذي صار مسلما أصلا، كل ذلك مفروض بحكم الأمر الواقع وليس خطأ علميا بريئا، لذلك يعملون بكل ما أوتوا من قوة لفرض شبهاتهم الباهتة، ويساعدهم على ذلك جهل الناس.

وهم مطالبون بإثبات أن الديمقراطية وسائر عقائد دولتهم وشرائعها ليست كفرا بواحا، بدلا من الهروب إلى الأمام بترديد أحاديث الطاعة صحيحها وضعيفها متجاوزين عن ذلك، ويكتمون في المقابل أحاديث وآثارا معيّنة، أو يتشدّدون في تضعيفها، ولو من قبيل صرخة: (وامعتصماه)، ومقولة عمر بن الخطاب: (متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً)،

يشترطون لها ما لا يشترطونه للأحاديث والآثار التي يكررونها على مسامع الناس محرّفين معناها، فيستعملون علم الحديث بطريقة انتقائية خبيثة لهدم الإسلام.

وكلما ذُكِرت طاعة ولاة الأمر في حديث انصرفت أذهان الجميع إلى حكام هذا العصر، فهذا ينزلها عليهم، وهذا يبحث في سند الحديث ليضعّفه، وقد يردّد قول الشيعة والمستشرقين أنه صنيعة أموية.

ولكن ليس سبب ضلالهم الجهل بعلم الحديث، أو التساهل في تصحيح أحاديث ضعيفة، لأن إقناعهم بضعف سند أو صحته لا يغير من دينهم شيئا.

فالمشكل لا يتعلق بخطإ في تصحيح سند حديث: (إذا فتحَ اللهُ عليكُم مصرَ فاتّخِذوا فيها جنداً كثيفاً فذلك الجندُ خيرُ أجنادِ الأرضِ)، بل المشكل هو غياب التوحيد عند من يُنزله على الجيش المصري الحالي.

الفرق بين حكام المسلمين قديما وحكام عصرنا

لم يكن حكام المسلمين في حرب على الإسلام، ولم يتمالأوا مع العدو لنشر كفره في الأمة، وإن كانوا يتحاسدون ويحقدون على من ينازعهم الملك والجاه.

وكان شرع الله مرجع القضاء والدولة كلها، ولا أحد يفكر في غير ذلك من الحكام أو المحكومين، مثلما هو مرجعهم في الصلاة، وهذا المعنى الذي ذكره أبو مجلز للخوارج لما سألوه عن حكام زمانهم إن كانوا يحكمون بما أنزل الله؟ فقال: هُوَ دِينُهُمُ الَّذِي يَدِينُونَ بِهِ، وَبِهِ يَقُولُونَ، وَإِلَيْهِ يَدْعُونَ، فَإِنْ هُمْ تَرَكُوا شَيْئًا مِنْهُ عَرَفُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَصَابُوا ذَنْبًا. (رواه الطبري).

ولم يكن الحكام يضطهدون العلماء بسبب مطالبتهم بالحكم بشرع الله وحده، ولم يفرضوا على أمتهم شريعة الروم مثلا، ولم يستعينوا بالروم على حربها كما نرى اليوم.

ولكن كان الحكام يسجنون العلماء بسبب رفضهم تولّي القضاء تورّعا وخوفا من العجز، فقد جُلد أبو حنيفة وسُجن لرفضه القضاء، وهرب منه سفيان الثوري، ورفض الشافعي، وأرغِم آخرون على تولّي القضاء إرغاما، وكانت علاقتهم بالحكام متوتّرة في أحيان كثيرة.

فهذا أبو جعفر المنصور يستأذن أحد معارضيه وهو مالك بن أنس في إلزام الأمة حكاما ومحكومين بما في كتابه الموطأ، فقد كان العلماء بمثابة السلطة التشريعية في الدولة العلمانية المعاصرة، مع اختلاف المرجعية، وكان الحكام دوما بحاجة إلى العلماء لبناء الدولة، لأن الدين واحد.

لكن الذين ضيّعوا دينهم يتصوّرون أنهم وحكامهم اليوم امتداد لتلك الأمة، ولا يفرقون بين الحاكم الذي يعذّب العلماء لإجبارهم على المشاركة في سياسة الأمة بشرع الله، والحاكم الذي يعذّب العلماء لإجبارهم على التخلّي عن شرع الله واتباع شرائع الأمم الكافرة.

والبعض ينسب الخارجين على حكامه اليوم إلى الخوارج، دون أن يفعل ذلك مع علماء السلف الذين خرجوا على حكامهم الأمويين والعباسيين.

عن مالك بن دينار قال: خرج مَعَ ابْن الْأَشْعَث خَمْسُمائَة من الْقُرَّاء كلهم يرَوْنَ الْقِتَال. (تاريخ خليفة بن خياط: 287).

فخروج هؤلاء يعدّه اجتهادا خاطئا يؤجرون عليه مرة واحدة على الأقل، فهل يجوز للصحابة والتابعين ما لا يجوز لغيرهم؟ وإن كانوا يجتهدون فلماذا لا يجتهد غيرهم؟ وما الدليل على أن لهم أجر الاجتهاد وأن غيرهم كلاب النار؟

فإذا كان الخارج عن طاعة الحكام اليوم خارجيا ضالا فإن علماء السلف الخارجين على حكامهم أسوأ وأضل سبيلا، كما أن الخارج على عمر بن الخطاب أسوأ ممن خرج على الحجاج مثلا، فسعيد بن جبير والشعبي ومحمد بن سعد بن أبي وقاص وابن أبي ليلى ومالك وأبو حنيفة وغيرهم خرجوا أو أفتوا بالخروج لأسباب أهون وأقل سوءا مما نواجهه اليوم.

ولذلك فمن يأبى مبايعة حكام زماننا أولى بالعذر من أهل ذلك الزمان الذي كان حكامه أقرب إلى الشرع يقينا، ونحن لا يهمنا اليوم إن كان السابقون على حق في خروجهم أو لا، وقبل تخطئتهم على عدم الصبر يجب أن نجرّم الحكام، لأنهم البادئون بالظلم، لكن قضيتهم ليست قضيتنا اليوم، ولا معنى لطرحها، ولا يصح طرحها لأنها تلبّس على الناس دين التوحيد، وإلا فسيتحوّل فرعون إلى إمام مسلم جائر اختلف السلف في حكم الخروج عليه.

عن غسان بن مضر قال: خَرَجَ الْقُرَّاءُ مَعَ ابْنِ الأَشْعَثِ، وَفِيهِمْ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ، وَكَانَ شِعَارُهُمْ يَوْمَئِذٍ يَا ثَارَاتِ الصَّلاَةِ. (تاريخ الإسلام للذهبي: 6/6).

وذكروا أن عبد الرحمن بن الأشعث قَامَ مَعَهُ عُلَمَاءُ وَصُلَحَاءُ للهِ تَعَالَى لِمَا انْتَهَكَ الحَجَّاجُ مِنْ إِمَاتَةِ وَقْتِ الصَّلاَةِ، وَلِجَوْرِهِ وَجَبَرُوتِهِ. (سيَر أعلام النبلاء للذهبيّ: 5/ 102).

وقال خطيبهم: قَاتِلُوهُمْ عَلَى جَوْرِهِمْ وَاسْتِذْلالِهِمُ الضُّعَفَاءَ، وَإِمَاتَتِهِمُ الصَّلاةَ. (تاريخ الإسلام للذهبي: 6/6).

رحمهم الله، فكيف لو رأوا زماننا؟ ويا ترى ما هي الصلاة التي أماتها حكامهم؟ هل كانوا يمنعون جنودهم من الصلاة مثلا؟

عن شهر بن حوشب أن الْحَجَّاجَ كَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ وَابْنُ عُمَرَ فِي الْمَسْجِدِ فَخَطَبَ النَّاسَ حَتَّى أَمْسَى فَنَادَاهُ ابْنُ عُمَرَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ الصَّلاةَ فَاقْعُدْ. ثُمَّ نَادَاهُ الثَّانِيَةَ فَاقْعُدْ. ثُمَّ نَادَاهُ الثَّالِثَةَ فَاقْعُدْ. فَقَالَ لَهُمْ فِي الرَّابِعَةِ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ نَهَضْتُ أَتَنْهَضُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَنَهَضَ فَقَالَ: الصَّلاةَ فَإِنِّي لا أَرَى لَكَ فِيهَا حَاجَةً. فَنَزَلَ الْحَجَّاجُ فَصَلَّى ثُمَّ دَعَا بِهِ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا نَجِيءُ لِلصَّلاةِ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فَصَلِّ بِالصَّلاةِ لِوَقْتِهَا، ثُمَّ بَقْبِقْ بَعْدَ ذَلِكَ مَا شِئْتَ مِنْ بَقْبَقَةٍ. (الطبقات الكبرى لابن سعد: 120/4).

فالخلاف كان بين إمام ومأمومين، فهل الخلاف اليوم مع الحكام بهذا المستوى؟

وذكروا أن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري أول قاض جار في القضاء، فعن أبي عمرو الضرير قال: أمر بلال داود بن هند أن يَحضره عند تقدم الخصوم إليه، فإن حكم بخطإ رمى بحصاة فيرجع بلال، قال: فتقدم إليه مولى له ينازع رجلا، فحكم لمولاه ظلما، فرمى داود بحصاة فلم يرجع، ثم بأخرى فقال له بلال: ليس هذا مما يرمى له الحصاة، هذا مولاي. (الأوائل للعسكري: 361).

وكان بلال يقول: ربما تقدّم إليّ الخصمان، فأجد أحدهما أخفّ على قلبي من الآخر فأحكم له. (الأوائل للعسكري: 364).

وقال عبد الله بن مطيع وأصحابه لمحمد بن الحنفية: إِنَّ يَزِيدَ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَيَتْرُكُ الصَّلَاةَ وَيَتَعَدَّى حُكْمَ الْكِتَابِ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا رَأَيْتُ مِنْهُ مَا تَذْكُرُونَ، وَقَدْ حَضَرْتُهُ وأقمت عنده فرأيته مواضبا عَلَى الصَّلَاةِ مُتَحَرِّيًا لِلْخَيْرِ يَسْأَلُ عَنِ الْفِقْهِ مُلَازِمًا لِلسُّنَّةِ، قَالُوا: فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُ تَصَنُّعًا لَكَ. فَقَالَ: وَمَا الَّذِي خَافَ مِنِّي أَوْ رَجَا حَتَّى يُظْهِرَ إِلَيَّ الْخُشُوعَ؟ أَفَأَطْلَعَكُمْ عَلَى مَا تَذْكُرُونَ مِنْ شُرْبِ الْخَمْرِ؟ فَلَئِنْ كَانَ أَطْلَعَكُمْ عَلَى ذَلِكَ إِنَّكُمْ لَشُرَكَاؤُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَطْلَعَكُمْ فَمَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَشْهَدُوا بِمَا لَمْ تَعْلَمُوا. قَالُوا: إِنَّهُ عِنْدَنَا لَحَقٌّ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَأَيْنَاهُ. فَقَالَ لَهُمْ: أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ الشَّهَادَةِ، فَقَالَ: (إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) (الزخرف: 86)**، ولست من أمركم في شيء.** (البداية والنهاية لابن كثير: 255/8).

هذه أمثلة مما كانوا ينكرونه على حكام زمانهم، ومع ذلك فالقوم اليوم لا ينعتون الخارجين عليهم يومئذ بالخوارج ولا البغاة، بل يعتقدون أنهم سلف صالح ويستشهدون بكلامهم، لكنهم يهوّلون من خطر معارضة حكامهم في عصرنا إلى درجة تكفير الخارج عن طاعتهم، وفي أحسن الأحوال يستحلون دمه دون تكفير، وهذا يعني أن حكام هذا العصر أفضل من هؤلاء الخلفاء في القرن الأول، هذا لازم قولهم، لكن هواهم يمنعهم من الالتزام بما يُلزمهم به قولهم.

يعذرون من خرج عن طاعة بني أمية، أما دولتهم اليوم فلا عذر لمن خرج عن طاعتها، بل يهوّنون من قضية الحكم بشرائع الجاهلية، ويتأولون لحكامهم لإعذارهم، ثم ينصرونهم، أما المتبرّئ منهم فلا عذر له ولا تأويل، فأهون الذنوب عندهم هو كفر الحاكم، وأكبرها الخروج عن طاعته.

ووصل الأمر ببعضهم إلى التصريح بأن النصارى أفضل ممن يسمّيهم بالخوارج، لأن الكفر بولي الأمر أخطر عنده في الحقيقة من الكفر بالله، فأصل دينه هو طاعة الحاكم والبراءة من أعدائه.

وقد قست قلوبهم حتى صار الولاء للحكم العلماني قمة التمسك بالسنة في دينهم، وحصروا الفتنة في البراءة منه متجاهلين الكفر، ومهما كانت عقيدة الرجل سليمة كعقيدة السلف الصالح فإنهم يخرجونه من أهل السنّة بمجرد البراءة من الحاكم، رغم أن بعض السلف قد خرجوا على الحكام المسلمين وكانوا من أهل السنة، ويجوز في دينهم أن يكونوا ديمقراطيين من أهل السنة، مع أن الديمقراطية تنفي الإسلام كله لو كانوا يعلمون، لكن مفهوم السنة تغيّر عبر الزمان كما

تغيّر الإسلام، ومهمتنا هي تحطيم هذه المفاهيم المحرّفة والراسخة، هذا هو التحدّي الذي يواجهنا.

فليس هؤلاء من أهل السنة ولا من المسلمين المبتدعة، بل من الذين استخفّهم فرعون فأطاعوه.

ورغم أن بعض السلف كفّروا الحَجّاج، فقد عذروهم بالتأويل في تكفيره، بل جعلوا تكفيرهم له مبررا لخروجهم، بحجة أنهم لم يخرجوا على حاكم مسلم، وهو الذي أقام كتاب الله وحده لا كتب الجاهلية وفتح البلدان بالإسلام، أما من يُكفّر حكام زماننا الملاحدة فهو خارجي لا عذر له في دينهم.

يدّعون الخشية من سفك الدماء، ثم يُحلّون دم مخالفيهم، ويقولون: لا نخرج على ولاة أمورنا، ثم ما يلبثون أن ينصروهم بحجة تحريم الخروج عليهم، رغم أن تحريم الخروج عليهم لا يعني بالضرورة جواز القتال معهم، فيحاربون بأيديهم وألسنتهم مَن يخالف حكما شرعيا بزعمهم، وهم يتولّون دولة تضع كتاب الله وراء ظهرها.

أما الذين أنكروا الخروج من السلف فإنهم لم يعادوا الخارجين، ولم يؤيّدوا الظالمين بأيديهم أو ألسنتهم، فلم يقاتلوا مع يزيد أو الحجّاج كما يفعل المتمسّحون اليوم بالسلف، مثلما نقول للولد: اصبر على طاعة والدك، لكن لا نقبل ظلم الوالد لولده، فضلا عن إعانته على ظلمه.

ومن يتحدث عن عدم القدرة على تغيير الحكام ودرء الفتنة ومنع إراقة الدماء لا يقف في صفهم ليزيدهم قوة، ولا يعقد لهم الإمامة مع الكفر البواح ولا يشاركهم فيه، فوقوفهم في صف العدو يمنعهم من أن يكونوا مصدرا للإفتاء في كيفية التخلص منه.

فيجب وضع المسألة في إطارها المحدد، فمن خالف أهل المدينة الخارجين على يزيد لم يتخذهم عدواً ولم ينصر يزيد بن معاوية، ولم يقل له: اقتلهم قتل عاد، وأنهم كلاب النار، وأنهم شر قتلى تحت أديم السماء، وطوبى لمن قتلهم وقتلوه!

ولم يدعُ ابن عمر وابن عباس والحسن البصري ليزيد أو للحجاج بالنصر، ولم يكن منهم من يتجنّد مدافعا بيده أو لسانه عن الحاكم الظالم ومعاديا لمخالفه، فلا يحق لهم الاستدلال بمواقف السلف الصالح والادعاء بأنهم قدوتهم وأنهم على نهجهم سائرون.

وقبل ذلك لو كان الأمويون يتبعون شريعة أخرى لوجدنا من اعتزلوا الفتنة سبّاقين إلى قتالهم ومعهم عامة المسلمين، كما قاتلوا أتباع مسيلمة الكذّاب، أما اليوم فنجد أمة من الناس مجنّدة خلف حكامها تتبعهم في دينهم، لأن مفسدة الكفر بالله لا ذكر لها بينهم.

يرون أن من أصول أهل السنة نصرة الظالم والفاسق والمتغلب، وفي الميدان ينصرون الكافر، لأن العلمانية عندهم معصية دون الكفر والديمقراطية مباحة أو واجبة وليست كفرا بواحا ينفي الإسلام، ولا هي بدعة من بدع الفرق الضالة التي تنفي السنة.

إن مسألة الخروج على الظالم المسلم هذه لا تخصّنا وخارج دائرة خلافنا، بل تخص مجتمعا مسلما هو أدرى بواقعه، ولو أنزلناها على واقع الناس اليوم سيختلّ أصل الدين، وأيًّا كان سبب هذه الفتاوى تهوّرا أو جبنا أو حكمة أو اضطرارا فإنها لا تعنينا، وهي مثل مسائل التكفير التي ينشرون فيها اليوم كلام السلف عن المسلمين أصلا وينزلونه على واقعنا.

لكن ما دام الناس مقتنعين بأنهم مسلمون مثل السلف فالاستدلال بكلام السلف سيقنعهم بسهولة، ولذلك لم يتعب علماؤهم اليوم إلا في جمع ما تفرق من كلام السلف وسردِه عليهم، فيحسّون أنهم على نهجهم سائرون، والسبب هو دين الناس المنحرف أصلا، لا هذه النقول.

وحتى الخارجون على الحكام اضطروا للاستدلال بخروج السلف على الظالمين، لأن الكفر الواقع لا يثير حميّتهم، والحق أن خروج الأولين لا يُستدل به اليوم ولا يقاس عليه، لأن الأسباب والأهداف مختلفة.

وهؤلاء انطلقوا من الفرع وأهملوا الأصل، لأن خروجهم لم يؤسَّس على الكفر بالطاغوت حقيقة، فالصواب هو الاستدلال بخروج موسى وداود ومحمد عليهم الصلاة والسلام على فرعون وجالوت وقريش، فهؤلاء الأنبياء هم سلفنا الأولون الذين أمرنا الله عز وجل باتخاذهم أسوة،

والسلف هم الصحابة أوّلا قبل التابعين، ومن التحريف الرجوع إلى عصر التابعين فقط، وواقعهم بعيد عن واقعنا كبُعد الإسلام عن الكفر.

وبعد قياسهم حال الحكام اليوم على بني أمية والذين من بعدهم يقومون باستدعاء أدبيات المسلمين واصطلاحاتهم وينزلونها على الواقع الجاهلي تلبيسا للحق بالباطل، إذ لا يستطيعون التفريط في الانتساب لعلماء السلف ولا التخلي عن مصطلح (الخوارج) مثلا، كأن التاريخ توقف على حادثة علي والخوارج، ويُخفون كفرهم خلف ظلم حكام المسلمين قديما، ويستحضرون قصة مقتل عثمان وعلي بدلا من مقتل فرعون وجالوت وأبي جهل.

يقولون: نسمع ونطيع لأئمتنا وولاة أمورنا سواء كانوا أبرارا أو فجارا، وحقيقة قولهم هي طاعة الحكام سواء كانوا مسلمين أو كفارا، فالحكام اليوم ليسوا أئمة جور فحسب، بل أئمة كفر تجب البراءة منهم ومن دينهم، وهؤلاء يرون البراءة منهم غشا لأئمة المسلمين ونكثا لبيعتهم وخروجا عن الجماعة.

ويقولون: نغزو مع الفاجر دفاعا عن الإسلام، وهم يغزون مع الكافر حربا على الإسلام، نظرا لغلوّهم في عقيدة الإرجاء الكفرية، التي حوّلت دين العلمانية إلى معصية مفسّقة غير مكفّرة.

وقتالهم ليس من قبيل القتال تحت راية يزيد بن معاوية في وقعة الحَرّة أو كربلاء، كما فعل المرجئة الأولون الذين كانوا يبرّرون الظلم فقط دون الكفر، بل إنهم اليوم يقاتلون تحت راية الروم مثل الغساسنة في غزوة مؤتة.

قال مالك بن أنس: إِذَا خَرَجَ عَلَى الْإِمَامِ الْعَدْلِ خَارِجٌ وَجَبَ الدَّفْعُ عَنْهُ، مِثْلُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَأَمَّا غَيْرُهُ فَدَعْهُ يَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ بِمِثْلِهِ ثُمَّ يَنْتَقِمُ مِنْ كِلَيْهِمَا. (أحكام القرآن لابن العربي: 153/4).

وعن سَلم بن أبي الذيّال قال: سَأَلَ رَجُلٌ الْحَسَنَ وَهُوَ يَسْمَعُ وَأُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَا تَقُولُ فِي الْفِتَنِ مِثْلِ يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ، وَابْنِ الْأَشْعَثِ؟ فَقَالَ: لَا تَكُنْ مَعَ هَؤُلَاءِ، وَلَا مَعَ هَؤُلَاءِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ: وَلَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ فَغَضِبَ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ، فَخَطَرَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: وَلَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَا أَبَا سَعِيدٍ، نَعَمْ، وَلَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. (الطبقات الكبرى لابن سعد: 164/7).

ورغم وجوب قتال الخوارج فإن الحسن البصري نهى عن قتالهم مع الظالمين، فقد أتى رجل الحسن فَقَالَ: يَا أَبَا سعيد إِن هَؤُلَاءِ استنفروني لأقاتل الْخَوَارِج فَمَا ترى؟ فَقَالَ: إِن هَؤُلَاءِ أخرجتهم ذنُوب هَؤُلَاءِ، وَأَن هَؤُلَاءِ يرسلونك تقَاتل [عن] ذنوبهم، فَلَا تكن الْقَتِيل مِنْهُم فَإِن الْقَوْم أهل خُصُومَة يَوْم الْقِيَامَة. (التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للملطي: 181)، **فكيف لو رأى كفر هؤلاء الذي أخرج هؤلاء؟**

هذا هو معنى الصبر عند السلف، فهؤلاء العلماء الذين نهوا عن الخروج نهوا أيضا عن إعانة الحكام على الظلم، بل نهوا عن إعانة الحاكم المسلم الظالم على الكافر المظلوم إن خرج دفاعا عن حقه.

وهذا أبو حنيفة يقنع الحسن بن قحطبة قائد جيوش الخليفة أبي جعفر المنصور بالتوبة، وهؤلاء يحرّضون الملاحدة على القتال ويبشرونهم بالجنة، ولا يعلّمونهم من الشريعة إلا وجوب قتل الخوارج وتحريم الخروج على ولي الأمر!

لقد ربّوهم على أن لا يكترثوا بما يفعله الحاكم مهما أفسد أو كفر، ولو أن حاكما في القرون الأولى فعل عشر معشار ما يفعله حكام عصرنا من كفر لقامت عليه الأمة بكاملها، فلم يكن مجال خلافهم يومئذ هو نصرة الحاكم في الكفر.

عن همّام أنه قال: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ) (رواه البخاري ومسلم)، **هذا عثمان رضي الله عنه فما بالك بغيره، فهل كان حذيفة من الخوارج؟**

لكن القوم اليوم في دولة الكفر يعُدّون ذلك جهادا ورباطا في سبيل الله! ويفرحون إن سمحوا لهم بإعفاء اللحى أو بنوا لهم مسجدا فخما، ويتحرّجون فقط من الاضطرار إلى حلق اللحية وتأخير الصلاة في جيش فرعون، كعادتهم في تغليب الفروع على أصل الدين.

لقد كان أهل السنة يتحدثون عن الجهاد مع البر والفاجر يوم كان الحاكم الفاجر يجاهد في سبيل الله ويفتح البلدان للإسلام، أما حكام هذا العصر فقد ردّوا ذاك الجهاد كفرا به، وآمنوا بدين الأمم المتحدة والشرعية الدولية القائمة على مبادئ قانونية وأخلاقية لم يأذن بها الله، فلم يعطلوا الغزو في سبيل الله جبنا وتقاعسا وركونا إلى الدنيا فقط، بل كفروا بسبيل الله، ولم يكتفوا بالكفر به، بل حاربوه إلى جانب كفار الأمم الأخرى، وجعلوا دولهم جزءا لا يتجزأ من المجتمع الدولي، فلا يوصفون بالظلم فقط إلا كظلم فرعون.

وينقلون عن السلف قولهم أن الحاكم هو المكلف بتطبيق الحدود الشرعية لا رعيته، متجاهلين أنه اليوم كافر بها، فقد اتخذ غيرها دينا، وقبل أن نبحث في من هو المسؤول عن إقامة الحدود يجب أن نتفق أوّلا على الإيمان بهذه الحدود دون غيرها ونتخذها دينا لدولتنا، فلا تكون الدولة مسلمة دون ذلك ولا نحن.

لقد خالفوا السلف في أمرين كلاهما كفر: مبايعة الحكام على الكفر ونصرتهم، أما السلف الصالح فكانوا يقرّون بإمامة أئمة الجور لا أئمة الكفر، ويقاتلون خلف الفاجر من المسلمين في جهاده الكفار، لا في حربه على الإسلام، وكان بين المسلمين أعوان للظلمة، ولم يكونوا أعوانا للكفرة.

فلما تغلّب عبد الملك بن مروان على عبد الله بن الزبير بايعه عبد الله بن عمر لأن الدين لم يتغير، فلم يكن صراعا بين إسلام ودين مستورد من الخارج، بل كان حرصا على الإمارة لما فتحت عليهم الدنيا، وتنافسا على قيادة الأمة، والكل ضمن دائرة الإسلام مع انحرافات أخلاقية كانت تزداد يوما بعد يوم، ولذلك قال ابن عمر : لا أُقَاتِلُ فِي الْفِتْنَةِ وَأُصَلِّي وَرَاءَ مَنْ غَلَبَ. (الطبقات الكبرى لابن سعد: 111/4).

وحتى لو كان الحكام اليوم مسلمين يقال: اتبعوا السلف ولا تنصروا الظالمين، حتى تلتئم الفتوى مع الفطرة والأخلاق على الأقل، ولذلك تجد عامة الناس يشعرون بأن ذلك مذهب باطل بالفطرة، لكن هؤلاء الذين حذفوا الشرف والمروءة من الدين يُسكتونهم بقولهم: لا تقدّموا العاطفة على الشرع!

ويردّدون مقالات المسلمين قديما، كقولهم: الجهاد مع الأئمة ماض إلى يوم القيامة لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل، وصلاة الجماعة والجمعة والعيدين مع وليّ الأمر، وتُدفع له الصدقات بَرّا كان أو فاجرا، ولا يُدفع العدو إلا بإذنه، مع العلم أنه عندما يأذن في القتال يجنّدهم لصالح العدو، وما زالوا إلى الآن يقولون أن الخروج على الحكام هو الذي عطّل الجهاد!

والرد عليهم لا يكون بالقول أن الحاكم يُستأذن في جهاد الطلب فقط دون جهاد الدفع، فهذا خلاف في دائرة الدين الواحد والأمة الواحدة والدولة الواحدة، يختلفون في استئذان الحاكم وقيادته وهو يحارب مع العدو الأجنبي مؤمنا بدينه، ولم يخذلهم في قضاياهم العادلة فحسب.

فليست المسألة اليوم مسألة حكم جهاد العدو دون إذن الحاكم، مما تكلم فيه الفقهاء، فقد منعوا الجهاد دون إذنه لعدم الإفتئات عليه وتجنّب الفوضى، إلا في حدود استثنائية، لكنهم لم يتخذوا ذلك مبررا للوقوف إلى جانب العدو، فكيف نقاتل العدو الغازي ونحن نرى الغزاة يقاتلوننا من وراء هذا الحاكم أو هو يقاتلنا من ورائهم؟ ومع ذلك لا يزال أهل دينه يُنزلون عليه أحكام وليّ الأمر، فوجوب استئذانه لا يخرج عن قول فرعون: (آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ) (الشعراء: 49).

وتأييده على ذلك ليس طاعة في طاعة الله كما يدّعون، بل مشاركة في الحرب على الإسلام، إذ يسالمون من سالمه، ويحاربون من حاربه، ويرضون لرضاه، ويغضبون لغضبه، ولا يسألونه فيم غضب، ثم يوجبون هذه الحرب تحت الشعار المخادع، وهو القتال خلف البر والفاجر، وهذا كمن ينسب زوجة نوح عليه الصلاة والسلام وابنه إلى النشوز والعقوق فقط.

إن إغفال الكفر وتضخيم طاعة وليّ الأمر وتقديمها على ضوابط (لا إله إلا الله) جعلهم يحاربون دعوة الإسلام مع العلمانيين والوثنيين ويركنون إلى الحاكم الذي يقيم فيهم دين الكفر، ولم يقتدوا بمن قاتلوا القرّاء تحت راية الحَجّاج بن يوسف فحسب، بل حالهم كحال من قاتلوا بني إسرائيل تحت راية فرعون وغرقوا معه.

ففي أمثالهم نزل قول الله تعالى: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا) (النساء: 52).

ولذلك نراهم يقفزون على التوحيد ويختلفون في حكم ما فعلته الدولة التي أقامها محمد بن عبد الوهاب، فقال بعضهم: كان عليه أن يصبر على الحاكم العثماني المتغلب وغيره، لكنه وأتباعه أخذوا أجزاء من نجد كانت تحت حكم أمراء الأحساء والحجاز، وكلاهما تابع للدولة العثمانية، ثم غزوا العراق والشام وعمان واليمن، وهذا فعل الخوارج حسب دينهم الذي يقدّم مصلحة الدولة على دين الله.

وبعض الذين ينتسبون إلى دعوته يمسكون العصا من الوسط ويبرّرون خروجه بأن بلاد نجد لم تكن تحت سيطرة الدولة العثمانية، أي أن سلطتها خارج نجد كانت سلطة إسلامية متجاهلين كفرها، وهذا لاعتقادهم أن الخروج على الحكام أسوأ من الشرك بالله، بدلا من القول أن ابن عبد الوهاب خرج على دولة كافرة.

وهناك من برّر خروجه بأن بلاد نجد كانت مستقلة أوّلا، ثم إن العثمانيين كانوا يدعون إلى الشرك، وقال ـ دون خجل ـ أن التبرير الثاني فرع عن الأوّل، فالتوحيد في دينه فرع وطاعة الحاكم هي الأصل!

يعني أنه كان على محمد بن عبد الوهاب أن يحارب عبادة القبور من دون الله، فإذا وصل إلى حدود الدولة العثمانية وحتى الصفوية أو الزيدية يتوقف ولا يهدد سلطتها، أو لا يجوز له بناء دولة مستقلة ولو خارج حدود تلك الدول التي خالفت الشرع ـ في نظرهم ـ بانقسامها، ويلزمه الانضواء تحت حكمهم سامعا مطيعا ولا يهمّه الكفر البواح.

وهناك من قال أن غزوه دولة أخرى ليس خروجا عليها لأنه لم يكن تحت سلطتها أصلا، كأن الشرع يجيز لدولة مسلمة أن تهاجم أختها، أو أن غزو دولة كافرة محرّم شرعا، وأن للحاكم الكافر المتغلب أن يقاتله كما يقاتَل الخوارج والبغاة.

وهناك من قال أنهم دافعوا عن أنفسهم فقط، وأن الولاة العثمانيين في الحجاز والعراق ومصر هم الذين هاجموها أوّلا بعد أن شعروا بخطر الدولة الجديدة، وهذا مع مجافاته للحقائق التاريخية فلازمه إبطال جهاد الطلب.

وبهذا تصبح المشكلة كلها مشكلة خروج على الحاكم، أما مشكلة الكفر بالله عز وجل فتتراجع إلى الخلف إذا وصل الأمر إلى الحكام، فيبطلون الصلاة خلف عبّاد القبور، لكنهم يوجبون بيعة الحكام الذين هم رعاة الأضرحة المعبودة وحماتها.

وهذا يعود بنا أوّلا إلى إدراك حقيقة الإسلام، وإذا لم نتفق على هذا فلا معنى للخوض في المسائل الفقهية، وكل خوض فيها هو في صالح المخالفين لدين التوحيد، إذ يستعملونها وسيلة للتمييع والهروب من لب القضية التي لا تخرج عن مدلول (لا إله إلا الله).

لقد كان العلماء الربّانيون ينكرون ظلم الحكام وفسقهم، ويصلحون مفاسدهم في ظل حكم الإسلام، ولم يكن العلماء يحتاجون في الغالب إلى كبير جهد لإقناع الحكام والمحكومين، بل يذكّرونهم بالله فيفيئون إلى طاعة الله في كثير من الأحيان، لأن المرجعية واحدة.

قال سفيان الثوري: لما حج المهدي قال: لا بد لي من سفيان. فوضعوا لي المرصد حول البيت فأخذوني بالليل، فلما مثلت بين يديه أدناني ثم قال: لأي شيء لا تأتينا فنستشيرك في أمورنا، فما أمرتنا من شيء صرنا إليه وما نهيتنا عن شيء انتهينا عنه؟ فقلت له: كم أنفقت في سفرك هذا؟ قال: لا أدري لي أمناء ووكلاء. قلت: فما عُذرك غداً إذا وقفت بين يدي الله تعالى فسألك عن ذلك؟ لكن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما حج قال لغلامه: كم أنفقنا في سفرتنا

هذه؟ فقال: يا أمير المؤمنين ثمانية عشر ديناراً. فقال: ويحك، أجحفنا بيت مال المسلمين! (سراج الملوك لابن أبي حاتم: 29).

عن مَيمون بن مِهران أنه قال: بَعَثَ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ إِلَى الْحَسَنِ وَقَدْ هَمَّ بِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَقَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا حَجَّاجُ، كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ آدَمَ مِنْ أَبٍ؟ قَالَ: كَثِيرٌ. قَالَ: فَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: مَاتُوا. قَالَ: فَنَكَّسَ الْحَجَّاجُ رَأْسَهُ وَخَرَجَ الْحَسَنُ. (حلية الأولياء للأصبهاني: 88/4).

وهذا منهج السلف الصالح لمن أراد أن يتأسّى بهم، ولم يكونوا مدّاحين للظلمة وإن بايعوهم، ولم يكونوا يحبّونهم أو يحبّبون الناس فيهم، فالصبر على الظلمة لا يوجب محبّتَهم، فليس في السنة أمر بمحبة الظلمة الفسقة بحجة أنهم ولاة أمورنا، فكيف بالكفرة؟

لقد كان نصح الحكام المسلمين في إطار الدين الذي يدين به الجميع، فاستمر دعاة الإصلاح اليوم على نفس النهج في دولة تتخذ غير الإسلام دينا، وما زالوا يرغّبون الحكام في الجهاد وتحرير الأرض، ويذكّرونهم بسيَر الحكام المسلمين المجاهدين، بدلا من دعوتهم إلى دين التوحيد كما دُعي فرعون وأمثاله، حتى قال أحدهم للحاكم منكرا عليه: لقد شابهتَ فرعون، ففرح بذلك، لأنه يرى ذلك مدحا لا ذما كما يقرّر له دينه الذي نشأ عليه.

عن المِسوَر بن مَخرَمة أَنَّهُ قَدِمَ وَافِدًا عَلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ دَعَاهُ فَأَخْلاهُ، فَقَالَ: يَا مِسْوَرُ، مَا فَعَلَ طَعْنُكَ عَلَى الأَئِمَّةِ؟ فَقَالَ الْمِسْوَرُ: دَعْنَا مِنْ هَذَا وَأَحْسِنْ فِيمَا قَدِمْنَا لَهُ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: لا، وَاللَّهِ وَلَتُكَلّمَنَّ بِذَاتِ نَفْسِكَ، وَالَّذِي تَعِيبُ عَلَيَّ، قَالَ الْمِسْوَرُ: فَلَمْ أَتْرُكْ شَيْئًا أَعِيبُهُ عَلَيْهِ إِلا بَيَّنْتُهُ لَهُ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: لا بريء مِنَ الذَّنْبِ، فَهَلْ تَعُدُّ يَا مِسْوَرُ مَا نَلِي مِنَ الإِصْلاحِ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا؟ أَمْ تَعُدُّ الذُّنُوبَ وَتَتْرُكُ الْحَسَنَاتِ؟ قَالَ الْمِسْوَرُ: لا، وَاللَّهِ مَا نَذْكُرُ إِلا مَا تَرَى مِنْ هَذِهِ الذُّنُوبِ. قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَإِنَّا نَعْتَرِفُ لِلَّهِ بِكُلِّ ذَنْبٍ أَذْنَبْنَاهُ، فَهَلْ لَكَ يَا مِسْوَرُ ذُنُوبٌ فِي خَاصَّتِكَ تَخْشَى أَنْ تُهْلِكَكَ إِنْ لَمْ يَغْفِرْهَا اللَّهُ؟ قَالَ مِسْوَرٌ: نَعَمْ. قَالَ مُعَاوِيَةُ: فَمَا يَجْعَلُكَ أَحَقَّ أَنْ تَرْجُو الْمَغْفِرَةَ مِنِّي؟ فَوَاللَّهِ لَمَا أَلِي مِنَ الإِصْلاحِ أَكْثَرَ مِمَّا تَلِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لا أُخَيَّرُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ غَيْرِهِ إِلا اخْتَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى مَا سِوَاهُ، وَإِنَّا عَلَى دِينٍ يَقْبَلُ اللَّهُ فِيهِ الْعَمَلَ، وَيُجْزِي فِيهِ بِالْحَسَنَاتِ، وَيُجْزِي فِيهِ بِالذُّنُوبِ، إِلا أَنْ يَعْفُوَ عَمَّنْ يَشَاءُ، فَأَنَا أَحْتَسِبُ كُلَّ حَسَنَةٍ عَمِلْتُهَا بِأَضْعَافِهَا، وَأُوَازِي أُمُورًا عِظَامًا لا أُحْصِيهَا وَلا تُحْصِيهَا مِنْ عَمَلِ لِلَّهِ فِي إِقَامَةِ صَلَوَاتِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْحُكْمِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى، وَالأُمُورِ الَّتِي لَسْتَ تُحْصِيهَا وَإِنْ عَدَدْتُهَا لَكَ، فَتَفَكَّرْ فِي ذَلِكَ. قَالَ الْمِسْوَرُ: فَعَرَفْتُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَدْ خَصَمَنِي حِينَ ذَكَرَ لِي مَا ذَكَرَ. (تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: 1/ 576).

فهذا حال المسلم حاكما أو محكوما، ولعل قائلا يقول: ما لكم تعدّون سلبيات حكامنا اليوم دون إيجابياتهم وإصلاحاتهم؟ فجوابه قول الله تعالى: (وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا) (الفرقان: 23).

وهذا الحَجّاج بن يوسف الذي يُضرب به المثل في الطغيان، كان يجاهد في سبيل الله ويفتح بلاد الروم وغيرها، ولم يقل يوما أن الجهاد إرهاب واعتداء على حرية الغير، ولم يفكر في ذلك، ولم يقاتل المسلمين إلى جانب الروم، ولم يُنحّ شرع الله ويستبدل به شرع الروم أو شرعا من عنده.

فالحاكم المسلم العاصي نكره معصيته ولا نؤيده فيها، ولا نعادي من يغيّرها، ما بالك بالكفر، وقد كان السلف يحاربون المبتدعة دون الحكام الظالمين يوم كان الظالمون على السنة، أما وهم على دين فرعون فلا.

وقد عرّف السلف الخروج الباطل بأنه الخروج على الإمام الحق بغير حق، وهؤلاء يرون أن الحاكم العلماني إمام حق، أما من يأمره بالإسلام أو شيء منه فهو خارج بغير حق! ألا لعنة الله على الكافرين.

وإذا كانت المقدمة تقول أنه ولي أمر مسلم فالنتيجة هي أن من خرج عليه نقاتله وإن كان يدعوه إلى الإسلام، فخلاصة دينهم أن في الكتاب والسنة نصوصا تأمر المسلمين بنصرة من يحارب الإسلام، فأي دين هذا؟!

ولذلك يقال لهم: اخرجوا من دين الملك وادخلوا في الإسلام كما دخل السلف الصالح، ثم بعدها أنتم مخاطبون بأحاديث أئمة الجور متى ظهر منهم جور، أما ما تفعلونه فهو مثل إنزالها على كسرى وقيصر، وهو قفز فوق (لا إله إلا الله) وإبطالٌ للإسلام.

فليست القضيةُ اليوم قضيةَ علي ومعاوية أو قضية حسين ويزيد، بل قضية موسى وفرعون وقضية محمد وأبي جهل، ولا ينزّل عليها قول الله عز وجل: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا) (الحجرات: 9)**، بل تدخل في معنى قوله عز وجل: (فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ)** (الصف: 14)**، وإن اقتتلوا فهم فئتان: (فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ)** (آل عمران: 13).

ومن يجعلها قضية حسين ويزيد فليس بمسلم، سواء قاتل الحكام أو قاتل معهم، فالقاتل والمقتول في النار لكفرهما، لا لقتال بعضهما البعض فقط، ولو رأى الحسين الناس اليوم لوضَع يده في يد يزيد، ولكان بينهما وبين أهل زماننا ما كان بين المسلمين والمشركين.

ومن لم يصدّقني وأبى إلا أن يدسّ رأسه في التراب فليأت ولاة أمره ولينصحهم بأن يكفروا بالمبادئ والنظم الغربية، وأن يؤمنوا بالشرع الذي كان يتبعه يزيد بن معاوية والحجاج بن يوسف على ما فيهما من ظلم وفسق، وسنرى هل سيَبيت مع أولاده آمِناً في سِربه، فإن خاف فهذا دليل واضح على أن القوم على دين العدو، وأن هذه الدول ليست بدار إسلام وإن ارتفع فيها الأذان، كيف وداعية الإسلام الحق لا يشعر بالأمن الذي يتقلّب فيه الملحد المتبجّح؟

أما المسلمون فكانت النقائص بينهم تقتصر على القيام بأحكام الشريعة وأخلاقها، ولم يكن النزاع يدور على المرجعية، وكان الحكام يتفقهون في الشرع الذي تقوم عليه الدولة، ويحرصون على ذلك كسائر الناس، أما اليوم فلا يهمّهم في دولتهم.

وكانوا يختارون أفضل العلماء لتدريس أبنائهم علوم الشريعة، لا يرسلونهم إلى بلاد الروم ليربّوهم على دينهم، وليعودوا حكاما ينفذون مخططاتهم بإيمان وإخلاص.

وعلى هؤلاء الحكام المسلمين الجائرين في أحكامهم في القرن الأول يتنزّل حديث أبي أمامة الباهلي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا، وَأَوَّلُهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ) (رواه أحمد وابن حبان)**، والقوم اليوم يرون أن الدين باق ببقاء الصلاة وإن أشرك الناس بالله في الحكم، فصارت الصلاة أصل الدين يزول الإسلام بزوالها ولا يزول بالشرك.**

فلا شأن لنا بمسألة الخروج على الحكام المسلمين الظلمة، حتى نقيم دولة مسلمة مثل التي كان هؤلاء الفقهاء يتحدثون عنها ويجتهدون في قضاياها، ونحن نناقش خروج الأولين تنزّلا، فالدولة التي تكلموا عن حكم الخروج عليها هي التي تدين بدين الإسلام، وإن كان فيها عصيان لله أحيانا، فحال الدولة كحال الفرد، ولو بطلت بيعة الحاكم الفاسق لبطلت الصلاة خلف الإمام الفاسق، واستشهاد الطرفين المتصارعين اليوم بمعاملة علماء السلف لحكامهم باطل.

ولا شأن لنا اليوم بما كتبه فقهاء المسلمين عن أحكام الإمامة العظمى والسياسة الشرعية، فواقع الناس اليوم بعيد عن ذلك الواقع كبُعد الديمقراطية عن الشورى، والفرق بينهما هو (لا إله إلا الله).

تبنّي شرع الطاغوت كفر بالله

واقعنا وتفصيل السلف في الحكم بغير ما أنزل الله

ومن المسائل التي يتمسحون فيها بالسلف، ويستدلون بهم استدلالا في غير محلّه، مسألة (كفر دون كفر) الواردة في التفاسير عند ذكر قول الله تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (المائدة: 44)**، وكان يلزمهم الانطلاق من معنى (لا إله إلا الله)، والنظر في القرآن كله، لا حصر النقاش في آية واحدة، وهذا أول التحريف، وهو دأب أهل الأهواء.**

وهذه الآية تعامل معها الناس عبر الزمان بطرق مختلفة:

1- وضع اليهود قانونا غير الذي أنزله الله، وهو الجلد بدلا من الرجم وغيروا ديات القتلى، فنزلت في حقهم هذه الآية وغيرها.

2- ثم وقع بعض حكام المسلمين في ممارسات ظالمة، فاستدل بها الخوارج على تكفير الظالمين من حكام المسلمين.

3- فبيّن لهم علماء السلف أن ظلمهم ذنب ليس بالكفر المخرج من الملة، وأنه يختلف عن وضع اليهود قوانين تخالف دين الله.

4- ثم وضع الناس اليوم قوانين غير التي أنزل الله مثلما فعل اليهود، فاستدللنا بها وبغيرها على كفرهم، مثلما جرى في سبب نزولها.

5- فردّوا علينا بمقولة علماء السلف: (كفر دون كفر) أو ما في معناها، على أنها تشملهم مثل الظالمين من حكام المسلمين في القرون الأولى.

فالآية ضل فيها طائفتان:

إحداهما ترى أن عصيان الحاكم المسلم كفر أكبر، واستدلت على ذلك بظاهر الآية اللغوي بعيدا عن سبب النزول الذي فهم الصحابة الآية في إطاره.

وطائفة ترى اليوم أن اتباع حكم الجاهلية ذنب دون الكفر، واستدلت على ذلك بما روي عن عبد الله بن عباس أو غيره، كأن الآية نزلت في زمن بني أمية.

فالواجب أن نمعن النظر في سبب نزول الآية لنضعها في مكانها، لأن سبب النزول لا يخرج عن معنى الآية، وإلا ما كان للقرآن أن ينزل منجّما، بل ينزل جملة واحدة، فعن إبراهيم التيمي قال: خَلَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذَاتَ يَوْمٍ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: كَيْفَ تَخْتَلِفُ هَذِهِ الْأُمَّةُ وَنَبِيُّهَا وَاحِدٌ، وَكِتَابُهَا وَاحِدٌ وَقِبْلَتُهَا؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْقُرْآنُ، فَقَرَأْنَاهُ وَعَلِمْنَا فِيمَ أُنْزِلَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدَنَا أَقْوَامٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَلَا يَعْرِفُونَ فِيمَ نُزِّلَ، فَيَكُونُ لِكُلِّ قَوْمٍ فِيهِ رَأْيٌ، فَإِذَا كَانَ لِكُلِّ قَوْمٍ فِيهِ رَأْيٌ اخْتَلَفُوا، فَإِذَا اخْتَلَفُوا اقْتَتَلُوا، فَزَبَرَهُ عُمَرُ وَانْتَهَرَهُ، فَانْصَرَفَ ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ دَعَاهُ بَعْدُ فَعَرَفَ الَّذِي قَالَ، ثُمَّ قَالَ: إِيهِ أَعِدْ عَلَيَّ. (رواه البيهقي وسعيد بن منصور).

ولا نكتفي بظاهر اللفظ فقط كما فعل الخوارج بهذه الآية، فعن عروة بن الزبير قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: (إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) (البقرة: 158)**، فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لاَ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، قَالَتْ: بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنَّ هَذِهِ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا عَلَيْهِ، كَانَتْ: لاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَتَطَوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الأَنْصَارِ، كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ، الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ المُشَلَّلِ، فَكَانَ مَنْ أَهَلَّ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَلَمَّا أَسْلَمُوا، سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: (إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ)**

الآيَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا. (رواه البخاري ومسلم).

وقد جاء في سبب نزول هذه الآية أن البراء بن عازب قال: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا مَجْلُودًا، فَدَعَاهُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟)، قَالُوا: نَعَمْ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَالَ: (أَنْشُدُكَ بِاللهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ) قَالَ: لَا، وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ، نَجِدُهُ الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، قُلْنَا: تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَى شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ، وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اللهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ)، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: (يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا) (المائدة: 41)، **يَقُولُ: ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالتَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخُذُوهُ، وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)، (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)، (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا.** (رواه مسلم وأحمد والنسائي).

وعن ابن عمر قال: أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ اليَهُودِ قَدْ زَنَيَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِ: (مَا تَصْنَعُونَ بِهِمَا؟)، قَالُوا: نُسَخِّمُ وُجُوهَهُمَا وَنُخْزِيهِمَا، قَالَ: (فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (آل عمران: 93)، **فَجَاءُوا، فَقَالُوا لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَرْضَوْنَ: يَا أَعْوَرُ، اقْرَأْ، فَقَرَأَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، قَالَ: (ارْفَعْ يَدَكَ)، فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهِ آيَةُ الرَّجْمِ تَلُوحُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ عَلَيْهِمَا الرَّجْمَ، وَلَكِنَّا نُكَاتِمُهُ بَيْنَنَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا.** (رواه البخاري).

وعن ابن عباس قال: (أَنْزَلَهَا اللهُ فِي الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْيَهُودِ، وَكَانَتْ إِحْدَاهُمَا قَدْ قَهَرَتِ الْأُخْرَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ، حَتَّى ارْتَضَوْا وَاصْطَلَحُوا عَلَى أَنَّ كُلَّ قَتِيلٍ قَتَلَتْهُ الْعَزِيزَةُ مِنَ الذَّلِيلَةِ، فَدِيَتُهُ خَمْسُونَ وَسْقًا، وَكُلَّ قَتِيلٍ قَتَلَتْهُ الذَّلِيلَةُ مِنَ العَزِيزَةِ، فَدِيَتُهُ مِائَةُ وَسْقٍ، فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْمَدِينَةَ، وَذَلَّتِ الطَّائِفَتَانِ كِلْتَاهُمَا لِمَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ لَمْ يَظْهَرْ، وَلَمْ يُوطِنْهُمَا عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي الصُّلْحِ، فَقَتَلَتِ الذَّلِيلَةُ مِنَ العَزِيزَةِ قَتِيلًا، فَأَرْسَلَتِ الْعَزِيزَةُ إِلَى الذَّلِيلَةِ: أَنِ ابْعَثُوا إِلَيْنَا بِمِائَةِ وَسْقٍ، فَقَالَتِ الذَّلِيلَةُ: وَهَلْ كَانَ هَذَا فِي حَيَّيْنِ قَطُّ دِينُهُمَا وَاحِدٌ، وَنَسَبُهُمَا وَاحِدٌ، وَبَلَدُهُمَا وَاحِدٌ، دِيَةُ بَعْضِهِمْ نِصْفُ دِيَةِ بَعْضٍ؟ إِنَّا إِنَّمَا أَعْطَيْنَاكُمْ هَذَا ضَيْمًا مِنْكُمْ لَنَا، وَفَرَقًا مِنْكُمْ، فَأَمَّا إِذْ قَدِمَ مُحَمَّدٌ فَلَا نُعْطِيكُمْ ذَلِكَ، فَكَادَتِ الْحَرْبُ تَهِيجُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ ارْتَضَوْا عَلَى أَنْ يَجْعَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَتِ الْعَزِيزَةُ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مُحَمَّدٌ بِمُعْطِيكُمْ مِنْهُمْ ضِعْفَ مَا يُعْطِيهِمْ مِنْكُمْ، وَلَقَدْ صَدَقُوا، مَا أَعْطَوْنَا هَذَا إِلَّا ضَيْمًا مِنَّا، وَقَهْرًا لَهُمْ، فَدَسُّوا إِلَى مُحَمَّدٍ مَنْ يَخْبُرُ لَكُمْ رَأْيَهُ: إِنْ أَعْطَاكُمْ مَا تُرِيدُونَ حَكَّمْتُمُوهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِكُمْ حَذِرْتُمْ، فَلَمْ تُحَكِّمُوهُ، فَدَسُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ لِيَخْبُرُوا لَهُمْ رَأْيَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَخْبَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِأَمْرِهِمْ كُلِّهِ وَمَا أَرَادُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الذِينَ قَالُوا آمَنَّا) (المائدة: 41)، **إِلَى قَوْلِهِ: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمِ الْفَاسِقُونَ)** (المائدة: 47)، **ثُمَّ قَالَ: فِيهِمَا وَاللَّهِ نَزَلَتْ، وَإِيَّاهُمَا عَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.** (رواه أحمد).

وعن ابن عباس قال: كَانَتْ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ، وَكَانَتِ النَّضِيرُ أَشْرَفَ مِنْ قُرَيْظَةَ، قَالَ: وَكَانَ إِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْظَةَ رَجُلاً مِنَ النَّضِيرِ قُتِلَ بِهِ، وَإِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلاً مِنْ قُرَيْظَةَ وُدِيَ بِمِائَةِ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ صَلى الله عَلَيه وسلم قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلاً مِنْ قُرَيْظَةَ فَقَالُوا: ادْفَعُوهُ إِلَيْنَا نَقْتُلُهُ، فَقَالُوا: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ النَّبِيُّ صَلى الله عَلَيه وسلم، فَأَتَوْهُ فَنَزَلَتْ:

(وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ) (المائدة: 42)، **وَالْقِسْطُ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، ثُمَّ نَزَلَتْ: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ)** (المائدة: 50) (رواه ابن حبان والنسائي وأبو داود).

فالآية نزلت في شأن الكفر الأكبر وهو الحكم بشرع آخر غير شرع الله، ولما استدل الخوارج بها على تكفير الحاكم المسلم الفاسق الظالم بيّن لهم عبد الله بن عباس وغيره خطأ استدلالهم، ثم جاء اليوم من فسّر الآية بردّ ابن عباس على الخوارج، وهو كان يقول أن الواقع المستفتى فيه يومها خارج معنى الآية، أما الآية ففسرها بما رواه في سبب نزولها.

وكلام السلف يتعلق بمخالفة شرع الله عملا في إطار حكم إسلامي دون اتخاذ شرع آخر بديلا عنه، يعني أن مسألتهم كلها لا تُمتّ إلى واقعنا بصِلة، فعلينا أن نضعها في سياقها التاريخي، لا نركز عليها وننسى ما نحن فيه، ولا شك أن هذا ما يريده لنا أعداء الدين، وفي كل مرة يجدون الكثير ممن يستدرجونه فينساق خلفهم مع الأسف.

فالصحابة والتابعون كانوا يعيشون واقعا يتفقون على معطياته وحكمه الشرعي، ولذلك يفهمون جميعا مدلول هذه الألفاظ ويخاطبون بها بعضهم البعض، ولم يكونوا يخاطبون قوما لا يفرقون بين الإسلام والكفر الأكبر مثل قومنا، فإذا قرأوا كلام السلف وحالهم هكذا ضاعوا، فضاع التوحيد بين آثار ابن عباس وطاوس، وهما منهم بريئان.

والذين لم يفهموا ما كان يتحدث عنه السلف انشغلوا بصحة إسناد مقولة (كفر دون كفر) إلى ابن عباس أو ضعفه، وينسون غيره من علماء السلف، وحوّلوا قضية الكفر التي هي خلاف بين المسلمين والكفار إلى خلاف في الجرح والتعديل بين المحدّثين، وهذا في مصلحة المشركين الذين هدموا (لا إله إلا الله) بقول ابن عباس، ومخالفوهم تركوا هذا وانشغلوا بالقول أن ابن عباس لم يقل ذلك، وإنما قاله غيره، وينسون أن لازم قولهم هو تكفير طاوس ومجاهد وعطاء وغيرهم من العلماء والمسلمين حكاما ومحكومين، وإلا وقعوا في التناقض.

ولا نحتاج إلى كلام ابن عباس أصلا إذا فهمنا ديننا، كما لم يلتبس هذا الأمر على عامة المسلمين في زمانه باستثناء الخوارج، وقد وقع فيه الشدّ والجذب الآن بسبب حاجة القوم اليوم إلى إسقاطه على الدولة العلمانية، ولا تنتهي المشكلة بتضعيف سنده إلى ابن عباس، فالخلاف بيننا وبين أهل زماننا هو دين التوحيد لا صحة الأسانيد.

وإن كان سند هذا الأثر ضعيفا فهو معتقدهم بالفعل، سواء ثبت عن ابن عباس أو عن غيره، ولو لم يكن ذلك معتقدهم لثارت الأمة قاطبة على الحكام العصاة من بني أمية وبني العباس، لا الخوارج فقط، وما كان ليخرج عليهم من خرج بسبب تأخير الصلاة والظلم فقط، بل سيعتقدون بردّتهم وردّة من بايعهم وبأن دارهم دار كفر.

على هذا الأساس يُحمل كلام السلف المتشابه، لا ينقض كلامُهم واقعَهم، فدين السلف يُعرف من مجموع أفعالهم ومواقفهم، ويخطئ من يراها مجرد كلمات منثورة رُويت عن بعضهم منفصلةً عن واقع حياتهم، فيجب أن نفهم كلامهم وفق واقعهم، فقد وقعت يومئذ مظالم ومخالفات لشرع الله من خلفاء وولاة وقضاة، لكن لم يكن فيهم من شرّع شرعا مخالفا لشرع الله.

وحكمهم هو حكم من انحرف من المسلمين عن ما أنزل الله في أي حكم شرعي دون الكفر، هذا هو الأصل الذي يُردّ إليه كلام السلف المتشابه، لا فرق في ذلك بين حاكم ومحكوم، وتولّي السلطة ليس مناطا للكفر هنا، فالقاضي الظالم والخصم الظالم شريكان في نفس الذنب، وتوبتهما واحدة وهي رد المظلمة إلى أهلها، أما الذي يحكم بشرع آخر فتوبته تكون بتغيير الشرع والدخول في شرع الله، والشرع هو الدين، فهي تغيير للدين.

لم يقل السلف أن الآية لا تعني الكفر الأكبر، فقد نزلت في شأن الكفر الأكبر أصلا، بل ذكروا صورا وأشكالا من الكفر يكفر بها الحاكم الذي لا شرع له إلا شرع الله، كاستحلال المعصية والجحود والتفضيل، لكن لم يحصروها في قائمة محددة، لأن صور الكفر لا تحصر، كما لا تحصر الأوساخ في قائمة، ولم يذكروا التشريع من دون الله، لأنه لم يكن متصوّرا ولا ممكنا تغيير الشرع لأن الدولة والأمة كلها قائمة عليه، ولم يقع ذلك إلا بعد قرون عديدة.

وما كان يجري من توريث الحكم لم يكن شريعة أخرى، فالشورى مأمور بها شرعا مثل العدل، قال الله تعالى: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) (آل عمران: 159)، **وقال: (وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ)** (الشورى: 15)، **ومخالفة الشورى أو العدل فيه مفسدة أو معصية دون الكفر.**

وكانت حجة معاوية أن أبا بكر استخلف عمر، وكان العباسيون يستدلون بدرجة قرابتهم من النبي صلى الله عليه وسلم، لكنهم صاروا يستخلفون أقاربهم من أبناء وإخوة مثلما يعيّنونهم في مناصب الدولة ثقة بهم وصيانةً للدولة، أو استئثارا بالسلطة دون أهل الصلاح والكفاءة، ولذلك لما استخلف سليمان بن عبد الملك ابن عمه عمر بن عبد العزيز، رد عمر الأمر إلى المسلمين لأنهم أهله، لا لأن عدم استشارتهم كفر.

ونحن نقول بمثل تفصيل السلف في الحاكم المسلم إذا لم يحكم بما أنزل الله، وما ذكروه من صور اعتقادية مكفرة هو من باب التفسير بالنوع، وليس إحاطة بكل ما يندرج تحت الآية، ونضيف إليه ما لم يروه ولم يعاينوه ولم يتحدثوا عنه، مما نراه نحن ونعاينه ونعاني منه، هذا الذي يجب علينا التركيز عليه اليوم، لا نجمد كجمودهم اليوم على ما ذكره الأوّلون، فجعلوا الحكم بغير ما أنزل الله أقساما محددة وهو صور متجددة، وكل الأهواء تتغير وتتطور، وهم لا يواكبون تطوّرها ليبطلوا ما استجدّ منها ويقفوا في وجهه، بل ينظرون في قائمة قديمة لا يتجاوزونها إلى قيام الساعة، وبهذه الطريقة يحمون الكفر الواقع اليوم، بحجة أن السلف لم يذكروه.

لقد اختلف واقع بني أمية عن واقع اليهود فاختلف الحكم، ثم اختلف واقعنا عن واقع بني أمية فاختلف الحكم، فلا السلف أخطأوا في تفصيلهم ولا نحن، لأن الجميع يتحدث عن مناط خاص بزمانه، ولكن المخطئ من يخلط بينهما ويجعل المناط واحدا، ويمتحن الناس: هل تقولون بتفصيل السلف أم لا؟ وهو ينزّل تفصيلهم على دين العلمانية والديمقراطية، فالقول قول السلف والواقع واقع الملحدين، لأنهم لا يريدون أن يفهموا أن الكفر الذي عليه هذه الأمة اليوم جذوره من أوربا، وليس له جذور عند المسلمين الأولين.

فالسلف فصّلوا في العاصي الذي شرعه شرع الله وحده وما قد يتلبّس به من الكفر الأكبر الاعتقادي، أما من ابتغى شرعا آخر فليس محل خلاف بين أهل السنة والخوارج، والدليل على ذلك أنهم اليوم إذا تابوا يلزمهم استبدال شرع بشرع، وهذه توبة من الكفر بالله لا من معصية دون الكفر.

لكن في السابق كان الشرع واحدا تحتاج أحكامه إلى تنفيذ فقط، كما هو حال المسلم العاصي، فشتان بينه وبين من يتبنّى شرعا آخر.

والقوم اليوم اختبأوا خلف تفصيل السلف، فأخرجوا الكفر بشرع الطاغوت من أصل الدين، كما يملي عليهم دينهم الواقع، ووضعوا التشريع العلماني المعاصر ضمن معاصي المسلمين، وعلّقوا الكفر فيه باستحلاله وتفضيله على حكم الله وغير ذلك من الاعتقادات الباطنة، ولم يفرقوا بين مخالفة المسلم لشرع الله والدخول في شريعة أخرى.

قالوا أن الحكم بغير ما أنزل الله ليس مكفّرا من كل وجه، لكنهم يمحون الوجوه المكفّرة بحجة أن هناك وجوها غير مكفّرة، ويغطّون هذه بتلك.

إن موضوع كلام السلف في واد وواقعنا في واد آخر، ولا بد من التشخيص الصحيح، فالسلف تبرأوا من شرع الطاغوت بقولهم: لا إله إلا الله، لكن الذين أُلِفوا الحياة في ظل العلمانية يجعلون من قول السلف الصالح درعا يحمون به أنفسهم وأولياءهم من خطر التكفير، وما كان للسلف أن يقولوا عمن يجعل لله شريكا في الحكم أن ذلك كفر أصغر.

لقد أفتى السلف في وقائع نزلت بهم، ولم يفسروا الآية عموما على أنها تعني الكفر الأصغر في الأصل، وكانوا بصدد بيان محل عصيان حكامهم يومئذ من الآية، ولذلك قالوا أن من عصى جاحدا أو مستحلا أو مدعيا أن حكمه من عند الله كفر، على أنها من صور الكفر، ولم يحصروا الكفر فيها، فذكروا صورا من الكفر الاعتقادي عن أناس شرعهم شرع الله وحده، أما من اتخذ شرعا آخر فهو على دين آخر.

فكلامهم يندرج ضمن معتقد أهل السنة في العصاة، فلا يكفر العاصي إلا بهذه الصور الاعتقادية المكفرة من استحلال أو غيره، والحكام من جملة المسلمين العصاة، ولا دليل على أن الحاكم يختلف عن المحكوم في هذا الأمر.

ولم يتكلموا عن قانون مخالف، لأنه لم يقع تغيير حكم شرعي في زمانهم، ولا يمكن أن يقع يومئذ إلا بنية الخروج من الإسلام، والمشركون أدخلوا في مسمى المسلم من يتبنى شرعا آخر كما يجري اليوم، أو ما وقع من المغول عندما انتسب بعضهم إلى الإسلام مع تمسكهم بقانونهم السابق المسمى بالياسق.

وتفصيلهم متعلق باعتقاد فرد حاكم لا بتشريع دولة، فهذا كان غير متصوّر بين أهل الإسلام، فلم يتحدثوا عن استبدال شرع آخر، لأنهم لم يتصوّروا أنه سيأتي على الأمة زمان تتبنى فيه شريعة أخرى وهي تظن نفسها مسلمة، لذلك قالوا: نزلت في اليهود وليس في أهل الإسلام، يوم كانوا أهل الإسلام مع ارتكابهم المظالم، بخلاف هذه الأجيال التي نشأت على عقائد العلمانية وشرائعها، فننظر في تفصيل السلف في حال كون شرع الدولة هو شرع الله وحده.

وهناك من يكيل بمكيالين، ولا يرى حرجا في أن يقول بأن أهل الكتاب يكفرون ونحن لا نكفر بنفس الفعل، كأن مناطات الكفر تختلف من رسالة إلى أخرى، أي أن أصل الدين يختلف بيننا وبينهم، وكأن توحيد من قبلنا يختلف عن توحيدنا، أو أنه نُسخ في شريعتنا، فصارت مخالفة التوراة واتباع شرع آخر كفرا بالله، ومخالفة القرآن بمثل ذلك معصية دون الكفر، والحق أن أمر الكفر واحد في كل الرسالات لأن الإسلام واحد، قبل القول بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

أما قول السلف أن الآية ليست في أهل الإسلام، أي الذين شرعهم شرع الله، فقد نفوا دخول المسلمين تحت حكم الآية يوم كانوا مسلمين يأتون كبائر دون الكفر، وهذا يدل على اعتقادهم بأن الآية نزلت في الكفر الأكبر.

ومن تلبيسات القوم أن يجعلوا عنوان المسألة متعلقا بوضع شرائع أخرى، ثم لا يذكرون إلا كلام السلف فيمن لم يحكم بما أنزل الله في زمانهم، يكررونه ويعيدون تكراره، وينطلقون منه إلى موضوع الدخول في شرع آخر دون دليل، بل ينتهون إلى أن هذا من ذاك، ويطلبون الدليل على التفريق بينهما بدلا من تقديم الدليل على أنه نفسه.

ومن التلبيس حديثهم عن الحكم بغير ما أنزل الله في قضية معيّنة أو قضيّتين أو أكثر، فحرفوا المسألة من الدخول في شرع الطاغوت إلى عدد المخالفات لشرع الله، مع العلم أن المسألة لا تتعلق بالكمّ، بل بالكيف والنوع، فالتمييز بين الكفر والذنب غير المكفّر ليس مناطه القلة والكثرة.

فإذا كان الحكم بغير ما أنزل الله مخالفة للشرع ككل معاصي المسلم فهو غير مخرج من الملة، وإن كثُر فهو زيادة في الإثم، وإن كان دخولا في شرع آخر فهو كفر بالله ولو استبدلوا حكما واحدا، كما جرى من اليهود ويجري اليوم بصورة أشنع بكثير لولا أن الناس ألِفوها، وهم لا يسلّمون بتغير الواقع.

لذلك نقول لهم: افعلوا مثل بني أمية وقولوا أنه كفر دون كفر، وانظروا هل كان خلاف علماء السلف مع أمثال العلمانيين؟ واسألوا أهل القانون عن قانونهم ثم ابحثوا عن حكمه في ديننا، وحُطّوا دين دولتكم العلمانية بتفاصيله أمام ابن عباس وانظروا هل يقول: هو كفر دون كفر أم هو كفر مغلّظ؟ بل اعرِضوه على الحَجّاج ويزيد ومرجئة ذلك العصر وسترون كيف يجيبونكم بنفس الجواب.

لقد نجحوا في حصر القضية في آية واحدة، ثم حصروها في كلام ابن عباس وأهل عصره، وأنسونا ما رواه ابن عباس وغيره عن سبب النزول، وأخرجوا سبب النزول من معنى الآية، وهو أوّل ما يدخل في تفسيرها، وراحوا يفسرونها فعطلوها، وحرفوا كلام السلف لما أسقطوه على واقعنا، وصار الإيمان بالطاغوت كفرا أصغر، ولم يعد اجتناب عبادة الطاغوت ركنا من

أصل الدين، فالخلاف بيننا في معنى الإسلام كله، وشهادة أن لا إله إلا الله هي الدليل لمن يفهم معناها قبل أن يعرف الآيات.

وطرح هذه المسألة في إطار آية (المائدة) فقط سببه معارضة البعض للحكام فقط وردّ الفعل من الموالين للحكام، لأن الآية جاء فيها لفظ الحكم لا التحاكم، وكان الواجب معرفة حكم الله في الكتاب والسنة، ولا يحدد السائل أو المجيب نصا معيّنا يبحث فيه، فهذا من أساليب التحريف، وقد انطلقوا من ذيل المسألة ووقفوا هناك، ولم ينفذوا إلى صُلبها لغاية في نفوسهم، وقاموا بالالتفاف حول الآيات التي توجب توحيد الله في الحكم والاتباع كتوحيده في الدعاء والسجود، وأبعدوها عن النقاش.

يقولون نبدأ بتأصيل المسألة ثم نُنزل الحكم على الأعيان، مع العلم أن القضية تتعلق بتشخيص الواقع لا تعيين فلان وفلان، وهذه الطريقة تضمن لهم الهروب من الواقع حتى لا يفضح كفرهم، فيقومون بإغراق القارئ في النقول والمصطلحات والتفاصيل النظرية التي يختلف الناس في تصورها.

والصواب أن تُبحث المسائل الواقعة على مرحلتين: فهم الواقع بصورة سليمة أوّلا، ثم إنزال الحكم الشرعي المناسب عليه، وأي خلل في أحدهما يؤدي إلى تحريف الدين، وهذا ما يجري.

وفي غياب التوحيد يبدأ تأصيلهم المزعوم بالشرك الأصغر، فتضيع المسألة في تفاصيله قبل أن يصلوا إلى الشرك الأكبر، فيتعاملون معه على أنه لا ينفي الإسلام بذاته مثل الشرك الأصغر، وفي مسألتنا هذه ينطلقون من قول ابن عباس وما يشبهه قبل الاتفاق على معنى الكفر بالطاغوت الذي اتفق عليه المسلمون قديما حكاما ومحكومين، وضيّعته هذه الأمة اليوم حكاما ومحكومين، وهو ما نُجهد أنفسنا لبيانه.

الفرق بين العلماني والمسلم المبتدع أو المقلّد

ومن شبهات علماء المشركين أنهم يأتون إلى ما وقع من حكام المسلمين في القرون الأولى فيضخّمونه، ويهوّلون منه، ويُلبسونه ثوب الكفر، ثم يستنتجون أن علماء السلف بايعوهم على السمع والطاعة ولم يكفّروهم.

فيقولون مثلا: إن بعض الخلفاء العباسيين بدّلوا الشريعة، وشرعوا خلاف شرع الله، ووضعوا قوانين أو استوردوها من الفلسفة اليونانية وحكّموها في صفات الله، وافتروا على الله بابتداعهم عقيدة خلق القرآن، وألزموا الناس بذلك الكفر، وأنكروا السنة وأبغضوها، وردوا حكم الله في الصفات وحرّفوها، ومع ذلك بايعهم العلماء ولم يجيزوا الخروج عليهم.

نقول: لو وقع منهم كفر بواح حقا لبطلت إمامتهم، وبطلت معه فتوى العلماء ودينهم، وهذا الاستدلال يدل على أن أصحابه يجيزون مبايعة الكافر وموالاته، ويحرّمون الخروج عليه ولو رأوا كفرا بواحا عندهم من الله فيه برهان، خلافا لنص الحديث الصريح، وخلافا للإسلام كله، ويدل على أنهم يؤمنون بإسلام من يبدّل الشريعة أو يفتري على الله أو يردّ شيئا من الدين أو يحرّفه أو يبغضه، فأيّ كفر بعد هذا؟

ولتمييع المسألة يرفعون التمذهب والتقليد في أحكام الشريعة إلى درجة الإيمان بالطاغوت ثم لا يكفّرون أهله استهانة به، وهدفهم التهوين من الكفر العلماني.

والواقع أن مسألة خلق القرآن ومثيلاتها من المسائل التي تخفى معانيها ومآلاتها، وكانت نتيجة تأويل خاطئ، وكانت غاية أهلها تنزيه الله عز وجل، وظنوا أنهم يتبعون شرع الله تأويلا لا افتراء على الله عمدا، ولهم أدلة خاطئة تمنع من قيام الحجة عليهم ببساطة.

وهذا القول كفر لغيره، فلا يكفر الواقع فيه ابتداء إلا إذا أنكر حكم الله بعد إقامة الحجة، لأن هذه المسألة لا تنقض أصل الدين مباشرة، بل تنقضه بالمآلات واللوازم، ولا يكفر المسلم بلازم المذهب مادام يتبرأ من ذلك اللازم، فلازم القول بخلق القرآن أن عِلمه سبحانه وتعالى مخلوق

بعد العدم، وهذا هو الكفر، وهذا الأمر لا يُفهم إلا بعد استنباط عميق، وقد كان عامة هؤلاء المبتدعة يفرّون منه ولا يلتزمون به بحكم إسلامهم.

ولو جهل الحاكم المسلم حكما شرعيا وشرّع خلافه ونسبه إلى شرع الله لكان معذورا أيضا، خلافا للشرائع التي تعمّد الحكام إبطالها ونسخها اتباعا للديانة العلمانية التي ترفض شرع الله في الاقتصاد والسياسة والجنايات وغيرها، بل نسخوا أخلاق الإسلام وفرضوا ما شرعه لهم الأوربيون، فأين هؤلاء ممن بحثوا في أحكام الفقه أو في العقائد كأسماء الله وصفاته فلم يفقهوها؟

فالمسلم المبتدع لا يقول أن ما هو عليه بدعة خارج إطار الكتاب والسنة، وأن الحكم لغير الله في الصلاة مثلا، أما المشرع من دون الله فيقول بأنه يبتدع ويخترع خلاف الكتاب والسنة، وأن الحكم لغير الله في الاقتصاد مثلا، ولا يستوي من يحتفل بالمولد تعظيما للنبي صلى الله عليه وسلم ومن يشرّع قانونا يحلّ الخمر.

فعامة المبتدعة لم ينكروا السنّة ولم يردّوها ولم يبغضوها قصدا، بل أنكروا ما ظنوه بدعة مخالفة للسنة، لاعتقادهم أنهم هم على السنة دون غيرهم، وأن تفسيرهم هو الأسلم، ولذلك قاتلوا في سبيلها ابتغاء الجنة، ومن الظلم والغلو أن نقيس حال الجاهل سيء الفهم على حال المخالف المتعمّد، ولو كان حكم من يخطئ في غير أصل الدين كحكم من يتعمّد المخالفة لما بقي مسلم، وإذا استثنينا من قامت عليه الحجة وأنكرها فإن عامة المبتدعة أبعد ما يكونون عن معنى إبطال الشريعة قصدا.

وبعضهم اليوم يعادون المذاهب الفقهية والفرق الضالة التقليدية والجماعات الدعوية، رغم أنها تتأول وتخالفهم في تفسير مراد الله، ولا تخالفهم في مرجعية الكتاب والسنة.

ولكنهم يوالون العلمانيين الذين يقصدون مخالفة دين الله، ويرفضون شرع الله جملة إلا ما يرونه مناسبا لهم، فلا يمكن القول أن العلمانيين أرادوا تنزيه الله واتباع شرعه فأخطأوه.

لقد كان عامة أهل الأهواء يردّون المسائل إلى قول الله ورسوله، ويستدلون بالآيات والأحاديث، مثل أهل السنة، لكن استدلالاتهم خاطئة، وكان فيهم من تأثر بطرق تفكير الفلاسفة، لكن لا يقولون: نتبع كلام أرسطو إذا خالف كلام الله ونحكّمه بيننا، وإن وُجد مثل هذا فهو كافر كحال العلمانيين اليوم.

فالفرق كبير بين المبتدع والمشرّع المخالف، ما بالك بمن لم يشرع حكما مخالفا فقط كما فعل اليهود، بل أعلن أنه لا شرع إلا ما شرعه هو كما يجري اليوم، فهل يقول المبتدع الذي نتحدث عنه: لا دين إلا ما أبتدعه لكم؟ ولو قال ذلك لكفّروه، أما مشرّعوهم العلمانيون فلا.

والمقلد لا يقول: أتبع مذهب إمامي وإن خالف الآية والحديث، بل يقول: أتبع فهمه للآية والحديث، وهو أعلم بهما، لذلك لا يكفر مثل هذا إلا بعد إقامة الحجة إن قامت عليه الحجة حقا، فإذا وصل التعصب إلى رد الآية والحديث صراحة فصاحبه كافر.

فالمقلدون يحسنون الظن بشيوخهم، ويقولون: إنهم أعلم بالشرع منا، أما أتباع المشرعين العلمانيين فيتبعونهم مع علمهم بأنهم مخالفون لشرع الله، ولا علاقة لهم بالعلم الشرعي، ولا هم يرغبون فيه، فهم يجتهدون خارج إطار شرع الله على علم، بل يجعلون لهم حق التشريع المطلق ابتداء.

وهؤلاء الذين يتجاهلون هذه الفروق يرون أن الدعوة إلى حكم الله تتعلق بنشر السنن وإماتة التمذهب الفقهي والبدع المتعلقة بالشعائر التعبدية والعقائد الغيبية، أما شرائع الدولة العلمانية فمنهجهم يقول: نبيّن للناس حكم الربا والخمر وغيرها فإذا اجتنبوها اتبعهم الحاكم وغيّر القوانين، وإذا أطاع الناس ربهم خرج منهم حاكم صالح.

لأنهم لا يعدّون اتباع عقائد العلمانية وقوانينها إيمانا بالطاغوت يقتضي الدخول في الإسلام، بل معصية دون الكفر، ومدار الولاء والبراء عندهم على السنة والبدعة، لا على الإسلام والكفر، معتقدين أن الدولة العلمانية دولة مسلمين عصاة وأن الخارج عن طاعتها مبتدع، والبدعة شر من المعصية.

الفرق بين الكفر والمعصية غير المكفرة

يقول الله عز وجل أن المتحاكم إلى الطاغوت في قضية واحدة غير مؤمن بالقرآن، (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ) (النساء: 60)، **والكفر بالطاغوت هو الشطر الأول من (لا إله إلا الله)، (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى)** (البقرة: 256).

والمبدّلون لدين الله يريدون إقناعنا في صفاقة وجه أن الذين اعتنقوا حكم غير الله مبدأ عاما للدولة قيادةً وشعباً طيلة حياتهم هم من أهل القرآن وأمة محمد صلى الله عليه وسلم، وفعلهم كفر أصغر ومعصية لا تَحرمهم من الإسلام!

وقالوا أن ما نزل في المنافقين الذين أرادوا التحاكم إلى الطاغوت هو من صفات المنافقين كالكذب والغدر، ولا يكفر كل من شابه المنافقين في صفة من صفاتهم.

وبهذه الطريقة الشيطانية جمعوا الاحتكام إلى شرع الطاغوت بمعاص عديدة سمّيت بالكفر والشرك والجاهلية والنفاق في الكتاب والسنة وأقوال العلماء، وهي غير مخرجة من الإسلام، وقالوا أنها ما دامت غير مكفّرة بإطلاق فالاحتكام إلى شرع الطاغوت ليس مكفرا بإطلاق، وهكذا تعاملوا مع لفظة (الطاغوت) وغيرها.

وقالوا: لماذا فرقتم بينها؟ فهي دالة على المعصية حتى يتبين خلاف ذلك، فصار الأصل في الكفر عندهم أنه معصية لا تنفي الإسلام حتى يثبت العكس، وهذا يلزم منه أن عبادة الأصنام معصية لا تنفي الإسلام أيضا، فلو صح استدلالهم لما بقي كفر مخرج من الملة، بل إن من الكفر والشرك ما هو مباح لو صح البناء على اللغة.

رسول الله صلى الله عليه وسلم عظّم خطر المعاصي زجرا للعصاة، وهؤلاء حوّلوا الكفر إلى معصية لا تنفي الإسلام، واستدلوا بالاشتراك في اللفظ على الاشتراك في الحكم، ولو صح هذا لصح قول الخوارج من باب أولى، وهو تحويل المعصية والفسق والظلم إلى كفر مخرج من الملة، لأنها وردت في آيات وأحاديث بمعنى الكفر أحيانا، ولكن الحق وسط بين هذا الضلال وذاك.

يقولون بألسنتهم أن الحكم لله، وأن الإشراك بالله في الحكم كالإشراك به في الدعاء، ثم يتنصّلون من ذلك بجعل الإشراك في الحكم كفرا أصغر، وهذا مثل قول عبدة القبور: لا نعبد إلا الله، فلماذا لا يكون دعاء غير الله كفرا أصغر؟ ولماذا لا يكون الطاغوت المدعو من دون الله عن رضى مسلما عاصيا مثلما يقولون عن الطاغوت المشرع من دون الله؟ فإما أن يسوّوا بينهما أو يكُفّوا عن الادعاء بأنهم يؤمنون بذلك.

ومن المتلاعبين بالألفاظ من قال أن تقديم شرع الطاغوت على شرع الله واستبداله به كتقديم المعصية على الطاعة، أو استبدال هذه بتلك، فما قولهم في تقديم دعاء الصنم على دعاء الله؟ أو استبدال هذا بذاك؟ فالقضية هي الأمر المقدّم والمؤخر والمستبدل والمستبدل به، وليست القضية هي التقديم والاستبدال المجرّدين.

وقالوا أن التحاكم إلى شرع الله عبادة مثل الصدق ومع هذا لا يكفر الكاذب، ولذلك لا يكفر من لم يتحاكم إلى القاضي المسلم، وهذا كقول القائل: دعاء الله عبادة وعدم الدعاء ليس كفرا، ويتجاهل أن المقابلة يجب أن تُعقد بين دعاء الله ودعاء غير الله، أو بين التحاكم إلى شرع الله والتحاكم إلى شرع الطاغوت.

ومثل ذلك قولهم أن من حكم بالتوحيد ولم يحكم بالشرائع الفرعية لا يكفر، وهذا قفز فوق حقيقة مفادها أنهم لم يتركوا الحكم بما أنزل الله فقط، بل حكموا بشرع آخر، وهؤلاء مشركون غير موحدين.

إن المسلمين إذا تركوا السُّرّاق يعيثون في الأرض فسادا يقال لهم: أقيموا فيهم شرع الله أو احكموا فيهم بما أنزل الله، لكن إن حكّموا في السارق شرعا آخر يقال لهم: اكفروا بشرعكم هذا أوّلا وادخلوا في دين الله.

فلو أن قاضيا أمريكيا لم يطبق قانون بلاده لرشوة فإنه لا يزال قاضيا أمريكيا مسيئا كأي شخص يخالف القانون، لكن إذا التزم بالقانون الروسي صار على دين روسيا خائنا لدولته، أي كافرا بقانون بلده، هذا هو الفرق بين مخالفة شرع الله وتبنّي شرع آخر.

فالمسلم العاصي شرعه شرع الله خالفه عملا، خلافا لمن استبدل به شرعا آخر، فمن يخالف في التطبيق والتنفيذ في وقائع وحوادث تزيد أو تنقص ليس كمن يخالف المبدأ بكامله، فهناك فرق بين من تزلّ قدمه ويعصي الله مع إقراره بالذنب حيث السلطة والسيادة عنده لشرع الله وحده ومن يدخل في قانون يحلّها ويتخذه مرجعا أعلى، وكل قانون هو ميزان مستقل ومقياس لوحده.

فهناك الالتزام التفصيلي بشرع معيّن وهو التطبيق والتنفيذ العملي، أما الالتزام الإجمالي فهو الإيمان به واتخاذه شرعا، فالعاصي ملتزم بشرع الله إجمالا ومقرّ بوجوب اتباعه وإن لم يفعله، ومن استبدل به شرعا آخر فهو ملتزم بشرعه لا بشرع الله، ولكن علماء المشركين لا يفرقون بينهما، فجعلوا كلا الأمرين معصية دون الكفر، كما لم يفرق الخوارج بينهما فجعلوهما كفرا مبطلا للإسلام، والحق وسط بينهما.

والناس يتصورون أن المشكلة اليوم هي تعطيل أحكام الشريعة، مما أدى إلى فساد المجتمع أخلاقيا، وليست إبطالا للشريعة وإيمانا بالطاغوت وكفرا بالله، فلا يقال لهم ما يقال للمسلمين المفرّطين: أقيموا كتاب الله بينكم، لأنهم مؤمنون بغيره، فيلزم قبل ذلك الكفر بشرع الجاهلية والإيمان بشرع الله وحده ثم العمل بأحكامه.

ومن التحريف القول أن هناك جزءا من الشريعة يُعمل به في الدولة يقلّ أو يكثر، فحتى اليهود حكموا بنسبة كبيرة مما أنزل الله عليهم أكثر من هذه الأمة اليوم، ولم ينفعهم ذلك، فلم يكفروا بتعويض الشريعة كلها بغيرها، وإذا كان دعاء الله لا يثبت الإسلام مع دعاء غير الله أحيانا، كذلك الاحتكام إلى الله مع الاحتكام إلى الطاغوت، لكن هذه الحقيقة الأساسية في دين الله يظهر أنها بعيدة عن أذهان العلماء فضلا عن عامة الناس.

وقد تتهاون الدولة المسلمة في أخذ الجزية مثلا، أما دولتهم فتقوم على مبدإ المواطنة الذي يبطل آية الجزية وغيرها، ولا يعطلها فحسب، فعلى من يؤمن بهذه الدولة أن يختار بينها وبين القرآن، ومن أراد أن يضحك على نفسه فلن يلوم إلا نفسه.

فالقضية ليست تقصيرا أو تهاونا أو انحرافا فقط ضمن دائرة الإسلام، سواء من الحكام أو المحكومين، بل هناك انتماء إلى دين آخر، وليست نقصانا في العبادة، بل إشراك بالله في العبادة، وليست تفريطا في الحكم بما أنزل الله، بل إشراك بالله في الحكم.

ولم يعطّلوا الأحكام أو يتهاونوا فيها فحسب كما يفعل فسّاق المسلمين، بل أبطلوها وابتغوا غيرها دينا، وإن لم يسمّوه دينا حسب التحريف العلماني لمعنى الدين، فهو تعطيل للتوحيد، وليس تعطيلا للشريعة كما يقولون.

فالمطلوب دولة توحّد الله قبل تحكيم شريعته، دولة تكفر بالطاغوت قبل أن تقيم الحدود وتفرض الحجاب مثلا، كما يجب الزواج وفق شرع الله لا وفق شرع العلمانية، قبل الاجتهاد في تربية الأسرة على طاعة الله.

عن عروة بن الزبير أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ الفَتْحِ، فَفَزِعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا، تَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (أَتُكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ)، قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ العَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ خَطِيبًا، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: (أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)، ثُمَّ أَمَرَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتِلْكَ المَرْأَةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا، فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (رواه البخاري ومسلم).

وتعطيل حد السرقة وغيره بهذه الطريقة الواردة في الحديث ليس هو مصيبة الناس اليوم حكاما ومحكومين، رغم ما ورد فيه من تشديد، فالحدود ليست مجمّدة فقط، ولا ينقصها التفعيل والتنفيذ، بل المصيبة أعظم إذ أن القوم قد شرّعوا حدودا أخرى كما فعل اليهود من قبل لما وضعوا التحميم والجلد مكان الرجم، بل أباحوا بالقانون ما أقرّ إخوة القردة والخنازير قديما بتحريمه، فقد فاقوهم في كفرهم من كل النواحي.

ومن يشرب الخمر شهوة فهو مسلم عاص، أما من يشربها أو يبيعها متبنّيا لقانون يحلّها فهو كافر، ولا يلزم من تكفير هذا الأخير تكفير الأول، فالمسلم العاصي شرعه شرع الله، ولا يقول: بل ألتزم بشرع الدولة الذي لا يمنع الخمر، فهذا قبول للتكليف من الطاغوت ودخول في دينه، وعلى هذا الدين يسير الوزير والقاضي والمحامي والشرطي وغيرهم.

ولذلك فتوبتهم تقتضي البراءة من شرعهم والدخول في شرع الله، ولو كانوا من عصاة المسلمين لما استدعت توبتهم تغيير الشرع، فتوبة المسلم كعصيانه كلاهما في دائرة الإسلام.

بيان أن كفرهم الأول هو التشريع المطلق قبل التشريع المخالف

وبسبب غفلتهم عن الكفر بالطاغوت يقولون أن دولتهم مسلمة لأنها تحكم بنسبة معيّنة من أحكام شرع الله، ويتجاهلون أن شرعهم ينسخ كل ما في القرآن إلا ما أجازه مشرّعهم، وما أجازه هو شرعه وليس شرع الله، فالمشرّع في مجلس الشعب أو غيره هو الذي يُكسب تلك الأحكام الموافِقة للقرآن صفة الإلزام وقوة القانون إذا شاء أحيانا، فهو صاحب الحق في ذلك، فالقرآن باطل في قانونهم ابتداء وشرعيته ساقطة في دولتهم، وإن قالوا: حاشا، وكلا، ونعوذ بالله! نقول: هذا قانونكم الصريح.

فالدستور هو أبو القوانين، وهو أعلى وثيقة قانونية، ولا يعترفون بأي سلطة أعلى منه، وهو القانون الأسمى الذي لا يجوز سن قانون يعارضه، ويلغي ابتداء أي قانون آخر، وكل قانون يبطل غيره في المجال الذي يحكمه والمساحة الجغرافية التي يسود فيها، مثلما هي القوانين الصينية ملغاة من الاعتبار في الجزائر جملة وتفصيلا، كذلك أحكام القرآن لا شرعية لها عندهم.

وقانونهم ينطلق من قاعدة تقول أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص منه، وهذه القاعدة التي تقوم عليها القوانين هي إبطال للقرآن ونسخ لأحكامه.

وهي إبطال لاعتقاد المسلم بأن الحلال ما أحله الله والحرام ما حرمه الله، بل الحلال والحرام عندهم ما شرعه طواغيت العلمانية، فلم يحلّوا الخمر بنص قانون، لأن القانون يحدد المحرمات، أما المباحات فهي حلال ابتداء لأن القانون يقرر أن لا جريمة إلا بنص منه بالذات، فقبل أن تنزل آية تحريم الخمر كانت مباحة في شرع الله، كذلك هي في شرعهم اليوم، فالأصل عندهم في الأشياء الإباحة حتى يحرمها مشرّعهم لا خالقهم، وعلماؤهم يقولون لهم: اطمئنوا، هذا كفر أصغر فقط!

وحتى لو حرّموا الخمر من بعد مثل المخدرات فهو اتفاق في النتيجة فقط، لا إيمانا بحكم الله، مع امتلاكهم صلاحية تعديله متى أرادوا ذلك، ولا عبرة بتحريمها في القرآن لأن قانونهم ألغاه ابتداء وشرّع في مكانه.

وهذه طبيعة القانون وحقيقته، فهو لا يبطل بعض أحكام الله فحسب، كما فعل اليهود بوضع بعض الأحكام، وإن كان هذا كفرا بالله أيضا، بل يُبطل ما شرع الله ابتداء إلا ما أقرّه هو، وما أقرّه أحيانا مثل أحكام الأسرة هو شرع الجاهلية، لأنه لم يكتسب المصداقية والشرعية عندهم إلا بإقرار منهم لا من الله سبحانه وتعالى.

فلا يقرّون أحكام القرآن في المجالات العامة إلا بعد استفتاء الشعب أو ممثليه عليها، والنزول عند قرارهم السيّد، فلا حكم يعلو فوق حكمهم، وهم الذين يقررون ما هو شرعي وما هو غير شرعي دون الله عز وجل.

من حق البشر مسلمين وكفارا تشريع قوانين لتنظيم حياتهم في ما لا يخالف شرع الله، وإلا تعطلت حياتهم وفسدت أحوالهم، وإذا أقام المسلمون دولة لا يغيّرون القوانين المباحة في دين الله، كما قال سعيد بن جبير: بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ عَلَى أَمْرِ جَاهِلِيَّتِهِمْ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرُوا بِشَيْءٍ وَيُنْهَوْا عَنْهُ. (رواه ابن المنذر وابن أبي حاتم).

أما التشريع المطلق الذي لا يضبطه ضابط إلا إرادة المشرّع، فهو حق خالص لله وحده خالق الخلق وملك السماوات والأرض، ويقابله المسلم بالتسليم التامّ والانقياد المطلق، ولا يربط اتباعه بمعرفة مبرّراته، ويلتزم به مسبقا التزاما إجماليا على الغيب قبل أن يعلم تفاصيله، ويؤمن بحكمته المطلقة وإن لم يدرك تفاصيلها.

والشرك الواقع هنا هو الاستقلال بالتشريع عن شرع الله، والخروج عن إطاره بالتشريع الابتدائي المنفلت غير المنضبط بشرع الله، فهو تشريع مستقل عن شرع الله وبغير إذنه، وبصرف النظر عن موافقته أو مخالفته، فيُحكم على المخالفة التشريعية التفصيلية وحدها إن كان شرع الله وحده هو المتّبع أصلا.

أما الذين يسمحون لأنفسهم بالتشريع خارج إطاره فلا معنى للكلام عن تشريعهم أي حكم مخالف له، وإن كان هذا من صور الكفر أيضا فالأمر أدهى من ذلك وأغلظ منه كفرا، ولو اقتصر الأمر على مواد قانونية مخالفة لكانوا بحاجة إلى التراجع عنها للتوبة والدخول في الإسلام، كما لو يحرّف فقيه حكما شرعيا عمدا.

ولكن هذا الحلّ ناقص لا ينهي مشكلة الشرك بالله اليوم، وهو أشبه بتعليم الكافر أحكاما من شرع الله ليتبعها وهو مقيم على دينه، فالناس بحاجة إلى تغيير الجهة التي يتلقّون منها شرعهم، والسؤال الذي يبقى مطروحا سواء وافقوا شرع الله أو خالفوه هو: من نعبد؟

والتشريعات المخالفة ترجمة عملية لعقيدتهم في التشريع المطلق، وهذا أشبه بكافر يؤمن بالوثن فحكمه لا يترتب على سجوده له في مرة من المرات فقط، ولا يتوب من تلك الفعلة فقط، فيجب أن تكون توبته شاملة لكل كفره غير جزئية، والتوبة الناقصة توبة باطلة، أما المسلم إذا سجد للوثن مرة فكفره متعلق بفعل محدد في واقعة معينة، وتوبته تتعلق بذلك الفعل.

وإن المسلم إذا شرّع حكما مخالفا لشرع الله هو مثل المسلم الذي يستحل الخمر فقط، أما العلماني الذي يرى لنفسه الحق في التشريع خارج شرع الله فهو مثل من يرى لنفسه الحق المطلق في ما يشتهي من المأكل والملبس وكل التصرفات بعيدا عن دين الله، فهذا الأخير لا يكفيه الإيمان بتحريم الخمر فقط، ما بالك إذا جعل حكم تحريمها بيده لا خضوعا لشرع الله.

لقد تجلّت الانحرافات بين المسلمين قديما في معاص وبدع تزايدت مع مرور الزمن، إلى أن ظهر تشريع بعض ما يخالف شرع الله من طرف البدو ثم المغول ثم المماليك ثم العثمانيين، وهنا محل الكفر بالله، كما فعل اليهود استثناءً من حكمهم بشرع الله أصلا، وكان في أول الأمر محصورا في نطاق ضيّق، وازداد الانحراف قرنا بعد قرن إلى زمن الاحتلال الأوربي العلماني خلال القرنين الماضيين، حيث صار التشريع للطاغوت ابتداء ومطلقا، ولم يعد يقتصر الأمر على تشريع ما يخالف تفاصيل شرع الله.

والإسلام هو أن يقرّوا باتباع شرع الله وحده، وأن يكون شرع الله هو شرع الدولة، وأن توضع في إطاره الشرائع الاجتهادية، ولكن لا يكون مصدرا من جملة المصادر التي يقتبسون منها تشريعهم، ولا المصدر الأول فحسب، فكل ذلك شرك بالله، والشرك بالله لا يتبعّض.

وإذا كان المسلمون ينطلقون من أنه لا اجتهاد مع نص من الوحي ويجتهدون في إطاره فقط، فهؤلاء ينطلقون من أنه لا اجتهاد مع نص من مشرّعيهم، ولا قانون مع قانونهم، ولو كان القرآن الكريم.

وحتى لو جعلوه المصدر الوحيد ولا يُسنّ قانون يخالفه فهذا لا يقدّم ولا يؤخّر ما دام لهم الحق في إقراره وبأيديهم الحق في إلغائه، وكون شرع الله عندهم مصدر التشريع الأول أو الثاني مسألة تخصّ المشرّعين فقط في ما يقتبسونه منه فيصبح شرعا لأمتهم، ولكن لا يجوز عندهم لأحد من الناس ولا للسلطة القضائية أو التنفيذية تقديم حكم من شرع الله على تشريعاتهم إذا وُجد نص عندهم، فلا شرع إلا شرعهم الذي أذنوا فيه، بدلا من أن يتلقوا شرع الله وحده بالقبول والانقياد.

ولو حكم قاض اليوم بحكم من القرآن مخالف لقانونهم لكان حكمه باطلا قانونا، فهم يعلنون تفرّدهم بالربوبية، ويستنكرون صراحة أن يكون المشرّع واحدا، كقول الأولين: (أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ) (ص: 5)**، وشعارهم: أم لكم شريك غيرنا شرع لكم ما لم نأذن به؟ وعلماؤهم يقولون: هذا كفر دون كفر، فلا تنزعوا يدا من طاعة!**

وقد جعلوا الإسلام مادة في دستورهم باسم الشعب صاحب السيادة المطلقة، وبقاء هذه المادة بإرادته وإلغاؤها بيده، وليس استسلاما لله، ثم ينقضونها بمواد الدستور المبطلة لتلك المادة، مثل إعلانهم أن السلطة المطلقة للشعب، وأنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بقانون، ثم ينقضونها بالقوانين التفصيلية في مختلف المجالات.

ولو وافقوا شرع الله في قليل أو كثير فهم كفار قبل ذلك، وكل مادة مخالفة هي زيادة في الكفر، ولو جعلوا شرع الله مصدرا وحيدا للتشريع لما خرجوا من الكفر، ما دام الدستور فوقه، وهو المهيمن في دولتهم، وهو المرجعية العليا في ما يؤخذ وما يترك من شرع الله، وما دام الشعب هو الذي منح هذه المصداقية لما شرع الله، ولم يتخذ صفة الشرعية عندهم إلا بقرار منه، وليس قبولا للتكليف من الله.

لقد جعلوا حكم الشعب فوق حكم الله، وله حق الاعتراض على شرع الله، فإقراره أو إلغاؤه بيده، وهو الذي يعطيه صفة الإلزام، وإلا فليس ملزما، وفي الواقع هم لا يعرّجون عليه أصلا ولا يبالون به، أما المسلمون فحكم الله عندهم ملزم بذاته، ولذلك كانوا مسلمين.

يؤمن المشركون ويصرحون في شرعهم بأن السيادة للشعب أو للمستبد الناطق باسمه وهو مستقل في سيادته، وله حق التأسيس والتعديل لمبادئ الدولة والمجتمع من دون الله، وله السلطة المطلقة في إصدار أي قانون شاء، ولا يُفرض عليه قانون لا يرضاه، وليس له شريك في السيادة المطلقة.

هذه هي الدولة العلمانية التي بدايتها الإشراك بالله في الحياة العامة ثم تتوسع زيادة في الكفر حتى تمس حياة الفرد الخاصة، بداية من تحديد الاختيارات الكبرى للدولة والمجتمع في السياسة والاقتصاد والاجتماع والثقافة إلى أدق التفاصيل.

ولو أن مجلس الشعب شرّع لهم أحكام الصلاة فلا يتبعون الكتاب والسنة إلا بقرار منه، هل سيفرحون بنسبة ما وافق من الكتاب والسنة أم أن تلك الصلاة كلها باطلة؟ فالموافقة موافقة وليست اتباعا.

ولو قال الرجل: لا أتبع من أحكام الصلاة إلا ما أرضاه، والأمر بيدي، أيكون مسلما؟ لكنهم مستسلمون لله وحده في أحكام الصلاة دون إشكال، وهذا هو الواجب في كل الشرائع أيضا إن أرادوا أن يكونوا مسلمين.

ولو قال: لا أتبع من القرآن إلا ما أعجبني ووافق إرادتي، فهل هذا مسلم؟ وهل يُبنى إسلامه على عدد ما يقبل به من آيات القرآن؟ كذلك حال دولتهم.

فالقوم لم يكفروا بالطاغوت أصلا، لأنهم يرون أن من حقهم التشريع المطلق خارج شرع الله، كما تملي عليهم ديانتهم العلمانية، وهذا ينطبق عليه قول بعض علماء السلف أن من لم يحكم بجميع ما أنزل الله حتى التوحيد فهو كافر، فنحن أمام دولة علمانية، ولم تكن دولة مسلمة أصلا ثم غيّرت عقوبة السارق وحوّلته من القطع إلى السجن مثلا، وإن كان هذا كفرا كغيره، لكن كفرهم أغلظ من ذلك.

والاختلاف في المرجعية ليس اختلافا كما يختلف أهل الدين الواحد في إطار مرجعيته الواحدة، يقول الله عز وجل: (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي) (الشورى: 10)**، لكن المشركين يخالفوننا في هذه الآية بالذات، فلا يقبلون حكم الله وحده، بل يؤمنون بحكم مجلس الشعب أو مجلس الأمم المتحدة أو غيرهما من الطواغيت المحلية والعالمية.**

وهؤلاء المشرّعون من ممثلي الشعب أو من الشعب ذاته لا تقتصر قراراتهم السيّدة على تنفيذ حكم الله أو إيقاف تنفيذه فقط، بل كفرهم أغلظ من ذلك، فإن أي حكم من الله لا يحمل عندهم صفة القانون أصلا إلا بإرادتهم ورغبتهم.

ولم يضعوا أيديهم على آية واحدة كما فعل ذاك الأعور ابن صوريا اليهودي، بل غطّوا المصحف بكامله، ثم يتخيّرون منه كما يتخيرون من أهوائهم وأهواء الدول الأخرى.

ولا يمكن اتباع حكم منه إلا ما أذن فيه مشرّعوهم لعنهم الله، (قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ) (الأعراف: 123)**، وما كان للسحرة أن يصح إيمانهم لو اعتقدوا أنه لا يجوز الإيمان برسالة موسى عليه الصلاة والسلام إلا بإذن فرعون، فينزلون عند حكمه إن شاء آمنوا وإن شاء كفروا.**

لقد توعّد الله عز وجل المسلمين الذين يختارون طريق المعصية بقوله: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا) (الأحزاب: 36)**، والخيَرة هنا في الفعل وعدمه، وأهل زماننا تجاوزوا ذلك، فهم لا يختارون عدم التنفيذ فحسب، بل يجعلون لأنفسهم صلاحية المصادقة على الحكم الشرعي أو إبطاله، وهذه صورة من صور الإلحاد والإيغال في الكفر، فالديمقراطية تجعل الخيَرة أصلا، ولا تقبل التسليم لشرع الله، ولا يؤمن أهلها بقول الله عز وجل: (إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ)** (المائدة: 1)**، بل يخضعونه لإرادة الشعب، لأنه لا قانون إلا ما كان تعبيرا عن إرادته، ولا يكون ملزما حتى يتم إقراره بالأغلبية، فالشعب هو الذي يحكم في الشريعة، ويحكم ما يريد.**

وهم أسوأ كمًّا ونوعا ممن قالوا: (إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا) (المائدة: 41)**، ومن قال الله فيهم: (وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)** (النور: 50).

وهم أشد كفرا ممن قال الله فيهم: (ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ) (البقرة: 85).

فالمذكورون في هذه الآيات تولّوا عن حكم الله في واقعة معينة أو حكم معين، والقوم اليوم يتولون عنه جملة وفي كثير من مجالات الحياة، بل يعلنون أن قانونهم هو الأصل، بحيث لا يمرّر حكم من كتاب الله إلا بإقرارهم.

وهؤلاء المذكورون في الآيات يُعرضون عن اتباعه إذا لم يكن في صالحهم، أما اليوم فهم معرضون عنه ابتداء وإن كان يحقق مصلحتهم الدنيوية.

والمذكورون في الآيات يذعنون لدين الله إذا كان يحقق لهم مصلحة، أما اليوم فلا يذعنون له إن وافق مصلحتهم، بل يشرعون مثله.

وقوانينهم الموافقة لدين الله هي عبادة للطاغوت الذي يحتكر حق التشريع دون الله سبحانه وتعالى، ولا يكفيهم أن يكون القانون صادرا عن الله، فهم مذعنون لمتبوعهم لا لله خالقهم.

ولم ينتقوا بعض الأحكام ليغيّروها استثناءً، مع اتباعهم لشرع الله عموما، كما فعل اليهود، بل إنهم يرفضون ابتداء أن يكون دين الله قاعدة ينطلقون منها، فليس له أي شرعية قانونية في دولتهم إلا ما سمحوا به هم، ولا قيمة له حتى يتم التصويت عليه، ويملكون هم سلطة إقراره أو

إلغائه أو تعديله، ثم يقسمون بالله العظيم ـ وأيديهم على المصحف ـ على تطبيق شرعهم دون ما في المصحف!

فكفرهم أشدّ من فعل اليهود قديما من عدة وجوه، إذ كانت التوراة شرعهم الوحيد، غير أن بعض الظروف السياسية والاجتماعية أمْلت عليهم تبنّي بعض الأحكام القانونية المخالفة، وكانوا بها كفارا مع ذلك.

أما اليوم فلا معنى لحصر القضية في استبدال حكم بحكم، ولكنها خدعة يحرفون بها المسألة الحقيقية التي تتبيّن بالتشخيص الدقيق للواقع، إضافة إلى غيرها من الخدع، فحصر النقاش في وضع قوانين مخالفة للشرع هو هروب من القضية الأولى وقفز إلى مساحة أخرى، والمستفيد من ذلك هو الكفر الواقع.

فالمسألة تُطرح محرّفة من بدايتها، كأن دولتهم مسلمة لا تتبنّى إلا شرع الله ثم شرّعت مواد قانونية مخالفة، مع أنها تبطل شرع الله ابتداء انطلاقا من عدم الإقرار بحكم الإسلام للحياة العامة، فلم يكفروا بتشريع حكم مخالف فقط حتى نناقشهم فيه، أو نرتّب حكمهم عليه فقط، ولكنه زيادة في الكفر، فالقوانين التفصيلية المخالفة هي كفر في إطار الكفر الأول الذي هو التشريع المطلق وردّ شرع الله إجمالا، كما قال الله عز وجل عن أمثال هؤلاء: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا) (المائدة: 104)**، فأوّل كفرهم قبول التكليف من آبائهم دون الله، ثم اتباعهم في أشكال كفرهم.**

وننظر في وضع حكم مخالف لو التزموا بشرع الله وحده ابتداء ثم ردّوا بعضه، كالذين نزل في شأنهم قول الله تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (المائدة: 44).

يحاولون أن يحصروا انحراف دولتهم في وضع مواد مخالفة، كأن شرعها شرع الله أصلا، فيطرحون القضية في نطاق ضيّق محرّف ويجادلون في إطارها فيكتسبون مجالا للمناورة، وإذا لم ننتبه لهذا التلاعب فستبقى الأمور على حالها، حيث الإيمان بالطاغوت مثل شرب الماء، فالخلل في التشخيص قبل إنزال الحكم، وتحريف الواقع أحد طرق التحريف المستعملة بكثرة من طرف المشركين.

ومن تلبيساتهم الخلط بين سيادة الشعب من حيث التشريع المطلق وسيادته من حيث تنصيب الحاكم ومحاسبته، فللشعب أو ممثليه سلطة اختيار من يصلح للحكم في ظل شرع الله، وليس له سلطة اختيار مبادئ الدولة وشرائعها، إلا ما يكون من شرائع اجتهادية في إطار شرع الله.

لكن صلاحية مجلس الشعب وغيره من الهيئات لا تنحصر في مناقشة المسائل الإدارية التي فوّض الله للناس الاجتهاد فيها، والأصل فيها الإباحة حتى يرِد النص، بل إن نص الوحي ليس قانونا للدولة إلا إذا وافق المجلس، وهذا ادّعاء للندّية مثل من جعلوا لله أندادا من الأوثان، أما المسلمون فالوحي عندهم فوق الدستور ولا يقبل النقاش.

فجريمتهم لا تتعلق بتغيير حكم تفصيلي فحسب، وليسوا طائفة ممتنعة عن حكم شرعي معيّن كالزكاة ممن تحدّث عنهم العلماء قديما، ولكنهم رفضوا ابتداءً اتباع شرع الله في الشؤون العامة طبقا للديانة العلمانية.

وهذا إشراك بالله عز وجل بصرف النظر عما سيشرّعونه مما يخالف شرع الله أو يوافقه، وقبل ممارسة التشريع نفسه، وعندما تقبل دولتهم أن تكون سلطة التشريع المطلق لله وحده وأن تحدّد سلطة الشعب وغيره بشرع الله عندها نتحدث عن حكم تشريع قانون مخالف.

ودولتهم لا تتبنى أحكام شرع الله قانونا لها إلا إذا أقرّه هؤلاء الطواغيت، وإذا اختلف شرع الله مع شرع الطاغوت قدموا شرع الطاغوت، وإن اتفقا لا يقبلونه إلا بإذن الطاغوت، وهذا أشد كفرا من وضع حكم وتقديمه على حكم الله.

لقد ألغوا شرع الله ابتداء، وأعلنوا أن الشرع ما شرعوه هم، ثم اقتبسوا من شرع الله ما رأوه مناسبا لهم وفق تقديرهم، ولا يستمدون من شرع الله ليتبعوه تسليما لله، بل ليجعلوه شرعا لهم، ولا يأخذ هذه الصفة إلا بإقرارهم.

يقولون صراحة: نتبع شرع الله في إطار الدستور وبإذنه، وإذا لم يكن عندنا نص قانوني يخالفه، بدلا من أن يقولوا أن لا شرع إلا في إطار شرع الله، فشرعهم لا رادّ له، أما شرع الله فيقبل الأخذ والرد، فهو يخضع لرغبتهم، واتباع حكم من أحكامه ليس احتكاما لله وتسليما بحكمه، بل يجتهدون في محل الوحي الإلهي، فحكم الله تابع لحكم الشعب ووكلائه ورهن لإشارتهم لعنهم الله، وكل هذا عند أحبارهم معصية وكفر أصغر لا ينفي عنهم الإسلام.

وشتّان بين حاكم يقول: أطيعوني ما أطعت الله، وإن عصيته فلا طاعة لي عليكم، ومن يقول: لا طاعة لله في هذا المجال أو ذاك إلا إذا أقرّها القانون، أو أن الأوامر العسكرية تطبَّق ولا تناقش ولا تراجَع، وغيرها من مظاهر الطاعة المطلقة لغير الله، فعقيدة (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) تكفر بها الأحزاب والجيوش، حيث يجب على العضو أو الجندي ألا يخرج عن قرار القيادة، ويطيعها طاعة عمياء ولو في معصية خالقه.

ودولة المسلمين هي الدولة الوحيدة التي يحكمها قانون يفرض عصيانها في الباطل، والباطل يحدده الله عز وجل، ولا تحدده الدولة نفسها كما يفعل العلمانيون، وحتى دولهم الديمقراطية التي تتغنى بالحرية تفرض الطاعة المطلقة في الحق والباطل.

والديمقراطية تعطي المرجعية لوكلاء الشعب في كل تشريع، وهي ليست شرعا محددا كالاشتراكية والشيوعية، ولكنها تجعل لهؤلاء الحق المطلق في تشريع ما يشاؤون وحكمهم ملزِم، وهذا هو الكفر بالله، ولا يكون له قوة القانون ولو كان من شرع الله إلا بعد إقراره من طرف الشعب أو من أوكَل إليه الشعب مهمة التشريع باسمه أو من تفرّد بالتشريع دون الشعب، فكلهم لا يُسأل عما يقرّر ولا يحاسَب، وسلطتهم كاملة لا تعلوها سلطة.

إن قالوا: الديمقراطية في شعب مسلم هي حكم الله من طرف المسلمين، والشعب مصدر السلطات في إطار شرع الله، لأن الناس مسلمون ونوّاب الشعب مسلمون، وسيشرّعون ما يوافق شرع الله.

نقول: هنا خدعتان، إحداهما أن واقعهم ينقض ذلك الادعاء، فقد شرعوا أحكاما مضادة لشرع الله، لأن ما يتّبعونه من الإسلام لا ينهاهم عن التشريع المخالف.

والأخرى: حتى لو نهاهم ووافقوا الأحكام الشرعية فكفرهم حاصل ابتداء بإعطاء حق التشريع المطلق لغير الله، فوضعهم شرع الله تحت تصرف بشر إن شاؤوا أمضوه وإن شاؤوا أبطلوه هو الكفر، ولا ينفعهم بعدها أن يختاروا شرع الله، لأن أولئك البشر هم الحكَم والشرع محكوم عليه، ومن شاركهم بالانتخاب أو الاستفتاء الشعبي أو أي وسيلة للمساندة فهو شريك في الكفر لا ينقص من كفرهم شيئا.

فالذين يتحدثون عن تطبيق الشريعة يعرضون حكم الله على مجلس الشعب للنظر فيه، وإرادة الشعب وممثّليه الذين وكّلهم أو أي هيئة أخرى هي المرجع المطلق والمصدر الأول والأخير لشرعية أي قانون، وهذا إشراك بالله، فالشعب هو الذي يتصرف في الشريعة بالمصادقة عليها أو رفضها بعد المناقشة، وعليهم الالتزام بما قرّره مسبقا.

وهذا ما شرعه لهم طواغيت أوربا مثل سبينوزا في قوله: الدين لا تكون له قوة القانون إلا من خلال حق من يتولى التشريع السياسي... التعاليم الموحى بها... لا تستمد مباشرة من الله قوة الأمر، بل تستمدها ضرورة ممن لهم الحق في الحكم وفي إصدار القرارات أو بتوسطهم. (اللاهوت والسياسة: 425).

ونحن نشاهد الكثير من الناس حكاما ومحكومين يرفضون الاقتباس من شرع الله الذي كان يقبله هذا الملحد الأوربي، ومع ذلك يقال: هم مسلمون وفعلهم كفر أصغر!

ويحاول بعضهم تقديم البديل الإسلامي لإصلاح ما أفسدته الجاهلية من حياة الناس، وحل أزمات الجاهلية المعاصرة وأمراضها الخاصة والعامة، وردًّا على شبهات الأعداء ليبيّنوا شمولية الإسلام للحياة، وإقناع من ينتسبون إليه أيضا، لكنهم يقدّمون تفاصيل الشريعة دون كفر بالطاغوت، ويقبلون بعرض شرع الله كله على مجلس الشعب، أو يعرضون عليه قضية معينة

كالزكاة أو الربا أو القصاص، ويلتزمون بما يحكم به، وهذا كمن يقول: إذا اختار الشعب النصرانية نزلنا عند حكمه، فلا فرق بين هذه وتلك إلا عند من أُشرِبوا في قلوبهم دين العلمانية.

وأعداء الإسلام يقبلون أحيانا تطبيق أحكام الشريعة، لكن بشرط أن تكون عن طريق استفتاء الشعب أو من يمثّله ليمنحها الشرعية، لا من منطلق عبادة الله وحده، فلا يتنازلون عن كفرهم، وإخوانهم في الدين الذين يؤمنون بالطاغوت ويحبون شرع الله يبتغون اقتباس أحكام أخرى هي غير شرعية الآن، فيستمدّون المزيد من تفاصيل الشريعة بتحكيم الشعب فيها، أي أنهم يحفظون الفرع بهدم الأصل، فالأمر لا يعدو أن يكون اقتباسا من شرع الله كما يفعل الأوربيون عندما يرون مصلحة في حكم معين من شرع الله، وهذا ليس إسلاما.

وفي الواقع يصل بهم التنازل إلى الإقرار بشرعية القانون المخالف لشرع الله إذا أقره الشعب ككل الديمقراطيين، لأنهم ملتزمون مسبقا بحكم الشعب، ولا يلتزمون بشرع الله ولا يكون ساري المفعول إلا إذا أقرّ به الشعب صاحب السيادة المطلقة والسلطة العظمى والمرجعية العليا، وهو الآمر الناهي، والمستحق للتشريع المطلق، ومن حقه إعادة النظر في ما شرعه الله، فهو مسودة قانون يعرض للمناقشة والتصويت، فإذا فاز بالأغلبية تبنّوه شرعا لهم وإلا فهو باطل، وإذا اختار ما يخالفه ينزلون عند حكمه وجوبا.

إن جعل التشريع المطلق بيد البشر إبطال لشرع الله ابتداء قبل صياغة ما يخالف هذا الحكم أو ذاك، فهم يرفضونه مبدئيا قبل الكلام في التفاصيل، وما يحدثونه من تشريعات مخالفة هو زيادة في الكفر، قال الله عز وجل: (إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ) (التوبة: 37)**، فالتوسع في كمّية التفاصيل المغيَّرة كفر مستقل من هؤلاء الكفار أصلا.**

وبعد التشريع المطلق لا يكفي إجراء إصلاحات قانونية كما يريد علماؤهم، بل يلزم تغيير المرجعية، فقانونهم يهدم أصل الإسلام قبل أن يهدم أحكامه الفرعية، والصراع الجاري في قانون الأسرة صراع على التفاصيل في إطار الإيمان بالطاغوت الذي يريدون منه أن يحفظ لهم ما بقي لهم من دين الله ويرعاه، حتى قال إمام مسجد: لقد نهيتُ عن المنكر وفق قانون العقوبات الذي ينص على محاربة ذلك المنكر.

ففي ظل هذا الشرك يسعى البعض إلى أن يكون للإسلام دور ما في الحياة العامة وصياغة القوانين غير المخالفة لدين الله في تفاصيلها، بحكم أن الدستور يكفل ذلك، ويدافعون عن الأحكام المستمدة من شريعة الإسلام، وهي قيد النظر ومهددة بالإلغاء.

لكن الله عز وجل لم يأمرنا بالاستمداد من شريعته واتخاذها مصدرا للتشريع فقط، لأن ذلك ينتج شرائع جاهلية تفاصيلها مقتبسة من شرع الله، فحتى دول أوربا تقتبس من الشريعة الإسلامية، وهذا أشبه بمن يصلي اتباعا لأحكام شرَعها غير الله تُشبه أو توافق أحكام الصلاة في الكتاب والسنة.

والدعوة إلى تطبيق الشريعة في إطار الديمقراطية تعني تقديم الأحكام الفرعية على أصل الدين، فهم يطلبون أحكام الشريعة في المجالات العامة بلا إسلام، ويريدون معاملات إسلامية ولا يهمهم الإشراك بالله، وهذا ما يقصده الديمقراطيون بالدولة الإسلامية وتطبيق الشريعة الإسلامية.

وليس الواجب شرعا تعديل بعض المواد لتوافق شرع الله، فمنع الخمر ليس اتباعا لشرع الله، بل هو تشريعهم وإن كان موافقا له أو مقتبسا منه، كما أن تحويل حكم الإعدام اليوم إلى السجن المؤبد أو التسوية بين الذكر والأنثى في الميراث ليس تغييرا لشرع الله، ولكنه شرعهم، قديمُه وجديده، الموافق منه لشرع الله والمخالف.

فشرائع الجاهلية لا ينقصها تنقيح أو تعديل لتوافق شرع الله، ولا ينقصهم اقتباس تفاصيل من شرع الله وهم مؤمنون بالطاغوت، لذلك يقال لهم: تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن نؤمن بأن لله وحده الحق في التشريع المطلق، ولا نقبل حكما يخالفه، وألاّ يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله.

فحتى ما يسمى زورا بالأحزاب الإسلامية هي أحزاب علمانية، ولم تخرج من دائرتها، فهي تسعى إلى أن تكون جزءا من دولة علمانية، وتحكم بشرائعها، وليس من مشروعها في أحسن الأحوال إلا اقتباس بعض الشرائع من الإسلام في إطار حكم الشعب، ثم يقال أن مرجعيتها إسلامية كذبا، وتخيّل لو اقتبسوا حدّ السرقة وأقرّوه بالأغلبية لقالوا أن دولتهم صارت دولة إسلامية، وربما يحصرون المرجعية في بعض الأخلاق للكفّ من غلواء العلمانية في إفساد المجتمع أخلاقيا، وهذا كل غايتهم من الإصلاح، ولا يخرجون من دائرة الإلحاد الديمقراطي.

فواجبنا عبادة الله وحده باتباع شريعته لأنها حكم الله، وليس من الإسلام استمداد أحكام مختارة من الشريعة الإسلامية للانتفاع بفوائدها الاجتماعية أو الاقتصادية، وإعطائها الصبغة القانونية الملزمة بسلطة الطاغوت، ولا ينفعهم بعد إقرار التشريع المطلق لغير الله لو أخذوا كل أحكام الشريعة الفرعية وانتفعوا بها في دنياهم لإشراكهم بالله.

يقولون: نتبع شرائعهم ونتخلص منها بالتدرج، مراعاة لنضج الناس واستعدادهم، كما لو يقول قوم: نترك عبادة الأوثان صورة بعد أخرى، ويعتقدون أنهم مسلمون من قبل ومن بعد، نقول: أنتم كافرون بالله إلى أن تتبرأوا من الكفر جملة وتفصيلا، فالتدرج سنّه النبي صلى الله عليه وسلم في تنفيذ أحكام شرع الله لا في إبطال شرائع الكفر والبراءة منها، فاجتنابها من معنى (لا إله إلا الله).

فالخطيئة الأولى هي الإيمان بالديمقراطية، ثم الخلط بينها وبين الإسلام، فيقتبسون شرائع من شرع الله بعد إقرار الشعب أو نوابه لها، مدّعين أن ذلك هو الإسلام، ويرفعون شعار الإسلام كأي قضية اجتهادية بين المسلمين، ثم يجعلونه برنامجا انتخابيا وورقة في صندوق الديمقراطية ليصدر فيه الشعب حكمه.

فلما حذفوا الكفر بالطاغوت من دين الإسلام بقيت الشريعة أحكاما تفصيلية يسعون لإقرارها ديمقراطيا، وعندما يواجههم أعداء الدين بطبيعته التي لا تقبل التداول على الحكم مع نظامهم الجاهلي يتخلى هؤلاء عن حقائق الإسلام المرفوضة واقعا، ويتنازلون عن تلك الأحكام المقتبسة من الشريعة ويزدادون كفرا إلى كفرهم، لأن غلاة العلمانية يعلمون أن الصراع بين الإسلام والعلمانية صراع صفري، ويقولون أن نظام الإسلام مخالف للديمقراطية، وهم محِقّون في ذلك مبدئيا، فتلك طبيعة الإسلام.

فالجريمة يرتكبها الطرفان معا، هذا يضادّ حكم الإسلام مباشرة ويعارضه صراحة والآخر يمارس الديمقراطية باسم الإسلام، وهو خارج دائرته، ويجمع بين الضدّين.

والجميع يشركون بالله في جعل التشريع المطلق لغير الله، ويشركون بالله في حصر الشريعة في المبادئ دون الأحكام، ويشركون بالله في جعلها مصدرا احتياطيا، فيملأون بها الفراغات التشريعية التي غفلوا عنها ويسدّون بها ثغرات قانونهم القاصر، ويلجأ إليها القاضي أو أي حاكم عند غياب النص التشريعي، ويشركون بالله في جعلها بيد الشعب لا تعبّدا لله، فهم الذين يحددون مرتبة الشريعة إن كانت مصدرا رئيسا أو مصدرا من جملة المصادر أو آخرها، وكل هذا الإلحاد مسكوت عنه من علمائهم، ويهربون إلى مسائل يجدون فيها منفذا للتحريف.

فكفرهم مركّب من أكثر من كفر، ظلمات بعضها فوق بعض، وهم كفار من عدة وجوه، فمن تشريع أحكام محددة مخالفة لشرع الله إلى التشريع المطلق إلى التصريح بحق التشريع المطلق وتقنين ذلك الحق وأن لا قانون إلا قانونهم، فشرعوا ما ينقض أصل الدين بعد أن شرعوا ما ينقض فروعه، وكل هذا كفر أغلظ من كفر.

هل مناط كفرهم هو الاعتقادات الباطنة فقط؟

كل الدول تقع فيها مخالفات للقانون أحيانا من الحكام والقضاة وعامة الناس لمصلحة شخصية، لكن تغيير القانون نفسه كفرٌ به وإبطال له وإيمان بقانون جديد، فمخالفة القانون عصيان يعاقب عليه القانون ذاته، والعاصي هنا يعصي قانونه، أي أن له قانونا يخالفه أحيانا،

لكن تغيير ذلك القانون هو إباحة لتلك المخالفة فلا تُعدّ مخالفة بعد ذلك، وهذا من أوضح صور الاستحلال.

في البداية يتعامل بعض الناس بالربا، ثم ينتشر، ثم يباح قانونا، وهذا هو الكفر بدين الله، ثم يضيّق على الناس حتى يتعاملوا به، ثم يجبرون عليه، ثم يصبح واجبا قانونا، وهي درجة أسوأ من الاستحلال، وكفر أغلظ من كفر، وهو أسوأ ممن قال الله في حقهم: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) (البقرة: 279)، **فهذا الوعيد الشديد متعلق بمسلمين عصاة من أهل الكبائر، والناس اليوم قد تجاوزوا هذه المرحلة بكثير لو كانوا يعقلون.**

وفي دولة المسلمين قد توجد خمر، تزيد وتنقص حسب صلاح المسلمين وفسادهم، لكن لا حرمة لها ولا ضمان على من أهرقها ولا يعاقب قانونا، وعصيانهم له حكمه في دين دولتهم، أما في دولة المشركين فلها حكم سائر البضائع الحلال، وتغييرها ممنوع في دينهم، فهي محمية بقوة القانون، وما يبيحه القانون يجرّم تغييره، الله يأمر بتغييره وهم يحرمون ما أمر الله به من تغيير المنكر، فلا يحرمون الحلال فقط، بل يحرّمون الفريضة.

فالخمر تدخل في إطار الحرية التي يكفلها الدستور ويحميها القانون، ولا تُمنع إلا إذا صدر قانون يمنعها، ولذلك يطالب أقربهم إلى الإسلام بإصدار قانون لمنعها، ولا يطالبون بتفعيل حكم الله فيها، لأنه ليس قانونا للدولة أصلا، فلا تحرّم إلا بقانون منهم، ولذلك لا يمكن أن يكون أنصار هذه الدولة مسلمين إلا إذا كان الإسلام بلا معنى.

ومن الذين يتسمّون بالمسلمين مَن يجرّمون تعدّد الزوجات ويبطلون تجريم الفاحشة قانونا، فيعاقب بنص القانون من كانت له زوجة ثانية، لأن دينهم يصنف ذلك في خانة الجرائم، أما إذا أتى ما حرم الله فالقانون يحميه وفعله قانوني يدرجونه في إطار الحريات الشخصية، أي أنه مشروع ومباح خلافا لدين الله، وكل هذا وهم يزعمون أنهم يؤمنون بما أنزل الله، وأنهم مسلمون موحدون ليس بينهم كفر بواح!

قديما قال اليهود: تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع، فجعلوا التحميم والجلد مكان الرجم، ولا شك أن عصيانهم أحيانا أهون من اجتماعهم على شرع آخر، والناس اليوم قالوا: تعالوا فلنجتمع على حرية كل شخص في ما يفعل إذا لم يخالف قانوننا، وقانونهم لا يحرّم ما أقرّ اليهود قديما بتحريمه، وأحبارهم ما زالوا يتغنّون بكلام السلف.

يقولون أنهم يُكفّرون العاصي إذا استحل وقال: هذا عندي ليس خطيئة أو جريمة، لكنه لما يقنّن هذا الاستحلال لا يكفّرونه، كأن التقنين عمل قلبي لا يجوز التنقيب عنه.

ويدرسون أن من نواقض إسلام المسلم اعتقاده بأنه يسَعه الخروج عن شرع الله كما وسِع الخِضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام، ودولتهم تشرّع ذلك الاعتقاد تشريعا وعلماؤهم لا يأبهون.

والذين يدّعون أن أتباع هذه الشرائع مسلمون ويشترطون الاستحلال لتكفيرهم كاذبون، فهم لا يكفّرونهم مع أنهم يستحلّون هذه المحرمات، لأن تشريعهم استحلال معلن، فالتشريع يمنح الشرعية للفعل ويصحّحه، وتصحيح ما أبطله الله كفر مجرد.

إن قالوا: هم يؤمنون بأن الخمر حرام في شرع الله، فهذا يعني أنهم يثبتون الإيمان بمجرد التصديق دون إفراد شرع الله بالانقياد والقبول، كأبي طالب أو بعض اليهود والنصارى الذين صدّقوا برسالة محمد صلى الله عليه وسلم، لكن لم يتخلّوا عن دينهم.

وإن قيل: ليس في القانون استحلال للخمر صراحة، نقول: ما الذي يجب أن يضيفوه ليصبح الخمر حلالا في قانونهم؟ ولو جاء في قانونهم أن الخمر حلال فليس هناك معنى زائدا عما هو موجود الآن، فهي حلال قانونا، وليس هناك قانون يقول أن الخبز حلال، وليس في أوربا قانون يقول أن الخمر حلال، فالأصل فيها الإباحة عندهم، لأنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بقانون منهم لا من الله، فالحلال هو ما لا يعترفون بتجريمه ومعاقبة فاعله، وهكذا أبطلوا حكم التحريم ثم أبطلوا الحدود التي شرعها الله.

واستحلال ما حرم الله كفر لأنه إيمان بشرع مخالف لشرع الله، وإن لم يكتبه صاحبه ولم يعلنه، فإذا كتبه وأعلنه وفرضه على الناس قالوا: هو مسلم حتى يستحله! فاشترطوا استحلال التشريع المخالف لتكفير صاحبه، ولا يكفرونه بوضع قانون يستحل الربا، بل يشترطون استحلال التشريع الذي يستحل الربا، فحقيقة شرطهم هذا هي استحلال الاستحلال، فهو مسلم حتى يستحل مرة أخرى استحلاله ذاك، أما السلف فتكلموا عن المعصية وعن استحلالها، ولم يتكلموا عن التشريع، فكيف باستحلال التشريع؟

ثم نقول: حتى هذا الشرط الثاني الباطل وهو استحلال الاستحلال متحقق وموجود في الواقع، ولا يلتفتون إليه، فالمشرّعون وأتباعهم يعتقدون ويصرّحون دون حرج بل يعلنون في دستورهم أن لهم الحق في التشريع المطلق، ومع ذلك يقال أنهم لا يستحلونه، وهم لا يستحلون قانونهم فقط بل يؤمنون أنه واجب، ويقنّنون هذا الوجوب، زيادة على أن القانون أمر ملزم.

والقانون اعتقاد بذاته وإعلان للمعتقد، كما أن تشريع العقائد الكفرية لا يُنظر فيه للاستحلال أو عدمه لأنه كفر بذاته، فجعل سلطة التشريع المطلق حقا لغير الله وحرية المعتقد والمواطنة على الطريقة الغربية وغير ذلك، كلها عقائد صرحوا بها كتابة، وهؤلاء ما زالوا يشترطون إظهار الاعتقاد لتكفيره.

فهم كاذبون حتى في شرطهم الباطل، ولكنها شروط ما أنزل الله بها من سلطان يفرضونها فرضا ثم لا يلتزمون بها، فهم كفار حتى وفق شروطهم الباطلة، ويتوسعون في هذه الشروط التي يبتدعونها لمنع التكفير، فمن علمائهم من يشترط استحلال الاعتقاد المكفّر، ويصرّح بأن الإيمان بالطاغوت لا يكفر صاحبه إلا بالاستحلال.

يحفظون أن من اعتقد بأن شرعه أفضل من شرع الله أو ساواه به أو جحده فهو كافر، لكنهم يتجاهلون الديمقراطي الذي يؤمن بالحرية في إطار قانون دولته، وأن الحكم للشعب من دون الله، وأنه مصدر كل سلطة، وقد صرح باعتقاده، بل وضعه قانونا، وإذا كان من يصرح بالكفر بلسانه كافرا فما بالك بمن يشرعه قانونا ملزما؟ ومع ذلك لا يؤمنون بكفره مع إظهاره الكفر الباطن إيغالا منهم في الإرجاء الكفري الذي يمرّر تحت شعار عقيدة السلف الصالح وأهل السنة والجماعة وأهل الحديث والطائفة المنصورة والفرقة الناجية!

والاعتقادات الكفرية من التفضيل والجحود والاستكبار والتكذيب والعناد والاستهانة والاعتقاد بأن أحكامه لا تلائم العصر هي عقائد مشتهرة عن طائفة من الناس، وهم يجاهرون بها، ولا يكاد يهتم بهم أحد لو كانوا صادقين في ادعاءاتهم على الأقل، مع أنها كفر إضافي وزيادة في الكفر، وليست كفرهم الوحيد.

ورغم ادعائهم أن من شرّع الشرك بالله مشرك إلا أنهم لا يعملون به، فالمشرعون شرعوا عقائد كفرية ولم يكفروهم، فتنظيراتهم ليست سوى متاريس خادعة يقيمونها حماية لكفرهم.

يرون أن حكم التشريع هو حكم الفعل المجرد، فتشريع إباحة الخمر مثل شرب الخمر تماما، وينظرون إلى الفعل فقط، أما وضع الفعل في إطار شرعي قانوني فليس فيه أي إضافة، وبعد أن يجعلوا التشريع من دون الله والفعل المخالف سواء يفصّلون في النيات والاعتقادات الباطنة، ويشترطون لتكفير هذا المشرّع أن يكون تشريعه مقترنا بكفر اعتقادي، ورغم بطلان هذا الشرط إلا أنه غير معتبر عندهم في الواقع.

والقوم لا يكتفون بفعل المنكر أو عدم معاقبة فاعليه، بل يدرجون الكفر والمعصية في إطار الحرية، ومن يقال له: لا تعص الله، فيقول: أنا حرّ في تصرّفاتي أو في جسدي أو غير ذلك، ليس مسلما، بل هو ممن قال الله عز وجل فيه: (أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ) (الفرقان: 43)**، فهو يقول: لست ملزما باتباع حكم الله وأفعل ما أشاء.**

وهو لا يختلف عمن قال الله عنه: (قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ) (ص: 76)**، فكلاهما ردّ حكم الله ولم يقبله وجعل الحكم لنفسه واعتقد بشرعية فعله وصحّحه، والرد والإباء كفر بالله وإن لم يكن معه تكذيب أو جحود.**

والمحرمات في شرع الله هي حقوق وحريات مصانة في شرعهم ومقدّسة، وهذا استحلال لما حرم الله وإبطال لحكم الله، فيقولون: لا تتدخل في حرية الآخرين، وهذا التدخل الذي هو تغيير للمنكر محرم في دينهم، فالإنسان حرّ في إطار دينه، ودينهم هو قانون دولتهم.

ويجرّمون الجهاد في سبيل الله قانونا ويحاربونه، وكل هذا كفر فوق كفرهم، ويؤمنون بأنه اعتداء على سيادة الدول وعدم احترام لاستقلالها، ويحرمون الحرب إلا وفق أهداف الأمم المتحدة ومبادئها الأساسية التي أعلنوا الدخول فيها، إضافة إلى حرية تغيير الدين، والمساواة في الحقوق والواجبات بين المسلمين والكفار وبين الذكر والأنثى، وغيرها.

والذين يحصرون الكفر في الاعتقاد الكفري نسألهم تنزّلا: هل تُكفّرون من يعتقد ذلك حقا؟ أم تعتقدون أنكم مسلمون جميعا؟ فهو كافر حتى وفق شروطكم الباطلة للتكفير، ولكنكم لا تفعلون، والعبرة بالواقع، أما الادعاءات والتنظيرات فليست بدين.

وبعد أجيال من حكم الجاهلية وعقائدها التي تربّى عليها الناس ما زال هؤلاء المرقّعون للكفر يتدثّرون بجهلهم ببواطنهم، كأن الإسلام قد ألقى بجِرانه إلى الأرض، وكأن الكفر متستّر لا يظهر أمامهم، وهكذا انتهى الحال بالناس إلى سيادة أديان الجاهلية الغربية بينهم دون أن يكفروا كما يوهمون أنفسهم.

ومنهم من اضطر إلى تحريف كلمة (التقديم) الواردة في كلام بعض الفقهاء قديما، فقالوا أنهم جعلوا تقديم شرع آخر على شرع الله كفرا لأن التقديم اعتقاد بالتفضيل أو أنه من عند الله، ولو صح هذا لكَفر المسلم العاصي لتقديمه المعصية على الطاعة بحجة أنه يؤمن بأن المعصية أفضل من الطاعة أو أن الله أمر بها.

ويصرحون بأن الديمقراطي لا يكفر إلا إذا استحل الديمقراطية أو فضّلها على الإسلام، ويعذرونه بطلب المصلحة كالسلطة والمال، وعدم ثبوت اعتقاده بها، وإن كان يصرح بلسانه أن الحكم للشعب ويجعل ذلك شعارا له أو لحزبه أو لدولته.

وهذا كاشتراط استحلال النصراني للنصرانية لتكفيره، أو يقال أننا نجهل إن كان يفضل النصرانية على الإسلام، أو لعله يطلب المال فقط، أو ربما يعتقد بأنها باطلة، ولم يصرّح لنا بأنها حق.

ويلزمهم القول بإسلام من يسجد للصنم ابتغاء المال ولا يستحل ذلك ويرى أن عبادة الله أفضل، وإلا فما الفرق بين اتباع مجلس الشعب من دون الله والسجود للأصنام من دون الله؟ ولكنهم يشترطون في بعض هذه الشركيات الاعتقاد الباطل لتكفير أهلها دون بعض؟

واستدلوا بقول الله تعالى: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (المائدة: 50) **على أن علة الكفر هي التفضيل، وليس في الآية ما يشير إلى ذلك، ولا في سبب نزولها، وإلا لصح الاستدلال بقول الله تعالى: (وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ)** (النساء: 125) **على أن من اتبع النصرانية ولم يفضّلها على الإسلام لا يكفر بذلك.**

إن المسلم إذا حكّم شرعا آخر فقد اتبع دينا آخر، ولا معنى للكلام بعدها عن حقيقة اعتقاده في دينه الجديد، ولا يُشترط امتحانه في اعتقاداته القلبية بعد فعله ذاك.

يتحاكمون إلى طاغوت يقول: لا شرع إلا شرعنا، فيفرض عليهم عبادته بالاتباع والاحتكام في مجالات واسعة من الحياة، ثم يقولون: نحن مسلمون لأننا نعتقد أن شرع الله أفضل ونحبه ونقرأه ليلا ونهارا.

فهؤلاء يعبدون الدولة التي تُحلّ لهم ما حرم الله فيحلّونه، وتحرّم عليهم ما أحلّ الله فيحرّمونه، كما كان أهل الكتاب يعبدون الأحبار والرهبان، ثم حلّت الدولة محلّ الكنيسة في أوربا، وصارت هي التي تشرّع عقائد الناس، ولا حرية لهم في عصيانها، وأوربا هي أستاذة العالم في هذا العصر، فمنها خرجت العلمانية وحكمت العالم.

وأئمة المساجد يسكتون عن مبدإ الحريات الفردية وينكرون التطور في الفجور فقط، ولا يرون من الحرب على الإسلام إلا إشاعة الرذيلة، ولا حديث عن عقيدتها الكفرية التي تترسخ بمرور الوقت، فتلك الرذيلة تنشرها الدولة بين الناس على أنها منهج حياة مشروع، أي أنها

دين آخر، فالأخلاق الشهوانية والمادية والنفعية وتعميم هويات أخرى بديلة عن الهوية الإسلامية هي عقائد علمانية، وعلماؤهم يعدّونها معاص كمعاصي المسلمين في كل الأحوال لا تتعدى السلوك العملي.

حتى المرأة التي يقال لها: البَسي الحجاب، فتقول: لم أقتنع به بعد، يعدّونها مسلمة عاصية فقط، وهي تقول: لم أؤمن به بعد، وأؤمن بدين آخر وألتزم به.

ويحاول بعضهم تصوير التشريع المبيح للخمر على أنه إذنٌ وترخيص فقط، كما يسمح الأب لابنه بفعل محرم، والحقيقة أن الإذن في مرتبة أدنى من مرتبة الطلب، ففي الطلب معنى زائد على الإذن، والطلب أدنى من التزيين، والتزيين أدنى من الأمر، والأمر أدنى من الشرط، والشرط أدنى من الإكراه، والإكراه أدنى من الدخول في شرع مخالف لشرع الله، فهذا هو الكفر بالله، أما التشريع المطلق الذي يلغي شرع الله جملة إلا بإذنهم فهو أشد من ذلك كفرا وأغلظ، فيجب النظر في حقيقة كل منها من ملابسات الواقع وحيثياته.

إن القاضي المسلم العاصي لا يقيم الحد على شارب الخمر لقرابة أو رشوة مخالفا لدينه، وشارب الخمر ومن لم يحكم عليه بالحد سواء، أما اليوم فلا يَعرضون شارب الخمر على القاضي أصلا، ولا يجوز اتهامه فضلا عن إدانته أو معاقبته، لأن فعله حلال ولا يشكل مخالفة أو جريمة بمقتضى القانون، فقد قرروا في قانونهم أن الجريمة هي خضوع الفعل أو الامتناع لنص يحرمه، ولا يجوز مساءلة شخص عن فعل لم يحرمه القانون.

ويقررون في قانونهم أن القاضي لا يخضع إلا له، فيحرّمون اتباع حكم الله ويجرّمونه قانونا، ويعاقبون القاضي لو حكم به، ثم يقال: أين اعتقادهم الكفري؟ ومن المعلوم أن فرض قانون معيّن هو تحريم لغيره من القوانين، والإسلام يحرّم غيره، فهل حرّم القوم قانونهم أم أوجبوا على الناس احترامه؟

وقالوا في قوانينهم أن الاتفاقيات الدولية تسمو على كل قانون، وقالوا أن العقد شريعة المتعاقدين، فلو تعاقد طرفان على الربا أو الخمر فذلك العقد هو الشرع، ولا يراعون شرع الله ولا يهمّهم، فالتراضي عندهم يُبطل شرع الله، ومن المعلوم في ديننا أن العقود والاتفاقيات والشروط ملزمة لأصحابها في حدود شرع الله، ومتى خالفته كانت باطلة شرعا، فتلك القاعدة تصحّ في حال كون شرع الله هو الأصل المتّبع، وهم يوجبون الالتزام بها مطلقا إلا إذا خالفت شرعهم، بل يجعلونها شريعة مبطلة لحكم الله.

وعندما يجري النقاش في المجتمع في صلاحية حكم شرعي، وتُقدّم الأدلة العلمية على صوابه وفوائده، هذه مناظرة بين الإسلام والكفر، مثلما جاء في قول الله تعالى: (قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) (البقرة: 275)**، فالمسلمون لا يُخضعون ما حكم الله فيه للنقاش والأخذ والرد، وبعضهم يُجهدون أنفسهم لإقناع العلمانيين الأكثر علمانية بأن الشريعة أعدل وأحفظ لحقوق الإنسان وحقوق المرأة بالخصوص، ومع ذلك لا يبيّنون أنه مقتضى الإسلام، بل يعتقدون أنهم مسلمون جميعا.**

والقوم يصرحون باعتقادهم أن شؤون الدولة والعلاقات بين الدول تقوم على المصالح لا المبادئ، كافرين بما شرع الله من أحكام وأخلاق في ذلك المجال، يعني أنهم لا يكذبون ولا يغدرون، أما إذا تولّوا مناصب الحكم حلّ لهم ذلك، كأن الله يحاسب عامة الناس فقط، ولهذا يسلّم الناس للمسؤولين ولا ينكرون تصرفاتهم المنافية للأخلاق، وإذا تقاعد المسؤول عاد إلى بعض رشده.

والمخالفة في تطبيق شرع الله تختلف عن تبنّي شرع الجاهلية، والفرق بينهما هو الفرق بين السرقة وتبنّي الاشتراكية أو الرأسمالية نظاما، وهو الفرق بين الفسق وتبنّي الليبرالية وأخواتها، فقد تفسد أخلاق المسلم، لكن أن يستبعد الأخلاق مبدئيا عن الحياة أو أي مجال من مجالاتها فهذا خارج عن مسمى المسلمين.

فالحاكم المسلم قد يعصي الله مثل كل الناس، لكن لا يبيح المعصية قانونا، وقد يكذب الحاكم المسلم وقد يتبع مصلحته وشهوته مؤمنا بأنه عاص لله، كمعصية آدم، لكن أن يقول: لا أخلاق

في السياسة، فهذا كافر لأنه يردّ دين الله في مجال السياسة، وهو كفر الإباء والاستكبار، مثل رد إبليس أمر الله، (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا) (الإسراء: 61).

فكفر العلمانية مثل كفر إبليس لعنه الله، ولكن بصورة أوسع وأشمل، فهي رد لأحكام الله جملة إلا ما أقرّوه، وهذا ما لم يفعله إبليس في تلك الواقعة التي استحق بها اللعنة إلى يوم الدين، فلم يقل أنه أحق بالأمر والنهي من الله سبحانه، وأن الحلال ما أحله هو والحرام ما حرمه، كما يفعل هؤلاء.

ومن يعتقد بإسلام هؤلاء هو كمن يعتقد بإسلام النصارى بحجة عدم التحقق من فساد باطنهم، فمن أظهر الدخول في النصرانية ابتغاء دنيا يصيبها يكفر بذلك، ولا ينفعه لو بقي اعتقاده سليما، كذلك حال من يدخل في شرائع الطاغوت لمصلحة يراها، وهؤلاء جعلوه كفرا قلبيا لا يجوز التنقيب عنه.

لقد قرر الله عز وجل أن استحباب الحياة الدنيا على الآخرة سبب لكفر الكافرين، (وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ) (إبراهيم: 3)، **(ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ)** (النحل: 107).

وهؤلاء جعلوا استحباب الحياة الدنيا مانعا من موانع التكفير التي تُرتجل ارتجالا دون إذن من الله، فبرّروا محاربة الحاكم للداعين إلى اتباع شرع الله بأنه يدافع عن كرسيه ويبحث عن مصالحه، ولا يسعى إلى محاربة الإسلام قصدا وإن كان يحاربه فعلا، وأن الجندي نيته سليمة، ولا ينوي الدفاع عن قانون الدولة، ولا يؤمن به، بل يبحث عن لقمة العيش فقط، فيزيّنون باطنه، لكنهم يشكّكون في باطن من يسعى للتمكين لدين الله أو شيء منه، فيتهمونه بالنفاق والمتاجرة بالدين والسعي إلى الكرسي، وبهذا يبررون محاربته وتولّي أعداء الله.

وبعد أن علّقوا كفر التشريع من دون الله بالباطن أرادوا إيهامنا بأن دولتهم تستنكر قانونها، وأن أتباع هذه الدولة يحرّمون قانونها الذي بُنيت عليه ولا يجيزونه، ولا يرضونه، ولا يعظّمونه، ولا يرونه أولى بالاتباع في هذا العصر، ويؤمنون بأنه باطل وظالم، ولا يوجبون تطبيقه، ولا يسوّغونه، ويبرأون منه براءة المسلم من الكفر.

ويريدون إقناعنا بأن أتباع هذه القوانين حكاما ومحكومين مقرّون بحكم الله وحقه وحده في التشريع المطلق، وحتى سدنة القانون الذين اختاروا دراسته ليترقّوا في مناصب الدولة وأقسموا على احترامه هم يعتقدون ببطلانه وأنه ظالم غير عادل، وأن مهنتهم غير نبيلة، مع أن قانونهم راسخ وممتدّ عبر الأجيال وقد سبغ الدولة والمجتمع بأحكامه.

كأن من ينسب المطالبين بالشريعة إلى الرجعية والتطرف والإرهاب، ويرى لمجالس التشريع حرمة ولقانونهم قداسة، ويرى قضاءهم عدالة حقّة ليس لديه أي اعتقاد مكفّر، وكأن الذين يقررون في دستورهم أن سلطة التشريع المطلقة لغير الله لم يصدر منهم أي كفر اعتقادي.

وهل سمعتم بقانون قالوا في ديباجته أنه ظلم وفسق كما سماه الله وأنه غير جائز؟ بل يصرحون بإيمانهم به مفتخرين، ويقنّنون اعتقادهم فيه ويقدّسونه، وهذه الكفريات الاعتقادية لا أحد يهتم بها، ثم يرددون أقوال السلف متجاهلين الواقع، ولو كانوا يؤمنون بكلام السلف حقا لوجدوا أنهم كفار اعتقادا أيضا، ولكنهم لا يعقلون.

ثم لنفترض أنهم يحرّمون شرعهم ويرونه باطلا وكفرا بالله ولا يحترمونه فإنهم كفار بمجرد تحكيمه عملا، لأن هذه الاعتقادات الكفرية زيادة في الكفر لا شرطا في الكفر، ولا ينحصر الكفر فيها.

ونتحدث عنها هنا تنزلا مع علمائهم الذين يدّعون طهارة قلوب إخوانهم من الكفر، ونشرّح حقيقة دينهم فقط، وليس مناطا وحيدا للكفر، خلافا لمن يرى أن فعل الكفر أو قوله ابتغاء الدنيا لا يضر في الدين إلا إذا اقترن بفساد الباطن، وما دام لا يتحقق من فساد الباطن فصاحبه مسلم.

فمنهم من كفّر المشرّع من دون الله بحجة أن تشريعه دليل على الاستحلال والتفضيل، وهناك من قال: لا يلزم منه ذلك، ولازم المذهب ليس بمذهب، وهذا أشبه بالاختلاف في حكم كفار قريش بحجة الجهل ببواطنهم.

وحتى لو تحققوا من اعتقاداتهم الفاسدة تلك وصرّحوا لهم بذلك فإن القوم لا يكفّرونهم، فعامّتهم لا يكفّرون أحدا من الحكام أو المحكومين وإن صرّح بالكفر الذي يؤمنون بأنه كفر، ولكنهم يتستّرون بتفصيل السلف وإن كان في غير محلّه اليوم، فإذا تنزلنا معهم سنجد دينهم المعلن حبرا على ورق يستخِفّون به الناس الجاهلين، هذا ليعلموا أنهم يخادعون الله وما يخدعون إلا أنفسهم.

حتى الذي يقول أن حكم الله قاس لا يهمّهم أمره، ولا الذين ابتدعوا لهم ديانة سمّوها إبراهيمية، فهم إخوانهم وولاة أمرهم الذين يدعى لهم على المنابر، ولا يقطعون أمرا دونهم، بل الأمر كله بأيديهم.

يقولون القول ونقيضه، وتتغير عقائدهم وفتاواهم بتغيّر واقع الدولة التي تزداد غلوا في العلمانية، حتى تفرق أتباعهم شيعا، وكلهم يستدل بما يحتاجه من أقوالهم المتضاربة.

ومنهم من يذبّ عن دين أمته الواقع بالتركيز على عقائد كفرية نادرة، ثم يقول أن أصحابها قلة قليلة ولا نؤاخذ البريء بجريرة المذنب، والحقيقة أن غلوّ البعض في الكفر أكثر من عامة الناس ليس صك براءة لغيرهم، فكل أمم الشرك يتفاوت أهلها في كفرهم.

ولكنهم يتفلّتون يمينا أو شمالا، وكلما وجدوا شعرة للتفلّت تمسكوا بها للدفاع عن دين الجاهلية الحالية الذي أُشرِبوه في قلوبهم، وهكذا فسحوا المجال للعقائد الإلحادية لتنتشر وتترعرع، وتتحول إلى أمر واقع، ويكون لها السلطة والسيادة.

ويتجلّى خبث نياتهم في عدم تحذيرهم الناس مما أقرّوا بأنه كفر أو معصية على الأقل، ولكنه مسكوت عنه خلافا لكل المعاصي، مثل الذين يجهدون أنفسهم لإثبات إسلام عبّاد القبور والتأويل لهم بالشبهات السخيفة، ولو كانوا صادقين لحذّروهم مما يقرّون بأنه شرك على الأقل، لكنهم لا يهتمّون بذلك.

هل مناط كفرهم هو نسبة شرعهم إلى الله؟

إن الاستحلال هو جعل أمر ما حقا مشروعا صائبا مناسبا، أما القول بأنه حلال عند الله فهذا معنى زائد على الاستحلال، لكن المحرّفين يدّعون أن الاستحلال هو الكذب على الله، بالقول أن الله أحل شيئا وهو محرّم في الحقيقة، فمع شرط الاستحلال ثم استحلال الاستحلال أضافوا شرطا آخر لتكفير المستحل، وهو القول بأن هذا الاستحلال من عند الله، فإذا ادّعى أن الله أحل الخمر فهو كافر، أما إن قال: الإسلام حرّمها ونحن نبيحها في قانوننا، فهو مسلم عندهم، وهكذا حوّلوا العلماني إلى مسلم عاص أمرُه إلى الله، إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له.

والأمر بسيط: شرع الله يحرّم الخمر، وشرعهم يحلّها، فاتخاذ شرع آخر هو اتخاذ دين آخر، فهذا دين وذاك دين آخر، ولا يمكن أن يكون تحريم الخمر من دين الله ويكون تحليلها ذنبا في إطار دين الله، ومن قال أنه ليس دينا حتى يُنسب لدين الله فهو علماني الدين وإن صلى وصام، فمن ينسب قانونه لله فهو كهنوتي ثيوقراطي، ومن لا ينسبه لله فهو علماني.

فالشرع هو الدين، سواء حرّف صاحبه دين الله نفسه أو شرع دينا آخر ولم يسمّه دينا ولم ينسبه لله، كما ورد في قول الله تعالى: (مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ) (يوسف: 76)**، وهو قانونه في معاقبة السارق، وإن لم يقل: هذا دين الله.**

ويفسرون معنى (الدين) تفسيرا علمانيا، كما في قول الله تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) (الشورى: 21)**، فقالوا: سمّاه دينا لأن المشركين نسبوه إلى دين الله، بخلاف المشرّع العلماني الذي يصرّح بأنه يضع قانونا من عنده ولا يسمّيه دينا، فهم لا يسمونه**

دينا مثله، ولا شك أننا نتفق على أن الله لم يأذن بشرعهم المستقل عن شرعه ولم يقرّهم عليه، وما كان كذلك فهو يدخل في معنى الآية ضرورة.

فالمشرعون العلمانيون قد جعلوا أنفسهم شركاء لله سبحانه، مثل القساوسة وشيوخ الطرق الصوفية، وكلهم يصدق فيهم قول الله تعالى: (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) (الزمر: 29).

ولو كان الكفر محصورا في ادعائهم أن شرعهم من عند الله لأنكر الله عليهم افتراءهم عليه فقط، لا تشريع غيره والحكم بغيره، كقوله تعالى: (وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ) (النحل: 116)، **(فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ)** (البقرة: 79)، **فالكذب على الله كفر آخر مستقل عن التشريع المخالف، ومن العلمانيين من دعا إلى تغيير القرآن، أي أنه يحرّف القرآن ويقول: هو منّي.**

ويلزم من قولهم أن من يحكّم الكتب المقدسة عند اليهود والنصارى مسلم إذا رأى فيها مصلحة ولم ينسبها لله، ويلزم منه أن المجوسي إذا أعلن الإسلام وبقي على شريعته المزدكية فهو مسلم حقا إذا لم ينسبها لله، ويلزم منه أن النصارى كفروا لما اتبعوا رهبان الكنيسة في تحريف كتبهم، ولما صاروا علمانيين وأعلنوا فصل دولتهم عن دين الكنيسة لم يكفروا بتشريعهم بحجة أنهم لا ينسبونه لله سبحانه وتعالى، فحصر الكفر في الكذب على الله تسويق للعلمانية وتبرير لها.

ولذلك فهم يؤمنون بإسلام الأوربيين من جنود وقضاة ووزراء إذا أعلنوا الإسلام وهم باقون في مناصبهم، ويؤمنون بأن اتباع أفكار أوربا ومذاهبها لا ينفي الإسلام ما داموا لم ينسبوها لله، ولم يسمّوها دينا، ولم يمحوا آية من المصحف ويكتبوا غيرها، فالديمقراطية والليبرالية والاشتراكية ليست سوى مباحات أو معاص لا تنفي الإسلام عندهم ما دامت وضعية لا تنسب لله، كما يمكنهم إقرار الانحلال الخلقي باسم الحريات الفردية وفق دين الأوربيين وهم مسلمون.

إن هذا الكفر ليس خاصا بالذين يؤلهون مشرّعيهم صراحة وينسبون قوانينهم لله، وإن كان الناس قديما ينسبون شرائعهم لله عادة لإضفاء القداسة عليها فهذه ليست العلة الوحيدة للكفر، وليست شرطا لذلك، فالدولة العلمانية مشركة بالله مثل الدولة الثيوقراطية التي تدعي أنها تحكم نيابة عن الله سبحانه.

ولما اتخذ اليهود الجلد والتحميم بدلا من الرجم لم يحرفوا حكم الله في التوراة بل اتفقوا على غيره، وهذا كفرهم، والآيات أنكرت عليهم اتباع حكم من عندهم بدلا من حكم الله، ولم تنكر عليهم افتراءهم على الله فقط لما سألهم النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الواقعة، بل هو زيادة في الكفر.

أما بينهم فهم يعلمون بوجود الرجم ولم ينكروه، بل قالوا: (تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَى شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ)، ثم جاؤوا ليخدعوا النبي صلى الله عليه وسلم بما أنه لا يقرأ، ويفتكّوا منه حكما يوافقهم، ولأنّه بُعث بالتخفيف، فيحتجّون به يوم القيامة لسفاهتهم.

والمخالفون اليوم يرون أن اليهود لم يكفروا بوضع التحميم شرعا بدلا من الرجم، وأن ذلك معصية مثلما كان الحال يوم عطلوا الحد الشرعي في حق الشريف، ولم يتغير في دينهم شيء، وأن كفرهم في مجال الحكم وقع يوم سألهم النبي صلى الله عليه وسلم فكذبوا على الله فقط، وأنه لم يكفر بذلك إلا من أجابه، وكأن كذبه هو سبب نزول تلك الآيات وإلا ما كانت لتنزل، مع أنها تتحدث عن الحكم، ولولا ذلك لذكرت الكذب على الله فقط.

وبنو النضير وبنو قريظة (ارْتَضَوْا وَاصْطَلَحُوا)، أي اتفقوا على تبنّي حكم من عندهم في الديات لصالح القبيلة الأقوى منهما، ولم يدّعوا أن حكمهم من عند الله، ولا يمكنهم ذلك، وكان ذلك نتيجة اختلال ميزان القوة بينهما، فالقانون في الجاهليات القديمة والحديثة يضعه الأقوياء،

ولذلك قال الضعفاء منهم: (وَهَلْ كَانَ هَذَا فِي حَيَّيْنِ قَطُّ دِينُهُمَا وَاحِدٌ، وَنَسَبُهُمَا وَاحِدٌ، وَبَلَدُهُمَا وَاحِدٌ، دِيَةُ بَعْضِهِمْ نِصْفُ دِيَةِ بَعْضٍ؟ إِنَّا إِنَّمَا أَعْطَيْنَاكُمْ هَذَا ضَيْمًا مِنْكُمْ لَنَا، وَفَرَقًا مِنْكُمْ، فَأَمَّا إِذْ قَدِمَ مُحَمَّدٌ فَلَا نُعْطِيكُمْ ذَلِكَ)، وقال الأقوياء: (لَقَدْ صَدَقُوا، مَا أَعْطَوْنَا هَذَا إِلَّا ضَيْمًا مِنَّا، وَقَهْرًا لَهُمْ).

ومع ذلك فابن عباس ذكر أنها سبب نزول آيات (المائدة)، ولو كان يعتقد أن التشريع المخالف لشرع الله معصية إذا لم ينسب لله لما ذكر هذه القصة في سبب النزول، وهذا يدل على أنكم لستم على دينه كما تزعمون، أو أنه كان خارجيا ضالا.

والشرك المذكور في قول الله تعالى: (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) (الأنعام: 121) يقع بمجرد الاستحلال، وإن لم ينسبوا استحلال الميتة لدين الله.

والذين أنزل في حقهم قول الله تعالى: (إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) (التوبة: 37) لم ينسبوا تشريعهم لله، والطاغوت الذي جعلوا له صلاحية تغيير الأشهر الحرم كان ينسب ذلك لنفسه صراحة، وفق مصلحتهم في الحرب كل عام.

وإن قيل أن النسيء والميتة فيهما استحلال، وليس استبدالا فقط، نقول: يلزمكم الاعتقاد بإسلام من غيّر أو أطاع شياطين الإنس في تغيير شهر الحج فجعله في الربيع أو جعل الصلاة في النهار فقط، بحجة أنه تشريع لا استحلال فيه حسب فهمكم، ولذلك فالكفر يقع بتبني شرع آخر، وقد يكون في تفاصيله استحلال، وقد يُكذب فيه على الله، وكله كفر بالله عز وجل.

والذين أرادوا التحاكم إلى الطاغوت كما جاء في سورة (النساء) لم يفتروا على الله، ولم يقولوا أن حكم كعب بن الأشرف من عند الله، وإلا لصاروا يهودا، ولكن كانت غايتهم شهوة ينالونها بالرشوة، وهذا يدل على أن رواة سبب النزول ليسوا على دينكم، فإما أنهم مسلمون وأنتم مشركون، أو أنهم خوارج ضالّون وأنتم أهل سنة.

ولو نسب كل هؤلاء تشريعهم لله فهو أمر يخصّهم، وليس حجة على أن الكفر ينحصر في الكذب على الله، لكن المخالفين يتصورون أنه بمجرد إدخال الشك بوجود اعتقاد كفري في سبب النزول يثبت قولهم دون دليل على أنه علة الكفر الوحيدة.

لقد تكلم العلماء عن ردة الحاكم المسلم إذا خالف الشرع وادعى أن مخالفته هي دين الله عمدا، فهذا تحريف للشرع وتغيير لمحتواه كذبا على الله، فجاء اليوم من يحصر الكفر في هذه الصورة فقط، ولا يكفّر العلمانيين الذين اتبعوا شرائع أوربية الهوى والمنبع، ويرى أنهم ناجون من الكفر وما بدّلوا تبديلا.

أعذار باطلة

يحاولون تصوير القضية بأن الحكام وأتباعهم جاهلون بما خالفوه من شرع الله، رغم أنهم في الواقع يعتقدون بإسلامهم وإن كانوا على علم، فلو تحققوا من قيام الحجة عليهم وانتفاء الجهل بما خالفوه فإنهم لا يكفّرونهم أيضا، فهم يتسترون خلف أعذار وهمية لمنع التكفير، ثم لا يلتزمون بها أيضا إمعانا في التميّع، مثلما يدرسون بأن العلم بالتوحيد شرط لتحقيق الإسلام، ثم يعكسون الأمر فيتخذون الجهل بالتوحيد عذرا يُثبتون به إسلام الجاهل، ويعتقدون بإسلام المشرك الجاهل بالإسلام وهم في الواقع لا يكفرونه مطلقا حتى بعد إقامة الحجة.

وكأن مشرعيهم لا يعلمون بمخالفتهم لدين الله، ولم يحاربوه بطريقة مدروسة، ولم يضعوا الخطط لإلغاء ما بقي منه، وما بقي لا يختلف عمّا بقي لأهل الكتاب من دينهم السابق إلا من ناحية الكمّ، زيادة على أن الأمر لا يتعلق بممارسات فردية من الحاكم، فالدولة في عصرنا تعمل من خلال مؤسسات تنتفي معها قضية الجهل.

والحكام وأتباعهم يحاربون من يأمرهم باتباع شرع الله جملة، وهذه عداوة للإسلام تلغي الاعتذار بالتأويل والإكراه، ولا معنى بعدها للكلام عن مخالفة هذا الحكم أو ذاك، إلا من باب كونها زيادات في الكفر.

وقبل ذلك نقول أن مسألة الجهل بحكم شرعي أو الخطإ في تأويله متعلقة بالمسلمين فقط، والمسلمون مرجعيتهم الإسلام وحده، أما الدولة التي تعلن أن مرجعيتها غير ذلك فلا يُنظر في علمها أو جهلها بأحكام شرع الله، والقاعدة تقول: ما يُرفض مبدئيا لا تناقَش تفاصيله.

فالحاكم المسلم المخالف في حكم معيّن هو الذي يقال: قد يكون جاهلا أو متأولا أو لُبِّس عليه بأن هذه المسألة أو تلك من المصالح المرسلة مثلا، أما أتباع الدولة العلمانية فقد نبذوا شرع الله جملة وراء ظهورهم، وجعلوا لأنفسهم أو لغيرهم الحق في إصدار أي حكم شاؤوا، وليس لشرع الله شرعية أو مصداقية في دولتهم إلا ما أجازوه، فهم مصدر الشرعية ومعرفة الحق والباطل.

فمسألة الجهل تُطرح بعد الإقرار لله وحده بالتشريع المطلق، والجهل بحكم من الأحكام الشرعية متعلق بالمسلم الذي يجهل حكما ويضع مادة مخالفة، لا من يردّ شرع الله كله ويبطله ابتداء، أو يجعل الشريعة مصدرا احتياطيا، فهذا متعمّد للمخالفة الشاملة قبل المخالفات الجزئية، فالكفار يتفاوتون في ذلك، ومن يريد منهم اتباع بعض شرع الله هو يجتهد في عبادة الله مع بقاء الإشراك بالله، ويظن نفسه مسلما.

ويقولون أن العلماء الضالين هم الذين أفتوا الحكام وأضلوهم، لكنهم يعتقدون أيضا أن هؤلاء العلماء مسلمون مثلهم، وبذلك ينجو الجميع من التكفير مع غرقهم في الكفر، وغرّهم في دينهم ما كانوا يفترون.

ويريدون إقناعنا بأنهم مكرهون من الدول الكبرى على اتباع دين العلمانية ومذاهبها، وأن الأمر فوق طاقتهم، ولو كانوا مكرهين حقا غير مؤمنين بما هم فيه لما اجتهدوا في تربية أمتهم جيلا بعد جيل على الكفر حتى تنسى ما بقي لها من الإسلام، ولا اجتهدوا في القضاء على من يحاول إعادتها إلى الإسلام، فهم الذين يُكرهون غيرهم على الكفر، وليسوا مكرَهين من غيرهم.

لكن القوم يتعلقون بأي شبهة، ويُدرجون كفرهم الذي قامت عليه دولتهم في أي إطار إلا أن يكون نقيضا للإسلام.

ولا ننتظر منهم أن يقرّوا يوما بانحراف دينهم مهما قامت عليهم الحجج والبيّنات النقلية والعقلية، فالأمر يستدعي تغيير دين الدولة والمجتمع، ولا يوفّق إليه إلا من أراد الله به خيرا، ولا يثبت عليه إلا من ثبّته الله، ولذلك لا يلبث علماؤهم حتى يتراجعوا عن تنظيراتهم الصحيحة المصادمة للواقع الجاهلي.

ومن تلاعبهم التفريق بين من شرّع بنفسه شرعا آخر ومن ورثه، وهذا يلزم منه إعذار من وجد آباءه على دين فاتبعهم، وكأنهم لا يشرعون من دون الله، وما زالوا يتذرعون بأن إقصاء الإسلام عن حكم الدولة بسبب الاحتلال السابق، لكن عندما زال السبب لم يتغيّر شيء، لأنهم مؤمنون بما ربّاهم عليه الاحتلال، فحرّروا أرضهم من العدو ولم يتحرروا من دين العدو.

ففي الجزائر ـ مثلا ـ بقيت الدولة علمانية، وفي التفاصيل صدر قانون عند الاستقلال يقول أن القوانين الفرنسية تبقى سارية المفعول إلا ما يمس بسيادة الجزائر، وهذه السيادة لا تزيد عن أن يحكموا أنفسهم بأنفسهم في إطار دين العدو، ويضحّون بالنفس والنفيس في سبيل الوطن، ويتحدّون أي إكراه عالمي لأنهم يؤمنون بالوطن، ولو كانوا يؤمنون بدين الإسلام حقا لفعلوا مثل ذلك.

فبعد زوال الاحتلال اعتذروا بأنهم لا يقدرون على الخروج عن النظام العالمي العلماني وشرعيته، (وَقَالُوا إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا) (القصص: 57)**، وكأنهم مقرّون بأن ما هم عليه كفر بدين الله وأنهم مضطرون إليه دون رغبة منهم، لكن الواقع غير ذلك، فأقربهم إلى الإسلام يعتقدون بأن ما هم فيه معصية لا تنفي الإسلام، وكلهم يؤمن ببعض الدين يزيد أو ينقص، ويكفر بالباقي.**

والناس يبايعون سلطة تبايع الأمم المتحدة، فحكامهم ليسوا سوى جنود تحت قيادة المنظومة الدولية، وليست دولهم إلا ولايات تابعة لها، ولا تقوم الدولة الإسلامية إلا خارج هذه المنظومة، فكلاهما يرفض الآخر ويعاديه، بل يقوم على أنقاضه، والعجز عن بناء دولة خارج القانون الدولي لا يجعل هذا الواقع الجاهلي من الإسلام، فكثير من الأنبياء لم يمكّن الله لهم في الأرض، ومع ذلك لم يتنازلوا عن دينهم ليصلوا إلى التمكين.

وبعد الدخول في هذه المنظومة العلمانية الدولية نرى بعضهم يجتهد في مخالفتها في التفاصيل، ناسين الكفر الذي أغرقتهم فيه.

ويدرسون دين الطاغوت ليتمسّكوا به ويعملوا به وهم معتنقون له مسبقا، كما يتعلم ابن اليهودي دينه، ثم يخادعون أنفسهم بالقول: يجوز تعلّم قانونهم من باب معرفة الشرّ لتَوَقّيه! ومنتهى طموح دارسيه هو الوصول إلى مجالس التشريع والقضاء وغيرها، ومن وصل صار منتهى طموحه البقاء فيها بأي وسيلة، ثم يقال: هم مكرهون على الكفر.

ولو افترضنا أنهم مكرهون حكاما ومحكومين، هل يعتقدون فعلا بأن ما هم فيه كفر بالله؟ فالمكره لا يفسد اعتقاده وقلبه مطمئن بالإيمان، لقول الله عز وجل: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (النحل: 106)، **كيف وعلماؤهم قد شرحوا بالكفر صدرا ونشأوا على ذلك وأفتوهم به دون حرج؟ فهم يفعلون ذلك اختيارا بكل عفوية، فيتحاكمون إلى شرع الطاغوت وينتخبون الحكام الأوربيين ويتجنّدون في أحزابهم وجيوشهم ابتغاء المصلحة وهم فرحون.**

إن الكلام عن دراسة الكفر والإكراه وغيرها خداع كأنهم لا يؤمنون بقانونهم، فمتى تبرأوا منه؟ ومن دعاهم إلى البراءة منه؟ لكنهم يأتون إلى أمة على دين معيّن يتبع بعضها بعضا فيبحثون لأهلها عن مخارج وحيَل، ويلتمسون لأفرادها المعاذير من إكراه وجهل وعدم قصد وغيرها من الأعذار، كمن يبحث في موانع تكفير جندي أمريكي لعله مكره أو لا يقصد كذا، متجاوزا أسبقية الدخول في الإسلام.

إن الواجب تحقيق الإسلام قبل الحديث عن موانع التكفير، والواجب بناء دولة الإسلام قبل النظر في حكم الخروج على حكامها، وإلا فالأمر كمن يُثبت زواجا دون شروط أو موانع ثم يفصّل في شروط وموانع الطلاق، هذه خلاصة الخدعة التي تعيشها هذه الأمة.

ينطلقون من الاستثناءات ويغطون بها الأصل، ويبدأون المسألة من ذيلها ويركزون على هوامشها ويختمونها بذلك، فتطغى على المسألة الأم التي هي الإشراك بالله في الحكم، ثم يقولون في خبث: أما الشرك بالله فلا يختلف فيه اثنان، لكن واقعهم يقول أنها نقطة الخلاف الكبرى التي يريدون لها أن تبقى مطوية في غياهب النسيان أجيالا أخرى.

وبعضهم يستدل بالقوانين التفصيلية التي تنظم معاملات المصرف الربوي، ثم يجعل القانون المبيح للربا غير مكفّر بناء على ذلك، وتلك الإجراءات الإدارية المجردة مباحة أصلا، مثل توقيت العمل وطريقة ملء الصكوك والسجلات، فالقوانين الاجتهادية المباحة يضعها أهل الاختصاص أفرادا أو هيئات، وهي تتأرجح بين الصواب والخطإ، وربما الحسَن والأحسن منه، أو السيّء والأسوأ منه، وليست قضية إسلام وكفر، فهي وسائل تُستعمل في المشروع وغير المشروع، والمشركون يستعملونها في الحرام بناء على الإباحة القانونية للربا عندهم، وتلك الإباحة هي مناط الكفر.

ومثل ذلك تحريف معنى التشريع واختزاله في الكتابة، فاستدل بعضهم بعدم كفر كاتب الربا، والحقيقة أن كتابة العقود الربوية مثل فعل الربا والإعانة عليه وحمايته وتزيينه باللسان أو القلم واشتراطه في العقود، فكلها آثام لا تصل إلى حد الكفر بشرع الله، لكن مشرّع الربا ليس مرابيا كتب معصيته على ورقة فقط، بل أعاد النظر في حكم الله وصحّح حكمه كما فعل إبليس.

ومن مغالطاتهم قولهم أن الحاكم أداه اجتهاده إلى أن الحدود لم يحن أوانها، فهو مجتهد له أجر على الأقل، يقيمون ابتداء دولة علمانية عقيدة وتشريعا ثم يتحدثون عن جواز تأخير القصاص درءا للفتنة، وفي ظل الدولة العلمانية لا تسمع منهم إلا أن عمر بن الخطاب عطّل حدّ

السرقة عام المجاعة، فزهد الناس في شرع الله، واقتنعوا بأن اتباع شرائع العلمانية وعقائدها المختلفة لا ينفي عنهم الإسلام، والحقيقة أن ما يروى عن عمر هو عمل بشرع الله الذي قرر درء الحدود بالشبهات، وأن خطأ القاضي في العفو خير من خطئه في العقوبة.

وبمثل هذه المعاذير المفضوحة يغيّرون الأحكام الأخرى كالخمر والربا وغيرها، لا حد السرقة فقط، ويغيرون العقائد والأخلاق، بل يعطون الحق في التشريع المطلق لغير الله، ويعزلون الإسلام في المساحة الشخصية ويجرّدونه من سلطة التحكم في مجالات معينة تزيد وتنقص حسب أهوائهم كالاقتصاد والسياسة والاجتماع والحرب والعلم والطب والفن والرياضة وغيرها، فهم يشرّعون خارجه ابتداء ثم تأتي التبريرات الواهية من بعد لحماية كفرهم.

بيان دخول هذه الأمة في دين العلمانية

من المعلوم أن الصلاة وفق شرع آخر غير شرع الله باطلة، والزواج وفق شرع آخر ليس زواجا إسلاميا، كذلك بناء دولة وفق شرع آخر يُنتج دولة غير مسلمة، وهم يرفضون شرعا آخر في الصلاة والأسرة، ويقبلونه في العلاقات العامة، كالعلاقة بين الحاكم والمحكوم والعلاقات الدولية.

أنا مسلم وأنت مسلم وهذا مسلم، نصلي ونصوم لله وحده، وبالكيفية التي شرع لنا، وإذا تزوّج أحدنا لا يعرف إلا أحكام الشريعة الإسلامية، وإذا توفّي أحدنا اتبعنا في جنازته الشريعة الإسلامية، لكن إذا أردنا بناء دولة يختار هذا الديمقراطية ويختار ذاك الاشتراكية، والكل يتصرف في علاقاته المحلية والدولية تصرّفَ من لا يؤمن بالله، ولا يرجع إلى شرع الله الذي يرجع إليه في صلاته وصيامه.

فكيف يكون الإنسان مسلما في جانب من حياته فقط وهو على دين آخر في الجانب الآخر؟ وهل اتباع دين آخر كفر أصغر؟ فالمسلمون يقيمون دولتهم على سنة الله ورسوله كما يتزوجون على سنة الله ورسوله بكل بساطة.

فلو تزوج أحدهم وفق شريعة أخرى لكفّروه، ولو أن إماما غيّر عدد الركعات عمدا لأخرجه المصلّون من المسجد ولم يصلّوا خلفه، ما بالك إن قال لهم: سأضع لكم صلاة جديدة، فإنهم لا يختلفون في تكفيره، ولا يُشكِل عليهم حديث النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ) (رواه البخاري ومسلم)**، لأنهم يعلمون أنهم مأمورون باتباعه في الصلاة الصحيحة فقط، كذلك طاعة الوالدين وطاعة الإمام حاكم الدولة.**

وإن قالوا: هناك فرق بين الصلاة وشؤون الدولة والمجتمع، فهم علمانيون أو على دين قوم شعيب عليه السلام، (قَالُوا يَاشُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ) (هود: 87).

تخيّل أنك تنتظر مجلس الشعب أو الرئيس ليقرّر لك كيف تصلّي وكيف تصوم، فيلغي ركنا أو صلاة من الصلوات، أو يضيف شيئا أو يغيّر توقيت الصيام أو طريقته، فهل تعُدّ نفسك مسلما؟ وإن كنت لا تقبل هذا فكيف تقبل أن يقرر لك قانونا يسيّر أموالك مخالفا للقانون الذي أنزله الله؟

وتخيّل مسجدا تُصلّى فيه صلاة أخرى غير صلاة المسلمين المعروفة، هل تعدّهم إخوانك المسلمين؟ لكنك تمرّ يوميا بمحاكم شاهقة تتبع دينا غير دين المسلمين، وترى مدارس تربّيت فيها أنت وأولادك على مبادئ تناقض دين الإسلام، فكيف لا تشعر بأي تناقض في دينك؟

ولو قيل اليوم لأي حاكم: ضع لنا أحكاما للصلاة أو الصيام، فلن يقبل أبدا، لكنه يضع أحكاما في الاقتصاد أو الجنايات بديلة عن أحكام شرع الله، وهذا هو الكفر العلماني الذي اعتاد عليه الناس في هذا العصر، ولا يمكن أن يكون هذا كفرا أصغر فقط إلا إذا كان تعويض صلاة المسلمين بصلاة أخرى كفرا أصغر أيضا.

إن طاعة الله في شرعه فريضة على المسلمين، أما إفراد شرع الله بالاتباع فيخاطب به الكافرون، لأن المسلمين قد حققوه حتما، ولولا ذلك ما كانوا مسلمين، فالمسلم الذي أفطر في نهار رمضان يقال له: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ) (البقرة: 183)**، أما من قال: أنا أتبع دين الهندوس في صيامهم، فيقال له: اتبع دين الله وحده ولا تشرك بالله، فلو فعل أحد هذا لاعتقدوا بأنه كافر لأنه اتبع شرعا آخر، بخلاف أحكام شرعية أخرى جعلوا لأنفسهم الحق في اتباع ما يخالفها من الشرائع دون إحساس بالكفر، فيفرقون في التكفير بين شرائع الطاغوت المتعلقة بالمعاملات في المجال العام وشرائعه المتعلقة بالشعائر التعبدية، ويقررون مبطلات الإسلام وفق العقيدة العلمانية، ويغلّفوها بكلام السلف الصالح.**

فيلزمهم لزوما لا انفكاك لهم منه القول بإسلام من قال أن الصلاة ركعتان ركعتان مثلا، أو أن الصيام أو الحج في الشتاء فقط لمصلحة يراها، إذا كان لا ينسب شرعه ذاك إلى الله، ولا يجحد شرع الله، ولا يكذّبه، ولا يفضّل شرعه على شرع الله، وإذا ألزموا مغيّر الصلاة بشيء من هذه العقائد المكفّرة، فعليهم أن يُلزموا بها كل من شرّع خلاف شرع الله، فكلهم يجتهدون مع وجود النص.

ويلزمهم تفسير حديث (لَا، مَا صَلَّوْا) بأن الحاكم المسلم إن ترك الصلاة تبطل ولايته ويُخلع، لكن الذي يشرّع صلاة أخرى بدلا من صلاتنا فولايته صحيحة ولا يجوز خلعه!

يبايع المسلمون حاكما على تحكيم شرع الله، فيتركه ويتبنّى شرعا آخر، ويحارب من يدعوه إلى شرع الله، وهم سامعون مطيعون، كما لو قدّموا إماما يؤمّهم في الصلاة فيصلي بهم صلاة غير المسلمين وهم مؤتمّون به.

هذا عمن غيّر أحكام العبادات، ما بالك إن أعلن ابتداء أن لا صلاة ولا صيام ولا حج إلا ما أقرّه قانونه، وأنه يملك صلاحية تغييره، ومن حقّه تشريع أي عبادة، وبالكيفية التي يريد، باسم الأغلبية أو غير ذلك، وأن إقامة الصلاة أو كيفيتها مشروطة بقبوله هو أو غيره، ويمنع الصلاة التي شرعها الله لنا، هذا ما يفعلونه تماما في غير الشعائر التعبدية، ولكن الناس تعوّدوا على ذلك الإلحاد، وعلماؤهم يفتون تبعا لما تعوّدوا عليه.

وما رأيك لو يقول قوم أن الإسلام هو المصدر الرئيس أو هو مصدر من مصادر التشريع للصلاة والصيام، بالإضافة إلى مصادر أخرى مستقلة عنه؟ ما بالك إذا جعلوه مصدرا فرعيا مثل العرف وفق ترتيب تنازلي عندما لا يجدون في تشريعهم مادة.

فإن كنت تنكر هذه وتسكت عما يشبهها، أو تتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاتك وتتبع غيره في تجارتك فأنت علماني غير مسلم، فانظر في أمرك.

وإذا كان تشريع صلاة أخرى دينٌ لم يأذن به الله فهل أذنَ الله بالتشريع المخالف في العلاقات العامة؟ والشرع الذي لم يأذن به الله هل هو معصية دون الكفر؟ وإن قالوا أن تشريعهم في المجالات الأخرى ليس دينا فهم علمانيون.

وهم ملزمون بالجواب عن هذه الورطات، فهم بين الكفر إذا قالوا أن تغيير الصلاة ليس كفرا أيضا، أو الكفر إذا فرقوا بين الصلاة وغيرها، ولذلك لن يجيبوا، بل يفرحون بترديد كلام السلف الصالح ويضعونه في غير موضعه، ليخدعوا به أنفسهم ومن يتبعهم.

ومقارنة المسألة بالصلاة لتقريب الفهم للأجيال التي دانت بالعلمانية، وكلنا نشأنا على ذلك الكفر، وصُبغنا به صبغاً، وهو الاقتصار على بعض الأحكام الفردية من دين الله واتباع شرع غيره في الشأن العام، وأي محاولة للتمييز بين المجالين هي بتأثير من العلمانية.

يؤمنون بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي) (رواه البخاري)**، لكنهم لا يؤمنون بقول الله عز وجل: (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ)** (الشورى: 10)**، (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)** (الحشر: 7)**، فاتباع حكم الله مطلق يشمل كل ما اختلفنا فيه، وهم يستثنون ما يتعلق بالشأن العام، فيأخذون ما آتاهم الطاغوت وينتهون عما نهاهم عنه، وعلماؤهم يستثنون هذا من التكفير، مع أن علة الكفر واحدة إلا في دين العلمانية.**

قال الله عز وجل: (قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا) (طه: 124)، **وهُدى الله ـ كما أراده الله لا كما أراده العلمانيون ـ يشمل الشرائع الجماعية كما يشمل الشرائع الفردية، وبينها تداخل في الواقع، وإذا تم التفريق بينها ظهر التناقض والفساد في حياة الناس، وكلها من دين الله، وتغيير شيء منها تغيير للدين.**

فلو أعلن العرب الإسلام واتبعوا حاكما يحدد لهم الأشهر الحرم لكانوا كفارا، وإن كان حكما واحدا متعلقا بقضية سياسية وهي منع القتال في وقت معيّن، لقول الله عز وجل في الآية التي يتجاهلونها: (إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا) (التوبة: 37)، **أو كان قضية اقتصادية كالربا الذي جعله العرب قديما وحديثا من جملة التجارات المباحة، (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا)** (البقرة: 275)، **أو قضية اجتماعية كإباحة إتيان الفواحش عند العرب قديما وحديثا.**

ولو قال العرب: نشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، ونتبع شريعتك في الشعائر التعبدية، وإذا اختلفنا في شيء منها نرجع إلى كتاب الله وسنتك، لكن لا نتبعك في معاملاتنا الداخلية والخارجية، بل نرجع إلى قوانين نتفق عليها، ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم أن يقبل منهم الإسلام، ولا يصح إسلام اليوم لم يكن النبي يقبله في زمانه، ولو كان عدد أتباعه مليارين من البشر.

ولو قال أهل مدين قوم شعيب كما يقول الكثير من أهل زماننا: نترك ما كان يعبد آباؤنا من الأصنام، لكن لا علاقة للدين بالاقتصاد، فنفعل في أموالنا ما نشاء، ونتحاكم في خلافاتنا إلى قوانين خاصة، هل يقبل الله دينهم؟ فإن كان الله يقبل دين هؤلاء بهذا الشكل فسيقبل هذا الدين اليوم، وما لم يكن يومئذ دينا فليس اليوم دينا.

لكن أهل مدين وقريشا وغيرهم أنكروا شهادة التوحيد والشهادة بالرسالة لأن الإقرار بهما قبول للتكليف من الله وحده والانقياد له دون غيره، بخلاف ما يجري اليوم ممن يصدّقون بنبوة النبي ويتبعون دين غيره في كثير من مجالات الحياة، ويتصورون أنهم مسلمون، والإسلام استسلام مطلق لله في كل شيء، وهم يقيّدونه بمجالات محددة لا يتعداها، فيضعون لله حدودا، يستسلمون لله في جانب من حياتهم ويستسلمون لأهواء طواغيتهم في غيره، وجعلوا لله الشعائر الفردية ولطواغيتهم الشرائع العامة، فقالوا: هذه لله وهذه لشركائنا.

إن اتباع شرع غير الله وتلقّي الأحكام والمبادئ من غير الله كان موجودا عند أقوام الأنبياء عليهم السلام، فالذين كانوا يؤمنون بالله قديما كانوا يتبعون شرع الله وحده ضمنيا وإن لم يذكره لهم نبيّهم تفصيلا، فلا يفرقون بين عبادة الدعاء وعبادة التحاكم، ولا يفرقون بين اتباع الشرائع الفردية والجماعية، ربما لأن العقائد الغيبية وشعائرها وأخلاقها وأحكام المعاملات الخاصة والعامة كان مصدرها الكهنة وهم الذين يحتكم إليهم الناس، وحتى الملوك كانوا يدّعون أنهم من سلالة الآلهة، ومن ترك دينهم ترك كل ذلك.

ومهما كان السبب فالمهم أن معنى الدين قديما وحديثا مختلف، فقد أعادت العلمانية تعريف الدين، وأخرجت نفسها من معنى الدين، فهي لا تقول لك: اترك الإسلام، بل: ابق مسلما واتبعني، وهكذا ضحكت على ما سبقها من الأديان.

فالناس اليوم يؤمنون بدين الله في الجانب الذي يسمونه دينا، وهذا الجانب يستفتون فيه من يسمّونهم رجال الدين من إمام المسجد إلى دار الإفتاء، والجانب الآخر أخرجوه من مسمّى الدين، يستفتون فيه رجال القانون، من المحامي إلى المحكمة الدستورية، وعرف الناس حدود كل منهما، واتفقوا على اختصاصات كل منهما، وهذا هو المعنى المستجدّ من الشرك بالله الذي لا يلقى له بال اليوم.

ولم يكن الدين قبل العلمانية بهذا الشكل، فقبل قرنين فقط كان محمد بن عبد الوهاب يدعو الناس إلى اجتناب عبادة القبور من دون الله، فمن آمن بذلك لم تكن له شبهة في اتباع حكم الطاغوت، ولم يُجهد دعاة التوحيد أنفسهم لبيان هذا الأمر، لأن التوحيد والدين والعبادة كانت

تعني الخضوع لشرع الله وحده في كل مجالات الحياة، فلم يكن للعلمانية القادمة من أوربا تأثير عليهم يومها، خلافا لمن ينتسبون إلى دعوته اليوم، فهم لا يعرفون من الشرك والعبادة إلا ما يتعلق بالأضرحة وما يشبهها، والباقي معاص لا تمنع الإسلام.

ولذلك من المغالطة القول اليوم أنه لا داعي لذكر هذه المسألة فضلا عن التركيز عليها، بحجة أن من وحّد الله في الدعاء والسجود لا يقبل شرع الطاغوت بالضرورة، فهذه خدعة، لأن معنى الإسلام أو التوحيد قديما يختلف عن معناه عند الناس اليوم، بسبب الفصام النكد الذي صنعته العلمانية، ولذلك لزم الأمر بيان هذا الشرك وتخليص الإسلام منه والتذكير بذلك والاستدلال عليه وكشف الشبهات.

وإن الدولة التي تنشئ وزارة للإسلام تحت عنوان الشؤون الدينية أو الإسلامية وتحصر نشاطها في المساجد والأوقاف والفتوى والهلال والحج هي دولة علمانية غير مسلمة، ولذلك لم نسمع بدولة ديمقراطية حصرت شؤون الديمقراطية في وزارة، أو دولة اشتراكية حصرت نظامها في وزارة.

فالدولة المسلمة لا تخصص لدينها وزارة فقط، لأن الدولة كلها يجب أن تقام على هذا الدين، نظاما وتشريعا وإطارا وهدفا، ولو حصرَته في وزارة دون غيرها لما كانت من أهله، ولا اتّصفت به، لأن هذا إقرار بأن بقية الوزارات وقطاعاتها خارج دائرة الإسلام، وهذا هو الشرك بالله.

يقول العلمانيون أن الخلافة التي تأسّست على الفتوح والاشتراك في المعتقد ارتضاها المسلمون في زمان معيّن، ولم تعد مطروحة الآن في الدولة الحديثة، حيث المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات وشركاء في بناء الدولة الواحدة، وأن العقد الاجتماعي والسياسي تغيّر جذريا، أي أنه صار أمرا واقعا مفروضا على دين الله يقبلون به ويبنون أحكام الشرع على أساسه وإن كان مصادما لها، بل يضعون الدين كله في إطار المواطنة وتحت سقف القانون المحلّي والدولي بحكم الأمر الواقع.

يقولون: يمكن للمسلم أن يصل إلى الحكم في الدولة الديمقراطية، لكنه يحكم بشرع الدولة، وهذا ليس مسلما في الحقيقة، بل هو على دينهم، فلا يحكم مسلم في دولة علمانية ولا يواليها، وإن كان يعيش بين أهلها كما عاش الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في أمم كافرة.

ويعتقدون أنه لا فرق بين دار الإسلام ودار الكفر، ما دامت حرية الدعوة اليوم مكفولة والمساجد مفتوحة، وهذا بعد أن أفرغوا الإسلام من محتواه المضادّ للعلمانية، فرضي عنهم كفار الأمم بعد أن اتبعوا ملتهم.

فالكفار يعترضون طريق الدعوة بالضرورة لأن من يُسلم يبرأ من دولة الكفر، وما يجري اليوم ليس دعوة إلى الإسلام، فأهلها لا ينكرون كفر العلمانية، فهي دعوة في إطار الكفر، وهذا الخلط الواقع بين دين الإسلام ومذاهب العلمانية إلى درجة الذوبان فيها لا يختلف عن الخلط الواقع بين الإسلام والوثنية.

وقد ساد عند الناس اعتقاد أن الله لا يحاسبنا في ما يتعلق بالشؤون السياسية، ولا يرون لله سلطانا عليهم إلا من ناحية الغيبيات وشعائرها وأخلاقها، وهذا هو الإشراك بالله، ولهذا صاروا حماة وأركانا للدولة العلمانية، وعلماؤهم متواطئون ومجنّدون لنفس الهدف، لأنهم لا يؤمنون أن الحكم لله وحده مثل السجود إلا كلاما نظريا، فالأمر لا يتعلق باتباع السلف، ولكنه اتباع للعلمانية.

قالوا أن الحكم بغير ما أنزل الله يختلف عن العبادة، فليس مكفّرا بإطلاق، وبهذا وضعوا الحكم في مقابل العبادة، والحق أن الحكم عبادة إلا في دين العلمانيين، وإذا أردنا المقارنة فالحكم يقارَن بالسجود أو غيره من أفراد العبادة، ففيه أيضا صور غير مكفّرة وليست عبادة لغير الله، كسجود التحية مثلا.

وحسب عقيدتهم فهذه الآيات تعني الكفر الأصغر الذي لا ينفي الإسلام: (يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ) (النساء: 60)، **(أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ**

أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ) (المائدة: 50)، **(أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا)** (الأنعام: 114).

وهذه الآيات التي لا نكاد نسمعها في النقاش الدائر اليوم تدل على أن القضية كانت محل صراع مع المشركين، لا العقائد الغيبية فقط، فلا فرق بينها وبين هذه الآيات: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) (النحل: 36)، **(قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبًّا)** (الأنعام: 164)، **(وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ)** (آل عمران: 85).

وكذلك حال من تبنّى شرع الطاغوت قد ابتغى غير الإسلام دينا، وإن تمسّك بسائر أحكام الإسلام وعقائده الأخرى، فيجب أن نؤمن إن كنا مسلمين أن ابتغاء حكَم غير الله كابتغاء خالق رازق غير الله سبحانه، وأن يكون موقفنا من الديمقراطي كموقفنا من النصراني تماما.

ومنهم الذين يتحدثون عن كفر العلمانية والديمقراطية، لكنهم يعدّون أتباعها من الحكام والمحكومين مسلمين كأنهم لا يبتغون غير الله حكَما ولا يأتون كفرا بواحا، وكأنهم لم يقرأوا هذه الآيات، بلى، ولكنها لا تجاوز حلوقهم.

يقولون أنهم من أهل (لا إله إلا الله)، والقرآن يُكذّب ادعاءاتهم، ولا يرون تناقضا بين الإيمان بالقرآن والتحاكم إلى غيره، ويزعمون أنهم مؤمنون بالله مجتنبون لعبادة الطاغوت وهم يسلّمون لحكم الشعب تسليما، ويضعون اسم الشعب ووكلائه مكان اسم الله في مثل قول الله عز وجل: (إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ) (المائدة: 1)، **(إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ)** (يوسف: 40)، **(وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي)** (الشورى: 10)، **وهذا يعني أن الحكم من العبادة التي لا يشرَك فيها بالله، كقوله تعالى: (وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا)** (الجن: 18).

إن المذاهب الغربية الوضعية كالاشتراكية والديمقراطية السائدة في هذه الأمة هي أديان أخرى مثلها مثل الأديان الوثنية، ويتنزّل عليها قول الله عز وجل: (قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) (الكافرون: 6)، **ولولا غياب الإسلام لكان السؤال الذي يُطرح اليوم عن حكم القوانين الوضعية هو نفسه السؤال عن حكم اليهودية والنصرانية، لكن العلمانية فعلت فعلها في هذه الأمة.**

وهم لا يؤمنون بأنها دين حتى لا يلتزموا بالبراءة منها وتكفير أهلها، وهناك من صرّح أنه لا يصح وصفها بالدين لأنه يلزم من ذلك تكفير (الأمة الإسلامية)، ومن أقرّ بأنها دين جعل اتّباع دين آخر كفرا دون كفر كالذي تحدّث عنه علماء السلف في زمانهم، وإن أقرّ بأنها كفر أكبر جعل الجاهل بحكمها مسلما حتى تقام عليه الحجة، فإن بلغته الحجة بقي مسلما أيضا، وفي كل الأحوال يُخرجون ذاك الدين من دائرة الكفر الذي يلزم البراءة منه ومن أهله لتحقيق الدخول في الإسلام.

وشرع الله يحكم الدولة كما يحكم الأفراد، فجاء هؤلاء وقالوا: نضع لها شرعا يحكمها، فهو دين آخر حلّ محلّ الدين الأول، ومن لم يؤمن بهذا فهو علماني الدين والملة والعقيدة، ولا حظّ له في الإسلام، وليس ممن رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا.

فالمبادئ التي تتحكم في حياتهم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية والعلمية وغيرها هي دين الدولة ودين أهلها الذين يدينون لها بالولاء، والأفكار الغربية المتجددة التي تناقض الإسلام وتتكلم في نفس مجاله هي أديان، ولا يشترط لذلك تقديس الحاكم وادعاء التفويض الإلهي، ومن يصرّح بأن مشرّعيه هم أربابه وأن قانونهم هو دينه لا يضيف إلا المصطلح، مثلما هناك من يعترف بأنه يعبد القبر ومن ينكر ذلك، ولا فرق بينهما.

فإذا حكّمنا شرع الله قد عبدنا الله، وإن حكّمنا شرعا آخر قد عبدنا الطاغوت، والراضي بذلك الشرع مؤمن بالطاغوت، وليس من أمة المسلمين، ولن يجيب جواب المؤمن يوم يسأله الملكان في القبر: من ربك؟ وما دينك؟

وبعضهم يعترفون بأنه حكم طاغوت، أما تشريعه والحكم به فهو عندهم كفر أصغر، وأما التحاكم إليه فهو مباح واقعا، وأما نصرته فهي واجبة!

إن دينهم يقول: آمِن بأن القرآن من عند الله، واقتل من يدعوك إلى اتباعه في الشؤون العامة، واتّبِع أي مبادئ وشرائع أخرى، وقل: هي من عند البشر لا من عند الله والقرآن أفضل منها، وحافظ على أحكام العبادات والأسرة، وأنت مسلم!

وبعد صدودهم عن دين الله يحاربونه، ويستنجدون بالكفار الأجانب لحربه، ويحذرونهم من خطر عودته إلى الساحة، ويفخرون بشراكتهم معهم في حربه، ويتعاونون معهم على ترسيخ دينهم، ويفرضون على الناس اتباعه وتنشئة أبنائهم عليه، والناس متابعون لهم، وكل هذه زيادات في الكفر فوق كفرهم، فهناك كافر مصدّق، وكافر مكذّب، وكافر مسالم، وكافر محارب، وغير ذلك.

وعلى من يدعو إلى الإسلام أن يبيّن للناس أن البراءة من شرائع العلمانية كالبراءة من الأوثان، وإلا فلم يدع إلى الإسلام، وبما أن الدولة دولة شركية فلا يكون مسلما إلا من برئ منها ومن دينها، قال الله عز وجل: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) (التوبة: 31)، **فاليهود الذين لا يؤلّهون عزيرا ليسوا موحدين، ولا يدخلون في الإسلام بشهادة أن محمدا رسول الله فقط، لأن طاعتهم المطلقة لأحبارهم شرك ينفي عنهم (لا إله إلا الله) مثل عبّاد الصليب.**

وأمرنا الله عز وجل بدعوتهم إلى اجتناب ذلك الشرك كله، (قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ) (آل عمران: 64)، **فلا نقتصر على بيان الكفر للناس، بل ينبغي دعوتهم إلى اجتنابه.**

فإذا وجدت نفسك مؤمنا بشيء من هذه الشركيات أو عاملا بها أو راضيا بها فعليك أن تتدارك نفسك قبل الموت، فالمسلم بشهادته أن لا إله إلا الله يقرر براءته من الدولة التي يعبدها الناس من دون الله، ويقرر خضوعه واستسلامه المطلق لله وحده.

مسؤولية السلطة أم الشعب؟

مسؤولية السلطة

إن الحكام يربّون شعوبهم على دينهم، سواء كان حقا أو باطلا، بما لديهم من وسائل الترغيب والترهيب، من الإعلام والتعليم والقانون والمال والسلاح وغيرها، فالحاكم لا يجلس في قصره يأكل ما لذّ وطاب كما يتصور الفقراء، بل يتدخل في شؤونهم العائلية وحياتهم الخاصة.

ويربط الحكام المجرمون أنفسهم بالوطن، ليجد العبيد محضنا دافئا يستغويهم، كما قال الله عز وجل عن سلفهم: (وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَاقَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ) (الزخرف: 51)، **ويتباكون على الوحدة الوطنية، ويُخوّفون الناس من خطر الفرقة، ليلتفّوا حول قائدهم، قال الله تعالى: (قَالُوا إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ ثُمَّ ائْتُوا صَفًّا وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنِ اسْتَعْلَى)** (طه: 64).

وقال: (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَائِهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ) (هود: 98)، **يقودونهم في الآخرة إلى النار كما قادوهم في الدنيا، ويحشرون معهم يومئذ كما اتبعوهم اليوم.**

وقال عز وجل: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْراً وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دارَ الْبَوارِ) (الرعد: 28)، **فيهلكون ويُهلكون شعوبهم.**

وقال: (وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا) (الأحزاب: 68).

وقال: (قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مالُهُ وَوَلَدُهُ إِلاّ خَساراً) (نوح: 21)، **فللسادة والكبراء شعبية كبيرة كما هو مشاهد.**

وقال: (قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوها وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِها أَذِلَّةً وَكَذلِكَ يَفْعَلُونَ) (النمل: 34)، **فهم قادرون على تغيير البنية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمجتمع.**

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ) قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: (لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ) (رواه البخاري ومسلم).

وقال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: (كيف لا يضيع أمر أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم إذا ملَك أمرَهم من لا يَزِن عند الله جناحَ بعوضة) (رواه البخاري في التاريخ).

وعن قيس بن أبي حازم قال: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ، فَرَآهَا لاَ تَكَلَّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لاَ تَكَلَّمُ؟ قَالُوا: حَجَّتْ مُصْمِتَةً، قَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي، فَإِنَّ هَذَا لاَ يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الجَاهِلِيَّةِ، فَتَكَلَّمَتْ، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: امْرُؤٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ، قَالَتْ: أَيُّ المُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَتْ: مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتَ؟ قَالَ: إِنَّكِ لَسَئُولٌ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَتْ: مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَئِمَّتُكُمْ، قَالَتْ: وَمَا الأَئِمَّةُ؟ قَالَ: أَمَا كَانَ لِقَوْمِكِ رُءُوسٌ وَأَشْرَافٌ، يَأْمُرُونَهُمْ فَيُطِيعُونَهُمْ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَهُمْ أُولَئِكِ عَلَى النَّاسِ. (رواه البخاري).

وقال عمر بن الخطاب: لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ آلِ عُمَرَ أَتَى شَيْئًا مِمَّا نَهَيْتُ النَّاسَ عَنْهُ إِلَّا ضَاعَفْتُ لَهُ الْعُقُوبَةَ، فَإِنَّمَا أَعْيُنُ النَّاسِ إِلَيْكُمْ كَأَعْيُنِ الطَّيْرِ إِلَى اللَّحْمِ، فَإِنِ انْتَهَيْتُمُ انْتَهَوْا، وَإِنِ رَتَعْتُمْ رَتَعُوا. (تاريخ المدينة لابن شبة: 750/2).

وقال عمر بن عبد العزيز: إِنَّ الْوَالِي بِمَنْزِلَةِ السُّوقِ، يُجْلَبُ إِلَيْهَا مَا يُنْفَقُ فِيهَا، فَإِنْ كَانَ بَرًّا أَتَوْهُ بِبِرِّهِمْ، وإِنْ كَانَ فَاجِرًا أَتَوْهُ بِفُجُورِهِمْ. (تاريخ الإسلام للذهبي: 115/4).

وقال الليث بن سعد: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ، قَالَ لِي: يَا لَيْثُ، مَا صَلَاحُ بَلَدِكُمْ؟ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، صَلَاحُ بَلَدِنَا بِإِجْرَاءِ النِّيلِ، وَإِصْلَاحِ أَمِيرِهَا، وَمِنْ رَأْسِ الْعَيْنِ يَأْتِي الْكَدَرُ، فَإِذَا صَفَا رَأْسُ الْعَيْنِ صَفَتِ السَّوَاقِي، فَقَالَ: صَدَقْتَ يَا أَبَا الْحَارِثِ. (حلية الأولياء: 322/7).

وقال الفضيل بن عياض: لَوْ أَنَّ لِيَ دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً مَا صَيَّرْتُهَا إِلَّا فِي الْإِمَامِ، قِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا أَبَا عَلِيٍّ؟ قَالَ: مَتَى مَا صَيَّرْتُهَا فِي نَفْسِي لَمْ تُجْزِنِي وَمَتَى صَيَّرْتُهَا فِي الْإِمَامِ فَصَلَاحُ الْإِمَامِ صَلَاحُ الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ. (حلية الأولياء: 91/8).

وقال عبد الله بن المبارك:

الله يدفع بالسلطان معضلةً * عن ديننا رحمةً منه ورضوانا**

لولا الأئمة لم تأمن لنا سبُل * وكان أضعفنا نهباً لأقوانا**

وهو القائل:

وهلْ أفسدَ الدينَ إلا الملوك * وَأحبــارُ سُوءٍ وَرُهبانُهــا**

وقيل:

إذا كان رب البيت للدفّ ضاربا * فشيمة أهل البيت كلّهمُ الرقصُ**

هذا في العموم الغالب، مع وجود استثناءات تؤكد القاعدة ولا تنفيها.

وقد قيل أن جيشا من الأسود يقوده كلب يصير جيشا من الكلاب، وجيش من الكلاب يقوده أسد يصير جيشا من الأسود.

وإن كان قائد الجيش لا يلام وحده دون سائر الجنود، لأن المسؤولية فردية، لكن مسؤولية الحكام أكبر لأنها تشملهم هم ورعيتهم كلها، إذ يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) (رواه البخاري).

ففرعون وقومه سواء في ضلالهم، لكن لو تغيّر فرعون لاتبعه عامة قومه، وإذا كان كل فرد منهم يتحمّل مسؤولية نفسه، ففرعون يتحمّل مسؤولية الجميع.

ومعلوم من تاريخ المسلمين ومن تاريخ الأمم كلها كيف أن عامة الناس يَصلحون إذا صلح حكامهم، ويفسدون ويظلم بعضهم بعضا إذا كان حكامهم فاسدين ظالمين.

فالحكام هم الذين يقودون أقوامهم إلى نصرة الإسلام أو إلى معاداة الإسلام، وهذا لأن لهم سلطة على الشعوب فهي تتبعهم، وهم الذين يقررون السياسات الداخلية والخارجية للبلد في كل المجالات، ويتحكمون في حاضر ومستقبل شعوبهم، فتأثيرهم كبير، أكثر من كثير من الأنبياء والصالحين الذين لم يملكوا قوة صلبة وسلطة مادية.

فإن أرادوا الإفساد فلديهم الوسائل لذلك، وعليهم إثمهم وإثم شعوبهم، وإن أرادوا الإصلاح فكذلك، ويا حسرة عليهم كم فاتهم من الخير، ومن أراد الله به خيرا يقتدي بيوسف وداود وسليمان وذي القرنين وغيرهم من الأنبياء والملوك الصالحين.

مسؤولية الشعب

إن الحاكم يستمدّ سلطته من الشعب ولا يستطيع في الغالب الخروج صراحة عن دين الشعب، فمن الحكام من تمنعه مجاراة هوى شعبه عن الإصلاح والخوف من زعزعة الاستقرار، كما وقع لهرقل عظيم الروم إذ لم يطعه قومه في الدخول في الإسلام، وكان علي بن أبي طالب أشبه بعمر بن الخطاب، ومع ذلك لما تغيّر الجيل لم يستطع الإصلاح، ولذلك قال: لا رأي لمن لا يطاع.

والناس يريدون الحاكم الصالح الذي يؤدي إليهم حقوقهم، ولا يريدون الحاكم المصلح الذي يصلح مفاسدهم التي ألِفوها، وحكام هذا العصر لا يملكون الحكم المطلق كالملوك القدامى، فهم مقيّدون بدساتير وقوانين تحدد صلاحياتهم.

وفرعون لا يدخل النار وحده، بل يتبعه كل من صفّق أو طبّل، ومن بايع أو انتخب، ومن فداه بنفسه فعلا أو قولا، ومن رضي بقلبه فقط، ومن آمن به حقيقة أو كان يبتغي التقرب منه والنيل من عطائه فقط، كما قال عبيد بن عمير الليثي: يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتْبَعُهُ نَاسٌ، يَقُولُونَ: نَحْنُ نَشْهَدُ أَنَّهُ كَافِرٌ، وَإِنَّمَا نَتْبَعُهُ لِنَأْكُلَ مِنْ طَعَامِهِ، وَنَرْعَى مِنَ الشَّجَرِ، فَإِذَا نَزَلَ غَضَبُ اللَّهِ نَزَلَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا. (الفتن لنعيم بن حماد).

وكتاب الله يتحدث عن دين أمة باطل لا عن دين الحكام فقط، فليس الحاكم الذي أفسد الشعب ابتداء بعد صلاحه، فهو رجل من قومه وعلى دينهم ويحمل ما فيهم من خير وشر، ثم يفسد أكثر منهم بسبب قوته، ويُفسدهم أكثر ويمنعهم من سلوك طريق الهداية.

إن خلف الحاكم شرائح من الشعب تتجند عن قناعة أو ابتغاء الدنيا، فمن ينصر أو يرضى على الأقل هو شريك في الجريمة وليس ضحية، عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ) (رواه مسلم).

عجِبتُ لقومٍ يخضعون لدولةٍ * يسوسُهم بالموبقات عميدُها**
وأعجبُ من ذا أنهم يرهبونها * وأموالُها منهم ومنهم جنودها**

فالعبيد يصنعون الفراعنة، والفراعنة يصنعون العبيد، ويقتلعون منهم صفات الخير ويركّبون فيهم ذل العبودية، حتى يصل بهم الحال إلى التلذذ بالعبودية والتضحية من أجلها، وحينئذ يجد الطاغية مبررا يدفعه للإمعان في ذلك الطريق.

فإذا زهد الناس في حكم الله سلط الله عليهم حكم المستبدّين، وكما يقال: القوم الكافرون يسلط الله عليهم القوم الظالمين، قال الله عز وجل: (وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَامَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) (الأنعام: 129).

وقال الله عز وجل: (فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلْآخِرِينَ) (الزخرف: 56)، **وما كان لفرعون أن يستخف قومه لولا علمه المسبق بطاعتهم، فقد استخفّهم لأنه فاسق، وأطاعوه لأنهم فاسقون أصلا.**

وهذا يبيّن بطلان التفريق بين الشعب وحكامه، وهذا التفريق الباطل مذكور عن بعض الفرق من الخوارج قديما، وإن كان المعاصرون أخذوه عن الديمقراطية الغربية، وأضافوا إليه التفريق بين الجيش وقيادته، والله يقول: (إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ) (القصص: 8)، **ولم يعذرهم وإن اعتذروا بأنهم مأمورون.**

إن كفر الحكام نصف الحقيقة، ونصف الحقيقة كذبة كاملة كما يقال، والحكام ليسوا العقبة الوحيدة أمام الإسلام، وهذا مثل من يردّ فساد الشعب إلى فساد المرأة أو فساد الشباب فقط، وكفرُ الشعب ليس سببه الحكام فقط، فينبغي تحديد المسؤوليات قبل البحث عن الحل.

وهناك فرق بين ما فعله السامريّ ببني إسرائيل وما فعله فرعون، كما قال الله تعالى: (وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ) (طه: 85)، **(وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى)** (طه: 79)، **فبنو إسرائيل كانوا مسلمين قبل السامريّ، رغم أنه لم تكن له سلطة عليهم، واستغل ما بقي في نفوسهم من ضلالهم السابق، أما قوم فرعون فكانوا في ضلالهم أيضا، وأقنعهم فرعون بالبقاء على دينهم.**

وليست القضية اليوم قضية محكوم خارج على الحاكم، أو حاكم خارج على المحكومين، أو خارج عن دينهم، كما يظهر لأوّل وهلة، ولكن هناك محكوم وحاكم خارجان عن دين الله.

حتى حديث (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا) لا علاقة له بواقع الناس اليوم، لأنه يتعلق بمسلمين يرون حاكمهم المسلم الذي بايعوه على السمع والطاعة قد ارتدّ من بعد، وهذا لا وجود له اليوم، لأن الحاكم لم يثبت إسلامه ابتداء حتى يرتدّ عنه، وكذلك حال عامة الشعب، فمتى طرأ الكفر على حكام هذا العصر وهم قد شبّوا وشابوا عليه بل ورثوه كابرا عن كابر؟ ثم ما الفرق بينهم وبين رعيتهم؟ فمن الكفر أن تُختزل الجاهلية المعاصرة في ردة حاكم في نفسه مع أن الدولة والمجتمع كله بُني على الكفر.

ولذلك فليست مسألتنا خلع الحاكم وسقوط إمامته إذا وقع في الكفر البواح، فحال المسلمين اليوم كحال أنبياء بني إسرائيل وأتباعهم في زمن التسلط الفرعوني واليوناني والروماني، فالواجب دعوة الكافر الأصلي، لا الحاكم المرتد، وولايته على قومه ليست من باب ولاية الكافر على ابنته المسلمة أو زواج الكافر بالمسلمة، بل هو منهم، وكلهم على غير دين الإسلام، كما كان فرعون وقومه.

إن الحكام اليوم لا يختلفون عن كسرى وقيصر، ورعيتهم مثلهم، لأنهم على دينهم أصلا، وهناك فرق بين حال هذه الأمة اليوم وحال أمة مسلمة يطرأ على حاكمها الكفر فتخرج عليه، فالحال اليوم كحال أقوام الأنبياء لا فرق بين عامتهم وملئهم، ولم يُهلك الله ملأ قوم دون عامة الشعب.

وليست المشكلة هي خروج الرعية على ولّاتها ولا في تقاعسها عن الخروج، بل في بُعد الرعية وولاّتها عن دين الله، فالشعب نفسه يأتي الكفر البواح أصالة، ولم يقع حكامه وحدهم في الكفر، بل تربّوا عليه جميعا، فهم على دين واحد، فمَن منهم يدعى إلى جهاد الآخر؟ وهذا يشبه سؤال السائل: هل يجوز للأمريكيين الخروج على حاكمهم؟ ويوم يفهمون أن موقع هذه الأمة من دين الله كحال الأمريكيين حينها يخطون خطوة في فهم هذا الدين.

فمسألة الخروج على الحاكم تنتفي بسبب كفر الحاكم والمحكوم معا، ودين الله ليس له جواب للمشركين إن أرادوا الخروج على حكامهم، ولا علاقة لدين الله بالقضية سواء أطاعوا حكامهم أو خرجوا عليهم ما داموا على دين واحد.

والقول بجواز الخروج على الحاكم سببه الاعتقاد بإسلام عامة الناس المشركين، وتحريم الخروج عليه سببه الاعتقاد بإسلام الحاكم المشرك وشعبه، وكلاهما كفر بدين الله.

نعم، الحاكم هو الذي يُفسد أكثر من المحكوم، ويمنع الناس من الإسلام، لكن مسؤولية الحكام عن الانحراف لا تعني أن المحكومين أبرياء مكرهون بالضرورة، وحتى الآيات المذكورة سابقا عن مسؤولية الحكام تتضمن مسؤولية الشعب، ولذلك تشملهم العقوبة جميعا.

قال الله تعالى: (وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ) (إبراهيم: 21).

وقال: (وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) (سبأ: 33).

وكذلك حال من ولّى الفراعنة أمره، أو اتبع دينهم، وإن خاصمهم على الدنيا، وليس في هذه الآيات فصل بين المستضعفين والمستكبرين في ما اختلفا فيه، لأنه قد حكم عليهم جميعا بأنهم مجرمون وجمعهم في جهنم.

فعامة الناس على دين ملوكهم عادة، وإن كان هذا لا يعني أن حكم الفرد أو الشعب هو حكم الحاكم ضرورة، خلافا لقول بعض الخوارج قديما أنه إذا كفر الإمام كفرت الرعية الغائب منهم والشاهد، فهذا ظاهر البطلان، وقد عاش أنبياء الله وأتباعهم في بلاد الكفار، ومنهم من عاش في قصور الحكام الكفرة، ولم يضرّهم ذلك في دينهم.

فالأمر لا يتعلق بمسألة الحكم على الناس بحكم الملوك، ولكن الشعب في عمومه يسعى لاتباعهم عادة، فالحكام يفرضون الأمر الواقع مستغلين نقاط الضعف في المجتمع فيصبح ما فرضوه هو التوجه السائد والتيار الأقوى، ويصبغون الشعب بأخلاقهم، وهم اليوم على ذلك أقدر، وقد رأينا كيف تحولت شعوب كثيرة في العالم نحو الإلحاد شيئا فشيئا بفعل سياسات حكامها.

كما جاء عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلْ) (رواه أحمد والترمذي وأبو داود، وفي سنده ضعف)**، وهذا ما يؤول إليه حاله في الغالب، أما حكم خليله فلا يقع عليه إلا إذا اتبعه في ما يفعل أو رضي به سواء كان خيرا أو شرا.**

فكل إنسان مسؤول عن نفسه، كما يقول الله عز وجل: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ) (المائدة: 105)**، (وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)** (الإسراء: 15).

وهذا معلوم بالشرع والعقل، فقد يتغلب المسلمون على بلاد أهلها كفار، أو يتغلب الكفار على بلاد أهلها مسلمون، ولا يتبع الناس الحكام إذا امتلكوا مناعة من ذلك.

وليست القضية اليوم أن الحاكم ولي أمر شرعي أو ليس ولي أمر، بل إنهم جميعا ليسوا من أهل هذا الأمر، فمن يخرج على الآخر؟ وليست القضية أن الحاكم ليس أميرا للمؤمنين، ولكنه هو ورعيته ليسوا بمؤمنين، فأين المؤمنون الذين يبايعون أو يخرجون؟

إن الحكام مدنيّهم وعسكريّهم أبناء الشعب وليسوا غزاة وافدين، وبرغم ما بين الشعب وحكامه من عداوات لأسباب معروفة إلا أنهما على دين واحد، ولا يُبنى حكم شرعي في حق جنود فرعون دون قومهم.

إن المسلمين يتولّى حكمهم المسلمون، ولا يمكن لكافر أن يحكم مسلمين في سلام وسكينة، وما دامت الدولة قائمة مستقرة وهي تقيم كتابا غير كتاب الله ففقدان الشرعية لا ينحصر في الحاكم بل في الأمة عموما، وكما يشترط ذلك لإسلام الحاكم يشترط لإسلام المحكوم والأمة كلها، فالذين يتبعون الشرائع الأوربية ليسوا حكاما فقط، بل أمة أنجبت حكاما وسياسيين وقضاة ومحامين وأساتذة وجنودا، فعامة الناس وحكامهم يدينون بدين واحد، وإن كره بعضهم بعضا واقتتلوا.

وليست القضية هي تولية الكفار على المسلمين، ولسنا أمام شعب مسلم يثور على نظام علماني، حتى تأخذ البعض الحميّة والغيرة على أمتهم وهي على دين حكامها، فلتقدم الشعوب البيّنة على براءتها من دين الحكام، وعندها نتحدث عن دين الحاكم وشرعيته.

إنهم يطيعون الحكام في الكفر البواح والمعصية والظلم، وهو ليس طاعة مسلم لكافر في الكفر، بل هو عقيدتهم حكاما ومحكومين، وليس المطلوب منهم الخروج على الحكام بقدر ما يجب أن يعلموا أن المرض فيهم مثلما هو في حكامهم، فإن أطاعوهم فهي طاعة كافر لكافر، وإن خرجوا عليهم فهي حرب بين الكافرين ولو كانوا يحسبون أنهم يستشهدون في سبيل الله.

نعم، العلمانية وشرائعها مفروضة على الناس من الداخل والخارج، وعامتهم يحبون شرع الله، ولو خُيّروا لاختار أغلبهم شرع الله، لكنهم لم يكفروا بهذا الدين المفروض عليهم، بل يتماهون معه، ولا يعدّونه كفرا بالله، وأفضلهم من يعدّه معصية لا تنفي الإسلام، بل هو في واقعهم مباح من المباحات، ويزدادون كفرا على كفرهم عند تحويله إلى واجب شرعي افتراء على الله.

وعندما فرض حكام اليهود قوانين التحميم والديات لم يكفروا وحدهم، بل هو كفر ممن رضي به أو تولّى أهله أو لم يكفّرهم.

وبعد أجيال آمنت بشرع الطاغوت العلماني، ما زالوا يحصرونه في الحاكم رأس الدولة، ثم يعذرونه بسلسلة من الأعذار الباطلة، فاختزلوا هذا الكفر وأنزلوه إلى ما دون الكفر، واختزلوا

أهله في الحكام، وربما في أعوانهم المباشرين، وهذا كمن يحصر شرك الأوثان في سدنتها، وهو دين عموم المجتمع، فالقاضي والمحامي والجندي يزاولون ذلك الكفر مهنة دائمة، وعامة الناس لا يرون بأسا في الاحتكام إليه، ولم يسمعوا من يدعوهم إلى البراءة منه.

فالقضية لا تختزل في ملك أو قاض فعل كذا، بل هي دين تقاد به الأمة وتربّى عليه جيلا بعد جيل، فكل مؤسسات الدولة تسير وفقه، وكل القطاعات تتبعه كالتعليم والإعلام والمساجد والقضاء والقوات المسلحة، والمجتمع بمختلف شرائحه هو الذي بنى تلك المؤسسات وشكّل تلك القطاعات المنحرفة عقيدة وسلوكا، ولا يقال أن الأصل فيهم البراءة من ذلك الدين حتى يثبت العكس، فالنادر هو من يبرأ من ذلك الدين البراءة الكاملة.

ولا يصح قولهم أن هذه الحكومات لا تعبّر عن دين الأمة، بل هي تعبر إلى حدّ كبير عن دين عامتها مع الأسف، فالكفر العلماني غير مستنكر ككفر النصرانية مثلا، فهناك أمة تؤمن بشريعة الطاغوت ولا ترى في ذلك كفرا، فالمبادئ والقيم والقوانين الحاكمة لها تأثيرها المباشر على حياة الناس في مختلف جوانب الحياة، إلا من برئ منها حقا براءة المسلم من الكفر والكافرين، وقليل ما هم.

والسؤال الذي يطرح اليوم كثيرا: ما حكم الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله؟ يردّده من يرون إسلام الشعب، فلا نقول أن هذه الدول لا تحكم بشرع الله فقط، لأنها تأتي الكثير من صور الكفر، ومنها الوثنية، والكفر أعمّ من شرع الدولة، وليس هو العلة الوحيدة لكون الدار دار كفر، ما دام دين أهلها الكفر أصلا، كما كان حال سائر البلاد قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يشترط لصحة ولاية حاكمهم الحكم بما أنزل الله فقط، بل أن يكون مسلما من كل وجه.

يتصورون أنهم أمة مسلمة حكم حكامها بغير ما أنزل الله، فطائفة تتولاهم وطائفة تكفّرهم بالردة، والحقيقة أنهم كفار أصليون ولا يبنى حكمهم على فعلهم ذلك وحده، وليس كفرهم الوحيد من باب الحكم أو التحاكم أو نصرة تلك المبادئ الكفرية أو تدريسها، حتى تطرح تلك المسائل منفصلة، على أساس أنهم مسلمون أصلا وقع بعضهم في تلك الصورة من الكفر أو تلك، فكل أمة من أمم الكفر لا بد أن يكون فيها الحاكم الذي يرعى ذلك الكفر، والمدافع بيده أو لسانه، والداعية والمدرّس لذلك الكفر، والراضي به من بعيد، والساكت عنه لا يتبرأ من أهله، فكل أمة من أمم الكفر تتكون من شرائح عدة، وملتها واحدة وحكمها واحد.

وهذا كمن يميّز بين قوم فرعون ويقسمهم طوائف: هذا كاهن، وهذا جندي، وهذا مؤيد بلسانه، وهذا ساكت، ولكلّ حكمه، كأنهم مسلمون أصلا.

والواقع لا يقول أن الحكام ظهر منهم كفر بواح وأن الشعوب عاجزة، بل ظهر الكفر البواح من الحكام والمحكومين حتى معارضوهم، ولا أصل للعقيدة التي تقول أن الحاكم له دين غير دينهم، فهو ابن الشعب لم يغيّر دينه يوم وصل إلى الحكم، ويحكم بالتعاون معهم.

دعوة الحكام والمحكومين إلى الإسلام

والناس يتجاوزون هذه الحقيقة المرة، فهم متفقون على أنهم مسلمون، ثم يختلفون في الخروج على الحكام وعدمه، ويقفز بعضهم مباشرة إلى الخروج على الحكام بالسلاح والحكم بأحكام شريعة الإسلام دون كفر بالطاغوت، والمسلم يكفر بالطاغوت كله سواء كان حاكما أو محكوما.

فلم يخاطب الإسلام الفراعنة وحدهم، بل أشرك معهم شعوبهم وحمّلهم المسؤولية معهم، بما أنهم اتبعوا أمرهم، وساروا في ركابهم، والإسلام لا يؤلّب الشعوب على حكامها، فالشعب ليس كتلة من البراءة أو صفحة بيضاء كما يصوّره الثوار والديمقراطيون.

ومن يفكر في بناء دولة قبل بناء الفرد الذي يبنيها لن يبني دولة ولا فردا، وهذا كان نهج الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وإن كان لا يستلزم صلاح الأفراد كلهم، فهذا لم يتحقق في مجتمع الصحابة ولا غيرهم من أتباع الأنبياء.

ولذلك فالسعي لإصلاح الشعب فقط أو إصلاح السلطة فقط كلاهما إصلاح ناقص، هذا إذا افترضنا تحققه في الواقع، وليست المسألة: هل ندعو الحكام أم المحكومين؟ كأنهما نقيضان لا يجتمعان، بل الواجب أن نجتهد في دعوة الحكام والمحكومين إلى الكفر بالطاغوت والإيمان بالله وحده.

ولا يحتجّ فاسد من الشعب بفساد السلطة الماسكة بزمام الأمور، فآسيا بنت مزاحم عاشت في بيت فرعون ولم تعش في بيت نبي من أنبياء الله عز وجل، ولم يمنعها ذلك أن تتفوق على نساء الأنبياء، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ: إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ) (رواه البخاري ومسلم).

ففساد الحكام ليس مبررا لفساد الشعب، وفساد الشعب ليس مبررا لأنصار الحكام الذين يحتجون بفساد الشعب قائلين: (كما كنتم يوَلّى عليكم)، وإذا كان هذا صحيحا فالصحيح أيضا أنه (كما يولّى عليكم تكونون)، و(الناس على دين ملوكهم)، كما أن (الملوك على دين شعوبهم)، فكلها حقائق مشاهدة وواقعة، وتصح هذه القواعد في حال استقرار العلاقة بينهما عن رضى ومتابعة.

وكثيرا ما تُقدّم هذه المقولات بهدف التنصل من المسؤولية وتحميلها للطرف الآخر، وصرف الأنظار عن الأمراض الذاتية، فضلا عن محاولة تغييرها، وهذا كفيل بوقوع العقوبة على الجميع وفق سنن الله.

فإذا تحدّث أحد عن مسؤولية الحكام قيل له: بل الشعب هو المسؤول، وإن قال: الشعب مسؤول، قيل له: لكن الحكام هم السبب، كمن تقول له: إبليس وسوس لفلان حتى عصى الله، فيفهم أنك تبرّئه وتلقي بالمسؤولية على الشيطان، ويقول: لكن إبليس لم يجبره، وآخر إن عوتب على عصيانه برّر فعله بوسوسة الشيطان.

والقضية ليست مقابلة بين الطرفين وتناقضا بل هما متكاملان، وكلاهما شريك في المسؤولية، ولذلك كانت دعوة الإسلام تجاهد في كافة المجالات، وتستهدف كل الفئات.

وأعداء دعوة الإسلام الحق اليوم حكام ومحكومون اجتمعوا وتواطأوا على الكفر، واختلفوا في ما دونه، والتغيير يبدأ بطليعة مؤمنة تواجه الطرفين، ولا تسكت عن أحدهما، كما هو منهج الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

وهناك من يقرّون نظريا بظهور الكفر البواح لكنهم يوجهون أصابع الاتهام نحو الرعية فقط، أما الحاكم فيستعان به لإصلاح الرعية تحت سلطته، فهدفهم يقتصر على نشر العلوم الشرعية والتربية مع الولاء الصريح للدولة العلمانية.

وإن قيل: ما هو الحل إذن؟ نقول: بل ما هي المشكلة أوّلا؟ المشكلة تجدونها في كتاب الله، وتجدون الحل إلى جانبها عند كل الأنبياء الذين كانوا يدعون الملوك إلى الإسلام مثلما يدعون شعوبهم، ولم يقولوا للحاكم أو للمحتل: نحن نريد الإصلاح ونشر العلم تحت قيادتك الحكيمة ورعايتك السامية، ولم يمالئوه ليسمح لهم بدعوة الناس، وأي دين يدعو إليه الداعية وهو يتولّى أئمة الكفر ويسكت عن كفرهم!؟

لقد كان الأنبياء يدعون الملوك إلى الله، كما قال الله عز وجل: (اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى) (طه: 43).

وفي كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى ملك الروم: (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلاَمٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ، فَعَلَيْكَ إِثْمُ الأَرِيسِيِّينَ وَ(يَاأَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) (آل عمران: 64) (رواه البخاري ومسلم).

قال الله عز وجل: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ) (الأنفال: 39)، **فالحكام قادرون على منع شعوبهم من الدخول في الإسلام وفتنة المسلمين منهم في دينهم، وهو أمر مشاهد في الدنيا، ولذلك وجب إخضاد شوكتهم، ومنح الحرية للناس في الإسلام أو البقاء على دينهم.**

ولذلك قال الله تعالى: (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا) (النصر: 2)، **ولم يقل: إذا دخل الناس في دين الله أفواجا وجاء نصر الله، فبعد فتح مكة قدِمت وفود القبائل معلنة الإسلام لزوال المانع، فالحق معلوم بالفطرة، ولكن عامة الناس يخشون على دنياهم، فإن ضمنوا حمايتها تيسّرت عليهم التوبة، وإن كان تحقيق الفتح يسبقه إيجاد طليعة مؤمنة مجاهدة طبعا.**

وتلك الطليعة تكون عادة من عامة الناس الذين يحتقرهم الكبراء، (قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ) (الشعراء: 115).

وعاتب الله عز وجل نبيّه صلى الله عليه وسلم لما تشاغل بدعوة الكبراء عن تعليم رجل أعمى فقال: (عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّى وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى وَهُوَ يَخْشَى فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ) (عبس: 12).

وليس المطلوب في البدء إيجاد حكام مثل صلاح الدين يقودون أمتهم لاستعادة مجدها المفقود، فهذه الأمة ليست بحاجة اليوم إلى قائد كما يظن الكثير من الناس، بل هي بحاجة إلى دعاة يبيّنون لها ما ضيّعته من دينها السابق، وحينها تفرز رجالا كأولئك الذين قرأنا عنهم في التاريخ في أمة كتلك الأمة.

مناقشة عقائد الموالين للحكام

العقيدة العلمانية سبب الولاء للحاكم

من شبهات العلمانيين المتمسكين بجانب من دين الإسلام كتزكية النفس أو بالسنّة قولهم أن الأنبياء جاؤوا مبشّرين ومنذرين لهداية الخلق وإقامة الحجة عليهم وإخراجهم من الظلمات إلى النور، لا لإسقاط الحكام وطلب السلطة، وأن النبي صلى الله عليه وسلم هاجر إلى المدينة لتبليغ الرسالة لا لإقامة الدولة، فهناك تناقض بين الأمرين عندهم، كأنه لم يؤسس دولة على أنقاض دول الكفر، وكأنه نشر دينا تحت سلطة دين آخر مواليا لدولته كما يفعلون.

إن دعوة الإسلام تعني البراءة من دولة الكفر بالضرورة، ففي الحياة السياسية إشراك بالله يجب أن يُجتنب، وفيها ولاء وبراء وحب في الله وبغض في الله مثل الحياة الفردية الخاصة، فالتوحيد ليس بمعزل عن الجانب السياسي، خلافا للذين يتصورون أن الشأن العام أمر دنيوي يعتزلونه زهدا فيه، وليس فيه كفر بالله يدعى الناس إلى اجتنابه ليدخلوا في الإسلام.

ثم إن الكثير من أحكام شرع الله لا تقام إلا بإقامة دولة، فأحكام غير المسلمين في الداخل والخارج والحدود والعلاقات الدولية والحرب لا تقام إلا بتنصيب حكومة، وللوسيلة حكم المقصد، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ولذلك بايع المسلمون خليفة قبل دفن نبيهم صلى الله عليه وسلم.

وحتى الأحكام الفردية تبقى تحت رحمة دولة المشركين، وكل دين تغيب دولته يضمحل من الوجود ولا يبقى منه إلا ما يسمح به أعداؤه، لأن أهله سيعيشون في ظل دولة لا تكتفي بعدم العمل به، بل تفرض ما ينقض عقيدته وشريعته عندما تصطدم بأي حكم من أصله أو فرعه، وهذه طبيعة الدولة، ولذلك قال الله تعالى: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ) (البقرة: 193).

وقال الله عز وجل: (يَادَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ) (ص: 26).

وقال: (وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا) (المائدة: 48).

وقال: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ) (المائدة: 38).

وقال: (قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) (التوبة: 29).

ولأن المشركين قديما لم يتلوثوا بعقيدة العلمانية فقد فهموا ببساطة أن النبي صلى الله عليه وسلم يسعى لبناء دولة وفق دينه الجديد، عن الزهري أن أحد العرب قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أرأيتَ إنْ نَحْنُ بَايَعْنَاكَ عَلَى أَمْرِكَ، ثُمَّ أَظْهَرَكَ اللَّهُ عَلَى مَنْ خَالَفَكَ، أَيَكُونُ لَنَا الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: أَفَتُهدَف نحورُنا لِلْعَرَبِ دُونَكَ، فَإِذَا أَظْهَرَكَ اللَّهُ كَانَ الْأَمْرُ لِغَيْرِنَا! لَا حَاجَةَ لَنَا بِأَمْرِكَ؛ فَأَبَوْا عَلَيْهِ. (رواه ابن هشام، وهو مرسل).

قالوا أن النبي صلى الله عليه وسلم عُرض عليه الملك من قريش فرفضه، كما روي عن عتبة بن ربيعة أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا تُرِيدُ بِمَا جِئْتَ بِهِ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ مَالًا جَمَعْنَا لَكَ مِنْ أَمْوَالِنَا حَتَّى تَكُونَ أَكْثَرَنَا مَالًا، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ بِهِ شَرَفًا سَوَّدْنَاكَ عَلَيْنَا، حَتَّى لَا نَقْطَعَ أَمْرًا دُونَكَ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ بِهِ مُلْكًا مَلَّكْنَاكَ عَلَيْنَا. (رواه ابن هشام عن ابن إسحاق).

والواقع أن الكفار عرضوا عليه الملك مقابل التخلي عن دين الله، ولم يعرضوا عليه أن يكون ملِكا يتبعونه في دينه، فقد كان يحكم بدينه مجتمع الصحابة ولم يكونوا يقطعون أمرا دونه.

وأما قولهم أن النبي صلى الله عليه وسلم عُرض عليه المُلك من الله فاختار الرسالة فقط، كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: جَلَسَ جِبريلُ إِلَى النَّبيّ صلى الله عليه وسلم فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا مَلَكٌ يَنزِلُ، فَقَالَ جِبريلُ: إِنَّ هَذَا المَلَكَ مَا نَزَلَ مُنذُ يَومِ خُلِقَ قَبلَ السَّاعَةِ، فَلَمَّا نَزَلَ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَرسَلَنِي إِلَيكَ رَبُّكَ: أَفَمَلَكًا نَبيًّا يَجعَلُكَ أَو عَبدًا رَسُولاً؟ قَالَ جِبريلُ: تَوَاضَع لِرَبِّكَ يَا مُحَمَّدُ. قَالَ: (بَل عَبدًا رَسُولاً) (رواه أحمد وابن حبان).

فهذا تخيير بين مُلك كملك يوسف وداود وسليمان عليهم الصلاة والسلام أو رسالة بلا ملك كحال إبراهيم وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام، وكل الرسل اتبعوا شرع الله وحده سواء كانوا ملوكا أو رسلا بلا مُلك.

ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يدين بالطاعة لسادة قريش، وكل الأنبياء كانوا خارجين عن طاعة ملوك عصرهم والملإ من قومهم، وما كانوا يدعون إلى دينهم في إطار دين الدولة، كما يفعل قوم اليوم حتى في أوربا.

وقد أقام النبي صلى الله عليه وسلم دولة يحكمها دين الله وحده يوم هاجر إلى المدينة، ولم يكن مواليا لسادتها السابقين متبعا لشرعهم كما يفعل العلمانيون.

قالوا: عاش الصحابة في مكة تحت حكم الطواغيت، ولم يخرجوا عليهم، ولم يدعوهم إلا إلى عبادة الله وحده، وفي كلامهم هذا خلط متعمد بين الكفّ عن القتال والولاء للكفار ومبايعتهم.

وهذا كله تشبّه بأهل الكتاب من قبلنا، فاليهود والنصارى كانوا يوالون الدولة الرومانية الوثنية كولائهم اليوم للدولة العلمانية، ولا يعصونها إلا في عبادة أوثانها وما يتعلق بذلك.

قال بطرس في رسالته الأولى: فَاخْضَعُوا لِكُلِّ تَرْتِيبٍ بَشَرِيٍّ مِنْ أَجْلِ الرَّبِّ. إِنْ كَانَ لِلْمَلِكِ فَكَمَنْ هُوَ فَوْقَ الْكُلِّ، أَوْ لِلْوُلاَةِ فَكَمُرْسَلِينَ مِنْهُ لِلانْتِقَامِ مِنْ فَاعِلِي الشَّرِّ، وَلِلْمَدْحِ لِفَاعِلِي الْخَيْرِ... خَافُوا اللهَ. أَكْرِمُوا الْمَلِكَ. (الإصحاح 2).

وقال بولس في رسالته إلى تيطس: ذَكِّرْهُمْ أَنْ يَخْضَعُوا لِلرِّيَاسَاتِ وَالسَّلاَطِينِ، وَيُطِيعُوا. (الإصحاح 3).

والحقيقة أن الصحابة في مكة تبرأوا من عبادة البشر أيضا، لا من عبادة الأصنام فقط، ولذلك رفض المشركون هذا الدين، فبلال وعمار عُذّبوا لأنهم رفضوا الطاعة المطلقة لسادة قريش وشريعة القبيلة، لا لأنهم تركوا عبادة هبل فقط، فقد كان في مكة بعض اليهود والنصارى لا يؤمنون بأصنام قريش، ولم يتعرّضوا للاضطهاد، كما كانوا في اليمن ونجران ويثرب.

عن أم سلمة أن جعفر بن أبي طالب قال للنجاشي: (أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجِوَارَ يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ، وَصِدْقَهُ، وَأَمَانَتَهُ، وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللهِ لِنُوَحِّدَهُ، وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الْجِوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ، وَالدِّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالَ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، ـ قَالَ: فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ ـ فَصَدَّقْنَاهُ وَآمَنَّا بِهِ وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ، فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ، فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا، فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمُنَا، فَعَذَّبُونَا وَفَتَنُونَا عَنْ دِينِنَا لِيَرُدُّونَا إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ، وَأَنْ نَسْتَحِلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحِلُّ مِنَ الخَبَائِثِ) (رواه أحمد وابن هشام).

فدين الوثنية كان منظومة متكاملة من الشرائع القبَلية الموروثة والمستحدثة التي تحكم المجتمع، وليس مجرد معتقدات وطقوس فردية، فمن يعبد أوثانهم يتبع منظومتهم القانونية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وإن رفضها رفضوه، وكان الداخل في الإسلام يترك الخضوع لتلك المنظومة كلها، ويتلقى الأمر والنهي من الله وحده في كل مجالات الحياة، فتنقلب

حياته سياسيا واجتماعيا واقتصاديا، فلم يكونوا يفهمون الدين بالمعنى العلماني، الذي حرّف معنى الدين والعبادة، فقد ذبلت حقائق الدين مع الزمن، وكلما ذهب منه شيء تمسّك الناس بما يليه.

وقديما كان المسلم في جيش المسلمين، وكلمة (المسلم) تعني عند المشركين أنه عدوهم بالضرورة، وما كان للنبي صلى الله عليه وسلم أن يبايع أحدا على الإسلام على أن يقاتل المسلمين في صف قومه المشركين، أما الآن فهو يقاتل في جيش فرعون ويزعم أنه مسلم، يقولون: كن مسلما وكن معنا في خندق واحد في سبيل الوطن، فيرضى، لأنه يعتقد أن الإسلام قضية شخصية لا يتحكم في ولائه.

أما قولهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أبقى الذين أسلموا من الملوك في ملكهم، فالواقع أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدِن لهم بالطاعة قبل إسلامهم كما يجري اليوم، وإسلامهم يعني أن حياتهم الخاصة والعامة يحكمها الإسلام، ولم يكونوا يتبعون دين الله في شؤونهم الشخصية دون الشؤون العامة مثلما يفعل الحكام المشركون في هذا العصر.

وقالوا: لن يسألنا الله يوم القيامة عن فساد ولاة الأمر، وهم يعلمون أن الله سائلنا عن ما يسألهم عنه إذا اتبعناهم، كما يسأل قوم فرعون عن ما يسأل عنه فرعون لأنهم أطاعوه، وهم يرون الناس يتبعون دين الدولة ولا ينهونهم، ولا يبالون بذلك، بل يدعونهم إلى مؤازرتها على من يعاديها.

وقالوا: لا يسألنا الله: هل حُكِم البلد بالإسلام أم بغيره؟ بل نحن مسؤولون عن أنفسنا وأولادنا فقط، فأصلِح نفسك وأهلك، وكُن وليّ أمر صالح في بيتك، وهذا المعتقد ترجمة لقول العلمانيين الصرحاء: أقيموا الشريعة في بيوتكم لا في مؤسسات الدولة.

والرد عليه يبدأ من معرفة حقيقة الإسلام كما أراده الله لنا، فالمشكل لا يتعلق بتقصير في الطاعات وفساد الأخلاق فحسب، حتى ننشغل بالتربية والإصلاح في حدود مسؤولياتنا، بل المشكل هو الإيمان بالطاغوت ودين الجاهلية، سواء في مجال الأسرة أو الدولة، والفصل بين الإسلام والدولة مثل الفصل بين الإسلام والأسرة فلا يحكم علاقاتها.

فالمسلم يقيم أسرة مسلمة ومجتمعا مسلما وجيشا مسلما ودولة مسلمة، ولا يكون مسلما من يقيم دولة تحت مظلة القانون الدولي، وليس للمسلم دولة يمنحها ولاءه إلا الدولة المسلمة، ولا يؤمن بدولة لا تؤمن بدينه، كما لا يؤمن الديمقراطي بدولة غير ديمقراطية، وإذا آمن بها فليس ديمقراطيا، وكذلك حال المسلم.

وإن كان غير مأمور بإقامة أحكام الشرع التي تخصّ السلطان كالحدود مثلا، لكن عليه الكفر بشرع الطاغوت الذي يؤمن به الكافرون، لا ينصر أهله ولا ينتخبهم ولا يتحاكم إليهم ولا يرضى بحكمهم، وإلا فهو منهم ومسؤول مثلهم.

يقولون: يجب الاهتمام بدعوة التوحيد وترك السياسة لأهلها، وهو معنى عزل الإسلام عن التحكم في الدولة، حيث يحصرون هداية الناس ودعوة التوحيد في الغيبيات، كأن السياسة ليس فيها شرك بالله يناقض التوحيد، فهم لا ينكرونه ولا يبيّنونه للناس، بل يتولّون أهله، وكأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام اعتزلوا مجال السياسة لا يأمرون ولا ينهون.

وقد يبرّرون ذلك تلاعبا بأنهم يريدون صرف العوام عن شؤون السياسة التي لا يفهمونها خشية الفتنة، ولو صدقوا لاجتنبوا عبادة الطاغوت ولبيّنوا للناس على الأقل ما هم عليه من كفر بدين الله وإيمان بدين العلمانية.

ويستدلون بما جاء عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (مِن حُسنِ إسلاَمِ المَرءِ تَركُهُ مَا لاَ يَعنيهِ) (رواه مالك وأحمد والترمذي)**، ويقصدون بالسياسة المتروكة معارضة الحاكم في أي مجال، ما بالك بالبراءة من دينه، أما سياسة الولاء له فهي تعنيهم كثيرا.**

والنهي عن الاشتغال بالسياسة تكريس للعلمانية، كالنهي عن الاشتغال بالتجارة بدلا من النهي عن الغش في التجارة، وقدّموا الكفر في ثوب التقوى والزهد في الدنيا والاشتغال بالآخرة، فاعتزلوا السياسة كلها وفسحوا المجال لأعداء الله وخضعوا لهم عن قناعة، بدلا من

الخوض في السياسة بالدعوة إلى اعتزال العلمانية والبراءة منها ومن أهلها، وحصروا الدعوة الإسلامية في المجال الذي تسمح به الجاهلية.

وطاعة الله لا تعني الانشغال بتزكية النفس فقط مع الوقوف في صف المنكر، ما بالك إن كان ذلك المنكر دينا آخر، فهذه ازدواجية في الدين لم يعرفها الإسلام.

وهذا الخمول والتركيز على الفرد يوفّر أرضا خصبة تزرع فيها العلمانية مبادئها الإلحادية، وإن كانوا يخافون من تأثيرها على مجتمعاتهم من ناحية الأخلاق والعقائد الغيبية.

فعندما يقتصر الأئمة على وعظ الناس في ما يتعلق بتزكية النفس وعباداتهم ومعاملاتهم الفردية، دون أي ذكر للمسائل العامة إلا من ناحية طاعة ولي الأمر سيُنتجون مصلّين علمانيين.

يعتقدون أن الله لا يحاسبنا على الانتخابات وأنها اجتهادات مباحة، ولا يحاسبنا إلا على وصول الماء إلى الحلق في رمضان، يخافون أن يفطروا ولا يبالون أن يكفروا، يقولون: لنعُد إلى الله، مردّدين قول الله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ) (الرعد: 11)**، ثم لا يعودون إلى الله ولا يغيّرون من أنفسهم إلا في المساحة التي تسمح بها العلمانية.**

يجب أن يفهم الناس أنه لا يمكن أن يكون المسلم حاكما في دولة علمانية أو مواليا لها، وأن من يفعل ذلك لا يؤمن بالله وكتبه ورسله، كما لا يمكن أن يكون المسلم سادنا للأصنام بنفس الدرجة، ويجب أن يعلموا أن صلاتهم باطلة، وصيامهم باطل، ولا ينجيهم من النار إذا اتبعوا دولة لم تقم على دين الله، وهذا ما علينا أن نؤمن به لندخل في الإسلام قبل أن نتعلم الصلاة والصيام، فالعلمانية ردّ لحكم الله ورفض للتكليف من الله في مجالات معينة من الحياة، فهي تبطل شرط القبول بدين الله والانقياد له وحده وتنفي الإيمان بما أنزل الله وحده.

ومن يقول أن الحكام لم يمنعونا من الصلاة، يقال له: هذا كقولك أن قريشا سمحت للصحابة بالطواف بالكعبة، فهل اكتفى الصحابة بذلك مثلك واتبعوا شرائع قريش دون شرع الله ودانوا بالولاء لها؟ إنهم يمنعونك من الإسلام كله، فقد أقنعوك بأنه يكفيك تنظيم حياتك الفردية وحتى الأسرية وفق الإسلام، وفي نطاق ما تسمح به قوانينهم، أما الدولة التي تدين لها بالسمع والطاعة فلا يحكمها الإسلام، فيمنعونك من عبادة الله في المجالات العامة، ويفرضون عليك عبادة طواغيتهم.

ثم ما يلبث علماؤكم حتى يتنازلوا أكثر ويقولوا: لا حرج عليك ولا ذنب إذا شرع الحاكم لك أو لزوجتك أو لأبنائك خلاف شرع الله حتى في الجانب الفردي، فذنبه عليه وحده، ولا تنزع يدا من طاعة.

يقولون: المهم أن الدولة تسمح لنا بممارسة ديننا، والدين عندهم هو ما تحدده العلمانية من أنه عقائد غيبية وما يرتبط بها من أخلاق وشعائر تعبدية، ويمتحنون الناس في تفاصيل الأسماء والصفات وفي السنن التعبدية الظاهرة، ويقتتلون عليها وهم يشركون بالله في ناحية أخرى.

ولا يهمّهم الدين الذي تقوم عليه دولتهم، فقد اقتنعوا بأنه يكفيها تقديم التسهيلات لمن يسمّونهم بالمتديّنين للقيام بشعائرهم التعبدية، وكل ما يرجونه هو عدم تدخّل الدولة العلمانية في الأحكام الشرعية الفردية.

يريدون أن يعيش المسلم مواليا للدولة العلمانية التي تلتزم بدين غير دينه، فتُكرهه على الكفر والعصيان، ويجد نفسه ممزّقا بين دينين، هذا يحلّ وهذا يحرّم، وكلاهما يحتل مساحة واحدة، (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) (الزمر: 29)**، فتفرض عليه الدولة أن يعبدها من دون الله، ويحصر عبادة الله في المسجد وفي حياته الخاصة، ثم يضمحلّ مع الزمن، ثم تمنّ عليه بأنها لم تمنعه من الصلاة.**

فعامة الناس يظنون أن الدين هو العقائد الغيبية والعبادات والأخلاق فقط، وأن الله لا يحاسبهم على أي دين اتبعوا في تسيير دولتهم وأيَّ دولة تولّوا، كأن الدولة فوق الإسلام، وقد يحمّلون الحكام وحدهم مسؤولية الانحراف عن دين الله، رغم أنهم يتبعونهم في انحرافهم.

مع العلم أن الديانة العلمانية تتقلص وتتمدد حسب الظروف، فهناك علمانيون لا يؤمنون بالغيب، ولا يذكرون الله، وعلمانيون يلهجون بذكر الله ويتبعون أحكام شرع الله الخاصة، ويعمرون المساجد، وهذا كل ما يقصدونه من احترام الإسلام، فهم يتبعون دينا غيره في شؤون الحياة العامة، مثل افتخار قريش بعمارة المسجد الحرام وهم يشركون بالله من ناحية أخرى.

ولذلك يقولون أن العلمانية لا تعادي الإسلام، لأنها تخص جانبا منه فقط بالعداوة، وهو الجانب الذي لا تسميه دينا، ثم لا تلبث أن تتسع على حساب ما بقي من الإسلام بشكل آليّ لأن كل مجالات الحياة مرتبطة ببعضها.

فالعلمانية مختلفة الأشكال، وذلك جزء من الخطة التي نجحت فيها إلى حد بعيد، لكن أهوَنها وأقلّ ما فيها من ضلال لا يقلّ عن الكفر بالله، فهي تؤمن ببعض الكتاب وتكفر ببعض، والاختلاف في كمّية ما تؤمن به وما تكفر به فقط، وكل ذلك كفر بالله عزّ وجل، ولا قليل في الكفر.

ولقد ظنوا أنهم سيسكتون عنهم إذا تنازلوا عن الدين الذي يشمل الحياة كلها وحصروه في أخلاق وغيبيات فقط، وأشركوا بالله في غيرها، لكن العلمانية لا تفتأ تتمدّد على حساب الإسلام في مجالات الفرد والأسرة، فيتقهقرون إلى الوراء، ويرضون بأقل القليل، ويسمعون ويطيعون، ويزدادون كفرا إلى كفرهم.

إن قالوا: هذا ما استطعنا العمل به من أحكام الشرع، نقول: لكن يلزمكم البراءة من الكفر الواقع وممن يمنعكم من اتباع دين الله وحده، وإلا ما الفرق بين السنة والشريعة؟ وما الفرق بين من يحارب السنة ومن يحارب الشريعة؟ وكيف تعادون الأول عداوة شديدة وتنصرون الثاني في حماس شديد؟

وهؤلاء الساكتون عن العلمانية لا يغيرون من المنكر إلا ما يتعلق بالجانب الفردي، وينكرون على العلمانيين ما عندهم من بدع في العبادات والعقائد الغيبية، ويحرفون الوجهة، فهذا الرئيس أشعري وذاك الوزير صوفي، ويهملون العقائد العلمانية التي يبنون عليها دولهم وهي الديانة السيدة الحاكمة، فلا عذر عندهم بالجهل في اتباع الأشعرية ومثيلاتها، وفي اتباع الديمقراطية وأخواتها ألف عذر وتأويل وتمييع.

يعتقدون أن الحاكم العلماني مسلم لا يحارب الإسلام بل يخدمه لأنه يعادي الشيعة ويقبض على السحرة والمشعوذين ويسمح باللحية، وقد يجيزون الخروج على الحاكم الشيعي دون الملحد، ويبغضون أهل بدعة خلق القرآن، لكن يوالون من يكفر بحكم القرآن، وقد يعصون الحاكم في تحديد أوقات الصلاة أو كيفية زكاة الفطر أو اللحية، وقد يفعلون ذلك جهرا غير إسرار، لكن يتحاكمون إلى شرعه في حياتهم الجماعية، ولا يعدّونه إمام ضلالة، ويدعونه إلى إحياء السنن ومحاربة البدع غافلين عن كفره الآخر.

كما أن الشيعة والإباضية اليوم على طرفي نقيض يكفّرون الصحابة رضي الله عنهم بما هو مباح من قضايا السياسة الاجتهادية، لكنهم يؤاخون العلمانيين، بل ينغمسون في دينهم ويقيمون دولهم عليه.

ويجتهد الحكام في تحويل الأنظار نحو العقائد الغيبية وما يتعلق بها من شعائر لإبراز القاسم المشترك بينهم وبين الغالبية، فيؤمنون أو يظهرون الإيمان بتلك الغيبيات، فيظهرون الإسلام والسنة بمخالفة النصارى والشيعة مثلا، فيفرحون بهم، وتستغل الدولة العلمانية كعادتها هذه العداوات القديمة بين سنة وشيعة وصوفية وأشعرية لتزيدها اضطراما بين هؤلاء الجهلة الذين يتزلفون إليها ويتنافسون أيّهم تكون له الحظوة عندها، فكلهم يستقوي بالدولة على الطرف الآخر.

إنه ليس المرجع في تحديد معنى الإسلام هو الأزهر ولا هيئة كبار العلماء ولا اتحاد العلماء ولا مراجع الشيعة فقط، بل كذلك منظمة الأمم المتحدة وفروعها كاليونسكو واليونسيف وكل المؤسسات السياسية والقانونية والتعليمية والإعلامية التي يتلقون منها نظام حياتهم، أما ابن تيمية والأشعري والشاذلي والكليني فيأخذون منهم ما سمح به شيوخ أوربا من زمن جون لوك

إلى آخر من أفرزته مزابل الغرب من قاذورات، لأنهم أقنعوهم بأن الدين والعبادة والتأليه والمذهب هو ما يتعلق بالعقائد الغيبية وشعائرها وأخلاقها، بعيدا عن الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية، وفصلوها عنها مع أنها مرتبطة ببعضها.

ويخشون على الإسلام من المشروع الصليبي فقط، ويرددون أن الاحتلال يخفي أطماعا صليبية، كأن العلمانية دين الرحمة، فقد اعتادوا عليها مثلهم تماما، ولا يؤمنون بأنها كفر بالله مثل النصرانية أو أغلظ منها.

فمن أراد الإسلام عليه البراءة من العلمانية ومشتقاتها كبراءته من النصرانية، فالولاء للعلمانية هو الذي جعلهم يتقدمون الصفوف في حرب الإسلام تحت راية أعدائه، وتحمرّ عيون بعضهم غضبا إذا رأوا بدعة من بدع المساجد، لكن لا يهتمون بمن اتبع شريعة الغرب وفرضها على أمة بكاملها، ولا يكادون يسمعون بشيء اسمه الشريعة الإسلامية إلا نفروا.

فهناك آيات وأحاديث كثيرة متعلقة بشهادة التوحيد لا يستطيع الإمام أن يفسرها للناس، أو لا يريد تفسيرها، أو يحرّفها، أو لا يفهمها، أو لا يهتم بها، ووالله إن الكثير من الصائمين القائمين الركّع السجود لو سمعوا أحدا يذكر الكفر بالطاغوت خارج صلاة التراويح لبلّغوا جند العلمانية ليكفوهم شرّه.

وعندما يتحدثون عن هذا الكفر المستورد من الغرب يضعونه في خانة التشبه بالكفار، ولا ينفذون إلى علة الكفر، فيقرّونه بين من يسمونهم بالمسلمين بصفته معصية أو بدعة أو كفرا أصغر لا يمنع من مؤاخاتهم في الدين.

وينسبون لهم الإسلام الفطري، وأنهم مساكين جاهلون بالدين، أو يهوّنون من كفر العلمانية بالقول أنه مجرد معصية على الأكثر، ويُنزلون عليهم قول الله تعالى: (ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ) (فاطر: 32)، **وهذا لتغطية كفرهم بالله، أما الذين يتبرأون من هذا الكفر فهم فرقة ضالة، ودعاة على أبواب جهنم، وقلوبهم قلوب الشياطين!**

ويصوّرون محاربة العلمانية للإسلام على أنها حرب أهل السنة والجماعة على الخوارج، فالحكام يحاربون نصرة لدينهم العلماني وهؤلاء المتمسحون بالسلف يتقدمون الصفوف في حماس وإخلاص فرحين بنصر الدولة العلمانية كأنهم حققوا فتحا للإسلام، إذ يأتون على أمة تعتقد أصنافا من الكفر فيدعونها إلى قتال (الخوارج) ويبشرونها بالجنة على ذلك، ويعلّمون العلمانيين كيف يحاربون الإسلام على (الطريقة الإسلامية)!

وهم ملَكيون أكثر من الملِك، يتشددون مع من خرجوا عليه أكثر منه، ولذلك يفتون بقتل الخارج عليه ولو بالكلمة، بل حتى من لم يقتنع في قلبه بالولاء له، وينزلون عليه قول الله عز وجل: (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (المائدة: 33).

وينزلون عليه حديث أبي سعيد الخدري أنه قال: بَعَثَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُهَيْبَةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الأَرْبَعَةِ الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ المُجَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الفَزَارِيِّ، وَزَيْدٍ الطَّائِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلاَثَةَ العَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلاَبٍ، فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ، وَالأَنْصَارُ، قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا، قَالَ: (إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ). فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ العَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الوَجْنَتَيْنِ، نَاتِئُ الجَبِينِ، كَثُّ اللِّحْيَةِ مَحْلُوقٌ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ، ـ وفي رواية: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ القِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ ـ فَقَالَ: (مَنْ يُطِعِ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ؟ أَيَأْمَنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ فَلاَ تَأْمَنُونِي) فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ، ـ أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ ـ فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: (إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا، أَوْ: فِي عَقِبِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، ـ وفي رواية: يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ مَعَ صَلاَتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ ـ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ، لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ) (رواه البخاري ومسلم).

وليس لهم من دليل سوى القوة التي يتمتّعون بها بدعم الدول المتغلّبة، كما كان يفعل اليهود مع المسيح عليه الصلاة والسلام وأتباعه زمن الرومان الوثنيين، ولو جاءهم اليوم نبيّ بما لا تهوى أنفسهم لقتلوه ليستتبّ الأمر لدولة الكفر، ثم يردّدون ما جاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (سَيَخْرُجُ أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ، كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ - حَتَّى عَدَّهَا زِيَادَةً عَلَى عَشْرَةِ مَرَّاتٍ - كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ، حَتَّى يَخْرُجَ الدَّجَّالُ فِي بَقِيَّتِهِمْ) (رواه أحمد)**، ومن يريد أن يعرف من سيخرج مع الدجال غدا فلينظر إلى من يقف في صف العلمانية اليوم.**

ونخاطب من ضُحك عليهم ووجدوا دينا محرّفا أو تأوّلوا عن جهل، وظنوا أنهم يضبطون عواطفهم بالكتاب والسنة، وأنهم وقّافون عند حدود الله.

أما المأجورون الذين اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا وشعارهم (إِنَّ لَنا لَأَجْراً إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْغالِبِينَ) (الأعراف: 113)**، فلا مجال للكلام معهم إلا أن يقال لهم: (وَيْلَكُمْ لا تَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِباً فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذابٍ وَقَدْ خابَ مَنِ افْتَرى)** (طه: 61).

فتعالوا نعرض ديننا ودينكم على كتاب الله، لنرى من يقرأه لا يجاوز حنجرته ممن يتبعه حقا.

ولا نقول لكم: اتقوا الله واعدلوا في القسمة فقط، بل نقول: اتبعوا دين الله وحده في أموالكم وفي كل شؤون الحياة، وأنتم تقولون: بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا، وما ألفينا عليه الأوربيين، ثم وصمتُمونا بالمارقين، ونِعم المروق.

ولا نتهمكم في نياتكم، ولا نقول: (هذه قسمة ما أريد بها وجه الله)، بل نقول لكم: إن الأمة التي تقيم دولة على شرع غير الله وتدين لها بالولاء هي أمة على غير دين الله، وأنتم تقولون أن الذين جعلوا الحكم لغير الله هم المسلمون وأهل السنة، وأن حكم الله وحده دين الخوارج، وعلى الدولة العلمانية أن تستتيبهم فإن تابوا وإلا قتلوا.

ولا نُكفّر أهل الإسلام، بل نكفّر أهل الأوثان وشرائع الشيطان، وأنتم منهم تقتلون أهل الإسلام أو الأقرب إلى الإسلام، ولا تتركون أهل الأوثان فحسب، بل تقاتلون في صفهم.

ولا نحقر صلاتكم مع صلاتنا، بل نحقر دينكم كله، وإن كانت صلاتكم أحسن من صلاتنا.

ولا نقول لأمثال علي بن أبي طالب: لا حكم إلا لله، بل نقولها للطواغيت وعبّادهم الذين خرجوا من ضئضئ فرعون وقومه، كلمة حق نريد بها الحق، فهل أنتم منتهون؟

انقلاب مفهوم الجماعة والفتنة

وبعد قرون من ضياع أصل الدين ما زالوا يقولون: نقف مع وليّ أمرنا وبلدنا، ونعلم أن حكامنا مقصّرون، وعلينا التعاون معهم لإكمال النقص، ويستدلون على موالاتهم بقول الله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى) (المائدة: 2)**، وهذا لمواجهة الخطر الخارجي المتربّص بنا، وينسون أو يتناسون أن الناس إذا أطاعوا الحاكم سينقلهم من كفر إلى كفر، وأن الأمة ستجتمع على الكفر، وبئست الأمة التي تتّحد على الكفر، وبئست الغاية.**

وعادةً ما يفسّرون الصراع بين الإسلام والعلمانية بأنه نزاع على السلطة، ويضعونه في خانة الهرج والفتنة التي يشتبه فيها الحق على قلب المؤمن، والمأمور باعتزالها إذا كانت بين المسلمين، وهذا أشبه بالتزام الحياد بين محمد صلى الله عليه وسلم وأبي جهل، بحجة أن خير الأمور أوسطها!

ولو عاشوا بدينهم هذا في زمن فرعون لأوجبوا على بني إسرائيل طاعة فرعون المتغلب، أو من باب القومية أو المواطنة، ولجعلوا موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام من جملة الخوارج، ولقالوا أن موقفهما موقف متطرّف واتخذوا بين ذلك سبيلا سمّوه الوسطية، وربما يستشهدون لتخذيل الناس عن الإسلام بمثل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سَتَكُونُ فِتَنٌ

القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ) (رواه البخاري ومسلم).

ويخوّفونهم من العزلة ويرغّبونهم في اتباع السواد الأعظم من الكفار بما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (عَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالفُرْقَةَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الجَمَاعَةَ) (رواه الترمذي وأحمد والنسائي)**، وما أكثر المبادئ التي صارت فرعا تابعا، وصار المنتسبون إليها مع طول العهد أصلا وصنما.**

وينشرون الشبهات والغموض في القضايا الواضحة لتمييعها، فيستشهدون بما جاء عن نافع أن عبد الله بن عمر أَتَاهُ رَجُلاَنِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالاَ: إِنَّ النَّاسَ صَنَعُوا وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ، وَصَاحِبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ (يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَخِي) فَقَالاَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ) (الأنفال: 39)**، فَقَالَ: (قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَيَكُونَ الدِّينُ لِغَيْرِ اللَّهِ)** (رواه البخاري).

لقد أخطأ الرجلان لما طلبا من ابن عمر المشاركة في القتال بين المسلمين مستدلين بقول الله تعالى في غير محله، كذلك ضلّ القوم اليوم لما طبقوا قول ابن عمر على الجاهلية المعاصرة، وظنوا أن العمل على تغييرها فتنة.

واختلافنا في ماهية الفتنة وماهية الدعوة الإسلامية والجهاد سببه اختلافنا في ماهية الإسلام والكفر، فيجب معالجة هذا الخلاف أوّلا.

إن الفتنة في القرآن هي الكفر لا سيما إذا كان لأهله سلطة، والفتنة عند المشركين هي محاربة الكفر، على مذهب فرعون الذي كان يسعى لتوحيد الشعب خلفه وتحقيق الاستقرار وعدم تعكير الأمن في ظل حكمه، ولسان حالهم: كفر يجمعنا خير من إسلام يفرّقنا، وهذا يجعل الراهب والغلام المذكورين في قصة أهل الأخدود سبب هلاكهم لتهوّرهما.

وأي صراع بين الإسلام والجاهلية وإن لم تكتمل معالمه يرونه فتنة تقوّض الأمن والسلام، ويعتقدون أن الأمن غاية الدين الأولى ولو ذهب الدين، وهذا لا يقبله أحد لدينه إلا هؤلاء الأراذل، فالناس تضحّي بحياتها في سبيل دينها، وإذا جبُنَت شعرت بالمهانة، فمفسدة الكفر البواح أعظم من مفسدة الدماء، وإلا لحرّم الإسلام نفسَه.

يقول الله عز وجل: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) (الأعراف: 96)**، (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ)** (النحل: 112)**، فربط الكفر بالجوع والخوف، وربط الإيمان بالأمن والنعمة، وهؤلاء يربطون الكفر بالأمن، ويربطون الإيمان بالخوف.**

يعيشون في دولة الكفر ويستنكرون تعكير الأمن وشق الصف، ويدعون إلى السكينة والتسامح واجتناب الفتنة والخطاب التكفيري المفرّق، وإلى حقن الدماء بين الإخوة الأشقاء أبناء الوطن الواحد حتى لا يستغل العدو المتربص الفرصة.

وفي النهاية يرضى الجميع بالعافية مع الكفر، فالناس غارقون في فتنة الشرك وهم يحذّرونهم من فتنة القتل، يبتغون السلم بلا إسلام، والأمن بلا إيمان، ويردّدون مقولات المسلمين في دولتهم: إمامٌ ظلوم غَشوم خير من فتنة تدوم، بمعنى إمام كافر وكفر يدوم خير من تكاليف التحوّل من الكفر إلى الإسلام، ودعاؤهم: اللهم اجعل هذا البلد آمنا، وأدِم علينا نعمة الأمن والإيمان، نقول: بل الضنك والكفران والهرج والطغيان.

إن فقه السلامة والعافية في البدن قبل الدين يبني أحكامه على الحاكم الذي حفظ الأمن بعد تركيع الناس ومنعهم من الإسلام، لكن السؤال الجوهري هو: هل يأمن على نفسه المسلم الذي يجهر بالبراءة من الكفر الواقع؟

إن غاية الإسلام هي إخراج الناس من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، لا تنويم المستضعفين ليعيش الطغاة وحاشيتهم في هناء، فالأمن المطلوب شرعا لا يتحقق بصفقة مقابل

الإيمان بالطاغوت كما هو الحال اليوم، بل يتحقق في إطار الإسلام، والإسلام هو الذي يحقق الأمن، يقول الله عز وجل: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) (النور: 55).

لقد صار مفهوم الفتنة هو تغيير المنكر من الكفر وما دونه وما يستدعي ذلك من تكاليف، والمنكر الوحيد الذي يتحمّسون لتغييره هو تغيير المنكر! وصار التعايش مع الكفر بأشكاله عادة مألوفة.

إن تغيير المنكر هو الذي يعصمنا من الفتن، وإلا لتحوّل المنكر بأصنافه إلى أصل وقاعدة كما جرى ويجري اليوم.

والاعتقاد بأن الصراع بين الإسلام والكفر فتنة هو إبطال للإسلام، لأن الكفر هو الفتنة التي يلزم الحذر منها ومقاومتها، فقول الله تعالى: (وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ) (البقرة: 217) **يعني أن الكفر أكبر جرما عند الله من القتل، أما هؤلاء فيفسرون الآية بمعنى: القتل أكبر من القتل، وهذا لا يستقيم.**

ثم إنهم لم يعتزلوا ما سمّوه بالفتنة، فلم يكتفوا اليوم بالسكوت، ولم يرضوا بالحياد، بل خدعوا الناس وانحازوا إلى السلطان، فهل قال الحديث بذلك؟ الحقيقة أن تقاعسهم عن البراءة من الكفر وإيمانهم بدين الملك جعلهم يحصدون الآيات والأحاديث حصدا، لعلهم يبرّرون بها كفرهم بأي طريقة مهما كانت مفضوحة.

يردّدون أحاديث النهي عن القتال في الفتنة، ويستشهدون باعتزال أسامة وأبي بكرة وغيرهما القتال مع الحاكم المسلم العادل علي بن أبي طالب، فيظهرون في صورة الأتقياء الورعين، ثم يسخّرون ألسنتهم وأيديهم في القتال مع الحاكم الكافر الظالم!

لقد أمر الله بالقتال حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله، فقالوا: القتال هو الفتنة، ثم قاتلوا لتكون فتنة ويكون الدين لغير الله، لأنهم يفسرون الفتنة بتفسير قريش: (فرَّق جَمَاعَتَنَا، وشتَّت أَمْرَنَا) (رواه ابن أبي شيبة).

ويردّون على من يسعى لإقامة دين الله أو شيء منه بأن ذلك يجلب الفتنة، وهذا المنطق يضادّ دين الإسلام بكامله.

ومن أمثلة إنزال أحكام المسلمين على المشركين استدلالهم بما جاء عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ثَلاَثٌ لاَ يُغَلُّ عَلَيهِنَّ صَدرُ مُسلِمٍ: إِخلاَصُ العَمَلِ لِلهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمُنَاصَحَةُ أُولي الأَمرِ، وَلُزُومُ جَمَاعَةِ المُسلِمِينَ، فَإِنَّ دَعوَتَهُم تُحيطُ مِن وَرَائِهِم) (رواه أحمد والدارمي وابن ماجة).

فهل جماعة الديمقراطيين أو الوثنيين هي جماعة المسلمين؟ وما دعوتهم؟ ومن إمامهم؟ وكيف يلزم الجماعة اليوم وهي على غير دين الله وتحارب في سبيل دين آخر؟ لا شك أن من يدعو إلى لزوم هذه الجماعة وإمامها هو يدعو إلى لزوم الكفر بعينه.

ويستدلون بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) (رواه مسلم وأحمد).

ولا شك أن من وضع يده في يد هذه الجماعة ومات وفي عنقه بيعة لحكامها فقد مات وإياهم ميتة جاهلية، وعاشوا على دين أهل الجاهلية.

ويستدلون على وجوب الولاء لدولتهم بقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ (الأنفال: 46)، **﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾** (آل عمران: 103)، **فهل اعتصم الناس اليوم بحبل الله أم بحبل الشيطان؟**

ويُسقطون على خلافاتهم السياسية التي لا تختلف عن اقتتال الأكاسرة على العرش ما جاء عن عرفجة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ) (رواه مسلم وأحمد).

وبما أن الحاكم هو محور الجماعة، فإنهم يرون أن معارضته فرادى وجماعات يمثل خروجًا مباشرًا عليه وعلى الأمة التي تلتف حول سلطانها، وهكذا يصبح داعية الإسلام مفارقا للجماعة تاركا لدينه فيُحلّون دمه، لأنهم يعطون الأولوية للأمة التابعة قبل الدين المتبوع.

إنها عقيدة غريبة عن الإسلام، بل معادية له، لأنها تدعو إلى وحدة الحكام والمحكومين تحت راية الجاهلية، وتدعو إلى دفع الصائل الذي يريد زرع الفتنة بدعوته إلى اتباع دين الله، (أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ) (التوبة: 49)**، فيجاهدونه في سبيل الله بهدف إنهاء التفرق في الأمة الجاهلية والحفاظ على وطنها ودينها الباطل، على مذهب سيّدهم الأول: (إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ)** (الأعراف: 3)**، (وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ)** (غافر: 26)**، (قَالُوا إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى)** (طه: 63)**، ففرعون كان قوميا وطنيا.**

يقولون: الفتنة نائمة لعن الله من أيقظها، بدلا من أن يحذّروا الناس من الجاهلية الطاغية ويدعوا الله أن يثبّت من حاول النبش فيها ومجاهدتها.

إن ما نشاهده هو دين يتحكّم في دين آخر، ويُقنع أهل الدين الآخر من داخل دينهم بوجوب اتباعه وتحريم مقاومته، فهم يقبلون بدولة لا تقبل بدينهم، ويحاربون لحماية شرعيتها، ويطبقون عليها أحكام معاملة ولاة الأمور الشرعيين لحفظ سلطتها، تحت المظلة الدولية ومبادئها العلمانية، ويرون ذلك نعمة وأُلفة واجتماع كلمة، وهذا هو فقه التمكين للجاهلية، إذ يجعلون الإسلام لبنة في جدارها وخادما لها بدلا من مصادمتها لنقض بنيانها وإقامة البديل الإسلامي.

لا براءة من الديمقراطية إلا بالبراءة من كفرها

ومن تحريفهم للفتنة تصوير الديمقراطية على أنها تحزّب وتفرقة للأمة، وليست كفرا بمعنى الكفر وبكل ما يحمله من خطر على التوحيد، كمن يصوّر التشيّع أو التصوّف الحالي بطرقه وكثرة معبوداته على أنه مجرد تفرقة للأمة، ويتغافل عما فيه من كفر بالله عز وجل، لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهَ العرب الوثنيين عن التحزب والتفرق، ولم يقل لهم أن أوثانهم المتعددة فرّقت شملهم.

إن الديمقراطية شرك بالله سبحانه، لو كانوا يدركون معنى الشرك وخطره، وليست تحزّبا فقط، ولا طلبا للكرسي والزعامة فقط، كما يظن الذين يحصرون علة بطلان الأحزاب الديمقراطية في تولية من سأل المنصب وحرص عليه، يتورّعون عن المناصب ويزهدون في الجاه والمال وهم مؤمنون بالطاغوت!

عن أبي موسى الأشعري أنه قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمِّرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: (إِنَّا وَاللهِ لَا نُوَلِّي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ، وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ) (رواه البخاري ومسلم).

فحفظ مصالح المسلمين يقتضي منع الحريصين على الإمارة من تولّيها، لكن الأمر المنسيّ ممن نسوا (لا إله إلا الله) هو أن حرص الأمويين ومن جاء بعدهم على الإمارة لم يغيّر دين الدولة، وإن كانوا قد انحرفوا عن بعض أخلاق الإسلام، أما اليوم فسواء وصلوا إلى المنصب عن طريق الحرص واستعمال القوة أو الوراثة أو الشورى، فكل ذلك في دائرة الجاهلية خارج دائرة الإسلام، والنزاع بين الحكام ومعارضيهم يجري ضمن إطار الجاهلية.

ويصوّرون الصراع بين الإسلام والكفر على أنه منازعة على الحكم فقط، وسعيٌ لافتكاك السلطة ينافي التقوى، ويتهمون من يسعى للتمكين للإسلام أو جانب منه على الأقل بالتعطش

للسلطة، كقول الأولين: (يُرِيدُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ) (المؤمنون: 24)، **فصار الركون إلى الفراعنة والتسليم لهم زهدا في السلطة.**

والقضية الحالية التي يجب علينا إبرازها ـ إن كنا مسلمين ـ متعلقة بمرجعية الحكم ومصدره، هل الحكم لله أم لغيره؟ أيًّا كان هذا الغير، سواء كان الشعب أو الحاكم المستبد، وهذا بعيد كل البعد عن خلافات المسلمين قديما في مسألة الإمامة إن كانت اجتهادية كما يقول أهل السنة أو منصوصا عليها كما يقول الشيعة، وإن كانت خاصة بقريش أو أهل البيت أو هي لعامة الأمة، وإن كان أبو بكر أولى بها أو علي بن أبي طالب، وإن جاز تنازل الحسن لمعاوية أو لا، وإن كان استخلاف معاوية لابنه مبرَّرا أو لا، فكل ذلك كان يجري في إطار دولة مسلمة، ولم يخرجهم من الإسلام.

أما المصيبة اليوم فهي أن الدولة لا تقبل اتباع الإسلام في شؤونها وتتبنى دينا غيره، والشعب يشارك في ذلك بكل عفوية سواء في حكم ديمقراطي حقيقي أو في حكم الفرد المستبد، ولا يقولن قائل أنه بريء من الديمقراطية باعتزاله السياسة فقط، حتى يبرأ من شركها بالذات ويبرأ من أهلها براءة المسلم من المشركين، وإلا فهو كقول القائل: لا أعبد الأصنام ولا يهمني حكمها وحكم من عبدها.

ينكر أتباع الحكام على المعارضين ديمقراطيتهم، كأن المستبد بريء من كفرها، فهم ينصرون الحكام الديمقراطيين على المعارضين الديمقراطيين، فما في الديمقراطية من كفر يصدر من حكامهم أيضا ولا ينكرونه، لكنهم لا يبغضون الكفر بل يبغضون الحزبية ومنازعة الحكام سلطتهم، فخصومتهم مع الديمقراطية بسبب كفر أهلها بالحاكم المستبد، أما الكفر بالله فهو مُهمل، وأصل الدين عندهم توحيد الطاعة والولاء للحاكم الذي لا يشرك في حكمه أحدا، ولذلك يعدّون الثوار العلمانيين من شيوعيين وديمقراطيين خوارج على وليّ الأمر العلماني، فلا ينكرون كفرهم بالله، بل ينكرون خروجهم على الحاكم، ويخشون على دولتهم أكثر من خشيتهم على جناب التوحيد.

ومن شاء فلينظر لمن هم أشدّ عداوة ومن هو وليّهم الحميم، فهم يؤاخون السلطان الذي عادى الله وجعل الحكم له من دون الله، ويعادون من عادى السلطان، ويعذرون من سبّ الله عز وجل، ولا عذر عندهم لمن سبّ السلطان.

والمسلم يكفر بالعقيدة الديمقراطية لأنها إشراك للشعب بالله في الحكم والاتباع، لا لأنها إشراك للشعب بالحاكم، ولا لأنها منازعة للرئيس الذي ينازع الله في تشريعه.

وينكرون الانتخاب قائلين أن الصواب هو التعيين، أي تقديم رأي الفرد دوما على رأي الجماعة، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر المسلمين بتأمير أمير ولو كانوا ثلاثة في سفر، وهذا يتحقق بالانتخاب أيًّا كان شكله، وقد ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس حرية اختيار سادة قبائلهم وعرفائهم ونقبائهم كما كانوا يفعلون قبل الإسلام، فلا حرج في أن تكون الانتخابات من عادات أهل الجاهلية العربية أو اليونانية أو الغربية إلا إذا خالفت حكما من أحكام الإسلام.

والانتخابات وسيلة اجتهادية لتولّي السلطة واختيار الخطط والبرامج وإن اختلفت تفاصيلها من أمة إلى أخرى، فقد فوّض الله عز وجل لأمة محمد صلى الله عليه وسلم اختيار حكامها، بخلاف بني إسرائيل الذين قال الله عز وجل عنهم: (وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا) (البقرة: 247)، **وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ)** (رواه البخاري ومسلم).

وهؤلاء يتصورون أن استشارة الشعب في شؤون الدولة من التشبّه بالكفار، رغم أن النبي صلى الله عليه وسلم استشار الناس حتى في شؤون الحرب، ويرون أن تحديد فترة الحكم لمصلحة ما مخالف للشرع، وأن الملَكية الوراثية من الإسلام، وهذا استمداد من التاريخ الفاسد لا من الكتاب والسنة، فواجبنا الاقتداء بالخلفاء الراشدين لا بأهل الملك العضوض.

وينسون أن توريث الملك تشبّهٌ بالروم أيضا وليس سنّة نتمسك بها، وإن كان الروم قد تخلّوا عن التوريث والتغلب العسكري بعد أن أدركوا ضررهما وصاروا يترفعون عنهما.

والتعطش للبقاء على الكرسي بالقوة أو توريثه محرّم مثل التعطّش للوصول إلى كرسي الحكم، فكلاهما حرص على الإمارة، وهم ينكرون الترشح لتولي السلطة وطلبها من الناس برضاهم بحجة النهي عن طلب السلطة، ولا ينكرون افتكاكها بالقوة أو وراثتها بغير رضاهم، بل يقاتلون معه!

وينكرون الانتخاب بحجة تَرشّح الفسّاق وساقطي العدالة والجهلة أو تصويتهم ونشر الشائعات والوعود الكاذبة، وهذه الأمور ليست حتمية لازمة في الحقيقة، فالمسلمون يستحدثون نظاما خاصا ويبتكرون آليات تلائمهم، لا يقلّدون الغربيين تقليدا أعمى، ولا يجمدون على عادات أجدادهم المنحرفة، وإن كنا نحن الذين نعيش بين المشركين لا نستطيع أن نحدد الآن احتياجات المجتمع المسلم متى وجد، ولا نفهم واقعه، وليست هذه مهمتنا.

وكفر الديمقراطية لا يتعلق بالمساواة بين العالم والجاهل في الاستشارة، وليس الكفر في تغليب حكم الأغلبية على الأقلية، فالمسائل الاجتهادية تترجح بالكثرة أحيانا، كما استشار النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه في غزوة أحد، وأخذ برأي الأكثرية رغم أنه مخالف لرأيه، ولا علاقة لهذا بموضوع ذم الكثرة في القرآن، فأكثر الناس لا يعلمون ولا يؤمنون ولا يشكرون، وهذا يتعلق بمخالفة دين الله، حيث لا اجتهاد ولا شورى.

وإن وقع شيء من الفساد في الانتخابات فليس أسوأ مما وقع في تاريخنا السياسي المنحرف عن أخلاق الإسلام من استيلاء الفساق على الحكم بالدماء منذ القرن الأول، فلو كانت هناك انتخابات بأي شكل من الأشكال لكان الأمر أفضل من التوريث والتغلب العسكري.

في شرع الله أمرٌ بالشورى دون تحديد آلياتها، ولو حدّد تفاصيلها في نصوص لأغلق باب الاجتهاد وصار الدين معيقا للحركة ولا يستجيب لظروف كل زمان، ولا حرج في استعمال وسائل العصر لإدارة الدولة وإن كانت من صنع غير المسلمين، ما لم تصادم حكما من ديننا، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده.

ولكن القوم اليوم يتصلّبون في المسائل الاجتهادية ويتشدّدون فيها، ويدخلونها في باب العقائد والعبادات التي لا تصح إلا بنص، ثم يتعاملون مع الإلحاد الديمقراطي باستهانة وعدم اكتراث.

الإرجاء والجبر

لقد وقف الكثير من العلماء حرسا على أبواب الحكام، يذبّون عنهم، ويفدونهم بالدين والنفس، ويتخذون الآيات والأحاديث دروعا ومتاريس لهم، يحرّفون معانيها تحريفا، ولم يعودوا يُفتون وفق هوى الحاكم من أجل عرَض من الدنيا وخشية دفع الثمن فقط، بل الأمر أسوأ من ذلك، فهم مؤمنون بمنهجهم.

والعلماء ليسوا هم السبب في ضلال الحكام، بل للحكام دينهم ومشروعهم منذ البداية، فالحاكم في زمن العلمانية هو الذي يربّي العلماء على دينه كما يدرّب سائر جنوده وحرّاسه، فيستعملهم وهو مستخِفٌّ بهم وبدينهم الذي يبيح له كل ما يشتهي، ولا يقول له: لا، والحاكم إذ يرى الدين لعبة بين يديه يشعر أنه ربهم الأعلى حقا، وإن لم يقلها بلسانه.

وكفر العلمانية دخل إلى هذه الأمة بفعل الاحتلال ورسّخه الحكام الذين ربّاهم على دينه، أما العلماء فسايروا الركب وبرّروا الكفر، وليسوا هم مبتدعوه وروّاده، فالأقوى هو الذي يقود الأضعف، وقد مضى عصر سطوة البابوات، لأن القوم اليوم مجرد عبيد أو من صغار الموظفين، وليسوا شركاء في الحكم أو منافسين للحكام.

وصارت التقلبات السياسية التي يعلو فيها قوم ويسقط آخرون تبدّل ولاءاتهم، فيستدعون الوحي الإلهي لتبرير سياسات الحاكم الظرفية التي تتغير بين عشية وضحاها، وحوّلوا ولاءهم

للحاكم إلى عادة (مات الملك عاش الملك)، يلعنون السابق ويصفّقون للّاحق، كما يعادون حاكما آخر يعاديه حاكم بلدتهم، أو يكفرونه رغم أن حاكمهم يحمل نفس الكفر، ويبرر علماء كل بلد ولاءهم لوليّ أمرهم بالآيات والأحاديث، وينسب كلٌّ منهم الآخر إلى الخوارج، فلم يبق لهم دين ولا شرف.

هؤلاء المتاجرون بالإسلام يريدون إقناع الناس بأن الثورة على الحكام ستجلب الإلحاد، كأن حكامهم حماة للإسلام، وبدلا من الإنكار على الظالم بوصفه البادئ بالظلم والمتسبب الأول في الفتنة يحمّلون المنتفضين عليه مسؤولية ما يفعله الحاكم من دمار ومن تعطيل لما يسمونه بالدعوة وللمساجد، وفق قاعدة محاسبة الضحية المعارض على النقير والقطمير، وتضخيم ذنبه ولو كان مثقال ذرة، والتغاضي عن كوارث الحكام وجرائمهم، وتغطيتها ببعض حسناتهم، ولو كانت مجرد كلمات معسولة تُكتب لهم ليستخِفّوا بها المغفّلين من أتباعهم.

يحدّثون الحكام برحمة الله ويبشّرونهم بنصره، ولا يخوّفونهم عذابه فيزدادون طغيانا، وفي عصر الكفر يحاربون التكفير، وفي عصر الظلم يحاربون المقاومة، وفي عصر المنكرات يحاربون من يغيّرها، يرون القشّة في عيون المستضعفين، ولا يرون الجذع فوق رأس الحاكم، فيصبح الجلّاد عندهم ضحية يحرّم جرح إحساسه، ويصبح الضحية مجرما تُصبّ على جُثّته اللعنات، فهل هذا دين الله؟!

يحفظون حقوق الحاكم الذي يهدم الدين، ثم يتباكون على غربة الدين، ويلومون الناس على عدم استجابتهم لأحكام الشرع، والناس يرونهم يوالون الحاكم الذي يكفر بالشرع، ويعطون له امتيازا فوق البشر، ويدعونهم إلى طاعة الله وطاعة الحاكم، والناس بفطرتهم يعلمون أن الأمرين متناقضان.

إن الإسلام يحكم قصور السلاطين كما يحكم أكواخ الفقراء، بل إن التكاليف من الواجبات والمحرمات تزيد كلما كان الإنسان أقوى وأغنى، ولذلك فمحاسبة المحكوم فقط والتركيز على حقوق الحاكم دون واجباته هو تكريس للعلمانية التي أبعدت الإسلام عن شؤون الحكم.

عندما تكون عروش الحكام مهددة يتم توظيف العلماء، وحينها يظهر اللاعقون والمنافقون من أئمة وأساتذة وإعلاميين ومغنّين، (قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ) (الأعراف: 114)، **وهم يملكون القدرة أكثر من الحاكم على إيجاد مخارج ومسوّغات لسياساته الظالمة والمرفوضة أخلاقيا، وقد قيل أن المثقفين هم أقدر الناس على الخداع لقدرتهم على تبرير خداعهم.**

يقول الله تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ) (البقرة: 204).

وعن عمر بن الخطاب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّ أَخوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتي، كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ)، وفي روايةٍ: (إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيكُم كُلَّ مُنَافِقٍ عَلِيمٍ، يَتَكَلَّمُ بِالحِكمَةِ، وَيَعمَلُ بِالجَورِ) (رواه أحمد وغيره مرفوعا وروي موقوفا على عمر).

لقد عرف السحرة الحق متأخرين فاتبعوه بعد أن عاشوا في ظلام، وهؤلاء عرفوا الحق وتنكّروا له، (وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ) (الأعراف: 176).

إن هؤلاء يزيّنون للحاكم دينه ويزيّنونه للناس، ووجودهم مرتبط بوجوده، يذكرون أحاديث الطاعة للحكام ليطمئنوهم، ويبيعون آخرتهم بدنيا غيرهم، وينهون الناس عن السرقة والكذب والفجور ثم يقفون مع كبار اللصوص والفجار الذين يسومون قومهم سوء العذاب، ويُقنعون الناس بأن لا خوف على الإسلام ما داموا يسيرون في ركب وليّ الأمر، وأن الإسلام باق ببقائه.

اِسلَم يَزيدُ فَما في الدينِ مِن أَوَدٍ * إِذا سَلِمتَ وَما في المُلكِ مِن خَلَلِ**

لكن الجاهل قبل العالم يرى من سيرة الحكام اليوم أن الإسلام آخر اهتماماتهم وأوّل أعدائهم، وإذا استمر الحال على ما هو عليه وسلّم الناس للحكام مقادهم فستختفي حتى البقية الباقية من مظاهر الإسلام.

وهذه المرحلة التي وصلنا إليها لم تأت من فراغ، بل بدأت منذ كان الناس مسلمين حكاما ومحكومين، وكان خط الانحراف يزداد اعوجاجا مع مرور الزمن.

دخل الزهري على الوليد بن عبد الملك، فقال له: ما حديث يحدّثنا به أهل الشام؟ قال: وما هو يا أمير المؤمنين؟ قال يحدّثوننا أن الله إذا استرعى عبدا رعية كتب له الحسنات ولم يكتب له السيئات. قال: باطل يا أمير المؤمنين، أنبيّ خليفة أكرم على الله أم خليفة غير نبي؟ قال: بل نبيّ خليفة. قال: فإن الله يقول لنبيه داود: (يَادَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ) (ص: 26)، **فهذا وعيد يا أمير المؤمنين لنبيّ خليفة، فما ظنك بخليفة غير نبيّ؟ قال: إن الناس ليغرّوننا عن ديننا.** (العقد الفريد لابن عبد ربّه: 57/1).

وكأن القوم ما سمعوا بهذه الآية، والواقع أن هذه الفكرة التي تقول أن الحاكم فوق الحساب قد تشرّبها الكثير من الناس، نتيجة الهالة التي أضفيت عليهم، وإن لم تكن مؤصلة بالدليل.

وعن النضر بن شُمَيل قال: دَخَلْتُ عَلَى الْمَأْمُونِ فَقَالَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا نَضْرُ؟ قُلْتُ: بِخَيْرٍ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: مَا الْإِرْجَاءُ؟ فَقُلْتُ: دِينٌ يُوَافِقُ الْمُلُوكَ، يُصِيبُونَ بِهِ مِنْ دُنْيَاهُمْ، وَيَنْقُصُونَ مِنْ دِينِهِمْ. قَالَ: صَدَقْتَ. (البداية والنهاية لابن كثير: 221/14).

وقال يحيى بن معين عن يونس بن بكير: ثقة، إلا أنه مرجئ يتبع السلطان. (ميزان الاعتدال للذهبي: 4/ 477).

وقال مُهَنَّا: سَأَلْت أَحْمَدَ عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ الْهَرَوِيِّ فَقَالَ: رَجُلٌ وَسِخٌ، فَقُلْت: مَا قَوْلُك إنَّهُ وَسِخٌ؟ قَالَ: مَنْ يَتْبَعُ الْوُلَاةَ وَالْقُضَاةَ فَهُوَ وَسِخٌ. (الآداب الشرعية لابن مفلح: 476/3).

وهكذا كان أهل الحديث ينظرون إلى أعوان السلطان المسلم الظالم، أما الآن فارتبط علم الحديث بالولاء للحاكم الكافر.

وقال إبراهيم النخعي: تَرَكَتِ الْمُرْجِئَةُ الدِّينَ أَرَقَّ مِنْ ثَوْبٍ سَابِرِيٍّ. (السنة لعبد الله بن أحمد: 313/1)، **لأن الإرجاء عقيدة مريحة، وهو تشبّه بمن قالوا: المسيح مخلّصنا وفادينا، ونحن شعب الله المختار، ونحن أبناء الله وأحبّاؤه، ولن تمسّنا النار إلا أياما معدودة، وسيُغفر لنا.**

فلا يمكن إحداث تغيير في هذه الأمة إلا بكسر عقيدة الإرجاء، التي بدأت بالتساهل مع الذنوب وانتهت بالتساهل مع الكفر وعدم المبالاة به، إلى غاية استحسانه، واجتمعت الأمة بكل طوائفها على أن من تلفظ بالشهادتين بمعنى أن الله خالقه وأن محمدا نبيه فهو مسلم، وإن تشدّق بعضهم بمخالفة هذا الدين المعهود.

وقال قتادة: إِنَّمَا أُحْدِثَ الْإِرْجَاءُ بَعْدَ هَزِيمَةِ ابْنِ الْأَشْعَثِ. (السنة لعبد الله بن أحمد: 319/1)، **فكثيرا ما تغيّر الحروب عقائد الناس، لأن المنتصرين يفرضون الأمر الواقع على الناس فيضطرون للرضوخ ثم الاقتناع، كما انتشرت العقيدة المغالية في الولاء للحكام في هذه السنين الأخيرة بعد هزيمة الخارجين عليهم.**

وقال مجاهد: يَبْدَؤُونَ فَيَكُونُونَ مُرْجِئَةً، ثُمَّ يَكُونُونَ قَدَرِيَّةً، ثُمَّ يَصِيرُونَ مَجُوسًا. (الإبانة لابن بطة: 207/4)، **واليوم صاروا علمانيين.**

قالوا: يجب الانقياد لمن ولّاه الله أمرنا، وعدم منازعته المنصب الذي بوّأه الله إياه، ومن يسعى لتغيير الدولة يخالف إرادة الله الذي يؤتي الملك من يشاء، وهم بهذا يُلبسون الحق بالباطل، ويخلطون الحكم الكوني القدري بالحكم الشرعي، ويحتجون بالقدر على الكفر، وإلا فحتى الكافر يؤتيه الله الملك قدرا، (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ) (البقرة: 258)، **لكن لم يشرّع لنا توليته أو موالاته.**

ومثله قول بعض المتصوّفة أن الاحتلال قدَر الله ومن نازع قدر الله فقد كفر، وكقول بعضهم أن الجندي الذي يحمي الكفر ويحارب الإسلام قدَرُه أن يكون في تلك المهمة، كما ذكر الله تعالى

عن أمثالهم: (سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ) (الأنعام: 148).

فهؤلاء سلفهم هم أهل الكتاب، يقتدون بهم حذو القذّة بالقذّة، كما قال بولس في رسالته إلى أهل رومية: لِتَخْضَعْ كُلُّ نَفْسٍ لِلسَّلاَطِينِ الْفَائِقَةِ، لأَنَّهُ لَيْسَ سُلْطَانٌ إِلاَّ مِنَ اللهِ، وَالسَّلاَطِينُ الْكَائِنَةُ هِيَ مُرَتَّبَةٌ مِنَ اللهِ، حَتَّى إِنَّ مَنْ يُقَاوِمُ السُّلْطَانَ يُقَاوِمُ تَرْتِيبَ اللهِ. (الإصحاح 13).

براءة الإسلام من نصرة الظالمين

لقد تحكّمت الدولة العلمانية في هذه البلاد بالحديد والنار، وجعلت الناس لا يتنعمون بما أنعم الله على بلادهم من ثروات ينظرون إليها بحسرة وهي تسلب من أيديهم، ومع ذلك نرى دعاة العلمانية يرددون في خبث: نحن المسلمون عالة على العالم، كأنهم مسلمون، وكأن الإسلام هو الحاكم في دولتهم حتى يكون سبب خرابها ويحاسَب على ذلك.

فلم يتخلّف المسلمون حضاريا، بل تخلّف العلمانيون، لأن الحكم للعلمانية لا للإسلام، والذي يحاسَب على هذا الانحطاط والخراب هو الدين الحاكم.

وفي نفس السياق يجتهد العلماء الذين يؤمنون بالجبت والطاغوت في تبرير مخازي العلمانية من دين الإسلام، عوضا عن تقديم عدل الإسلام بديلا عن ظلم العلمانية، فالتصقت التهمة بالإسلام ولم يجنِ فائدة.

إن العدل وتواضع المنتصرين هو الذي أبهر الناس وجلبهم نحو الإسلام عندما فتحوا البلدان، والاستبداد الذي جرى من بعد هو الذي شوّه الإسلام، ما بالك إذا تم تأصيله شرعا افتراءً على الله.

عن ابن عمر أن يهود خيبر أرادوا أن يَرْشوا عبد الله بن رواحة لما كان يقسم تمرَها بينهم وبين المسلمين كل عام فقال: يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ أَتُطْعِمُونِي السُّحْتَ، وَاللَّهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَلَأَنْتُمْ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ عِدَّتِكُمْ مِنَ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، وَلَا يَحْمِلُنِي بُغْضِي إِيَّاكُمْ وَحُبِّي إِيَّاهُ عَلَى أَنْ لَا أَعْدِلَ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ. (رواه أحمد وابن حبان)، فأخلاق المسلمين ومعاملاتهم هي الواجهة التي يرى منها المشركون الإسلام.

عن أبي سعيد الخدري قال: جَاءَ أَعرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَتَقَاضَاهُ دَينًا كَانَ عَلَيهِ فَاشتَدَّ عَلَيهِ حَتَّى قَالَ لَهُ: أُحَرِّجُ عَلَيكَ إِلاَّ قَضَيتَنِي، فَانتَهَرَهُ أَصحَابُهُ وَقَالُوا: وَيحَكَ تَدرِي مَن تُكَلِّمُ؟ قَالَ: إِنِّي أَطلُبُ حَقِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هَلاَّ مَعَ صَاحِبِ الحَقِّ كُنتُم؟ ثُمَّ أَرسَلَ إِلَى خَولَةَ بِنتِ قَيسٍ فَقَالَ لَهَا: إِن كَانَ عِندَكِ تَمرٌ فَأَقرِضِينَا حَتَّى يَأتِيَنَا تَمرٌ فَنَقضِيَكِ، فَقَالَت: نَعَم بِأَبِي أَنتَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَأَقرَضَتهُ، فَقَضَى الأَعرَابِيَّ وَأَطعَمَهُ، فَقَالَ: أَوفَيتَ أَوفَى اللَّهُ لَكَ، فَقَالَ: (أُولَئِكَ خِيَارُ النَّاسِ، إِنَّهُ لاَ قُدِّسَت أُمَّةٌ لاَ يَأخُذُ الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيرَ مُتَعتَعٍ) (رواه ابن ماجة، وفي سنده الأعمش مدلس).

هذا رسول الله يأمر أصحابه بالوقوف مع صاحب الحق ولو كان خصمه، لكن هؤلاء لا يدافعون عن حقوق الضعفاء، بل ينوّمونهم خدمة لأكابر المجرمين، ويريدون إقناعهم بأن الفقر إيمان، وأن الذل تقوى، وأن السكوت عن الظلم حكمة ورضى بقضاء الله وقدره، وأن مقاومة الظلم فتنة.

وبينما نجد هؤلاء يعُدّون محاسبة الحكام جريمة لا تُغتفر نرى الغربيين أدركوا خلاف ذلك بمقتضى العقل والفطرة، حتى صاروا اليوم أقرب منهم إلى سنّة الخلفاء الراشدين، هذا بعد أن اكتووا بنير الاستبداد دهورا، فهم يحاسبون الحكام ويُخضعونهم للرقابة والمحاكمة، ويحددون لهم ميزانية كما كان يفعل الصحابة رضي الله عنهم مع الخلفاء الراشدين قبل أن يبسط الحكام أيديهم على مال المسلمين.

قال العتبي: بُعث إلى عمر بحلل فقسّمها فأصاب كلّ رجل ثوبا فصعد المنبر وعليه حلّة، والحلة ثوبان، فقال: أيها الناس ألا تسمعون؟ فقال سلمان: لا نسمع. قال: ولم يا أبا عبد الله؟

قال: لأنك قسّمت علينا ثوبا ثوبا وعليك حلة. قال: لا تعجل يا أبا عبد الله. ثم نادى: يا عبد الله، فلم يجبه أحد، فقال: يا عبد الله بن عمر. قال: لبّيك يا أمير المؤمنين. قال: نشدتك بالله. الثوب الذي ائتزرت به هو ثوبك؟ قال: اللهم نعم. فقال سلمان رضي الله عنه: أمّا الآن فقل نسمع. (عيون الأخبار لابن قتيبة: 118/1).

وهذا الذي فعله سلمان هو فعل الخوارج حسب قواعد الدين الجديد.

وليس المطلوب الآن محاسبة الحكام على المال العام فقط، فليست مهمة الإسلام تنظيم دولة المشركين التي لم تتخذه دينا، ولكن نبيّن للغافلين أحكام هذا الدين وأخلاقه وننفي عنه الرجس الذي شوّهه به أحبارهم ورهبانهم.

هؤلاء الذين يحرّمون كل محاولة أو وسيلة لمقاومة ظلم الحكام، ولا يحرّمونها إذا وقعت خارج مجال مقاومة الحكام، كتحريم المظاهرات والإضرابات تحريما مطلقا.

والاستبداد السياسي مرتبط بالانحلال الخلقي، والحاكم الظالم يسعى لنشر الانحلال بين الناس لينسوا قمعه، يقول رسول الله عليه الصلاة والسلام: (صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا) (رواه مسلم وأحمد)، **وهؤلاء يعتقدون أن المتبرجات في النار، أما الذين يجلدون ظهور الناس بالسياط ظلما ففي الجنة لأنهم في جهاد ورباط، والجنة تحت أقدام الطغاة كما أوحى إليهم شيطانهم.**

والناس عندهم أربعة أصناف: حاكم لا يُسأل عما يفعل، ومنافقون مقرّبون هم الفرقة الناجية، وشعب يتحمل مسؤولية فساد الحاكم، ومعارضون إلى جهنم.

عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَا يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ) (رواه أحمد والترمذي).

فتصديق رواية السلطة الظالمة للأحداث من الكبائر التي لا يتحدث عنها أئمة مساجدهم، وهذا التصديق باب للتجنّد والإعانة على الظلم، إذ يمسخ الله فطرتهم فيرون إفساد الحاكم إصلاحا، (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ) (البقرة: 12).

ويستجيبون لأبسط استخفاف من الحكام، وتشعر أنهم كتلة من الغباء، فيصدّقونهم في بلاهة، بل يتخذون أكاذيبهم معطيات مسلّمة لا شك فيها، ويبنون عليها فتاويهم المسمومة في حق ضحايا العلمانية والآمرين بالقسط من الناس.

ثم إن القوم تجاوزوا هذا الدرك بكثير، فلم يصدّقوا أكاذيب الحكام المفضوحة فحسب، بل تكلّفوا الكذب لهم لتسويغ انحرافاتهم، ولم يعينوهم في ظلمهم فحسب، بل أعانوهم في حربهم على الإسلام تحت مسمّيات خادعة.

وفي كل سياسة للسلطان يبحثون في الكتاب والسنة عما ينوّمون به الناس محرّفين معناه، ويعتذرون له بما لا يغنيه عند الله، (هَاأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا) (النساء: 109)، **ثم يتكلفون في إلصاق التهم البعيدة بمعارضيه، وإلزامهم بما لم يريدوه دون رحمة، وينسون حينها مقولة أن أهل السنة أرحم الخلق بالخلق.**

ويقومون بترويض الناس على التعامل بسذاجة مع الحكام، فإذا استنكر أحد شيئا من أفعال السلطة يقال له: وليّ الأمر يعلم بأمور أنت تجهلها، وأحيانا يقال له: هو لا يعلم بما يجري، والمشكل جاء من المسؤولين الذين تحت سلطته، وهم لا يخبرونه، فمن جهة هو يعلم بحقائق يجهلها الناس، ومن جهة أخرى هو يجهل ما يعلمه الجميع، والواقع أن الطاغية يتخذ مسؤولين صغارا تحته، يحمّلهم مسؤولية كل فساد، وينسبون إليه كل إصلاح.

وكانت الأعرابية أفقه منهم إذ قالت مستنكرة: (يَتَوَلَّى عُمَرُ أَمْرَنَا ثُمَّ يَغْفُلُ عَنَّا)، فعن زيد بن أسلم عن أبيه قال: خَرَجْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى حَرَّةَ وَاقِمٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِصِرَارٍ إِذَا نَارٌ، فَقَالَ: يَا أَسْلَمُ، إِنِّي لَأَرَى هَا هُنَا رَكْبًا قَصَّرَ بِهِمُ اللَّيْلُ وَالْبَرْدُ، انْطَلِقْ بِنَا، فَخَرَجْنَا نُهَرْوِلُ حَتَّى دَنَوْنَا مِنْهُمْ، فَإِذَا بِامْرَأَةٍ مَعَهَا صِبْيَانٌ صِغَارٌ وَقِدْرٌ مَنْصُوبَةٌ عَلَى نَارٍ وَصِبْيَانُهَا يَتَضَاغَوْنَ، فَقَالَ عُمَرُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَصْحَابَ الضَّوْءِ، وَكَرِهَ أَنْ يَقُولَ: يَا أَصْحَابَ النَّارِ، فَقَالَتْ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، فَقَالَ: أَدْنُو؟ فَقَالَتِ: ادْنُ بِخَيْرٍ أَوْ دَعْ، فَدَنَا فَقَالَ: مَا بَالُكُمْ؟ قَالَتْ: قَصَّرَ بِنَا اللَّيْلُ وَالْبَرْدُ، قَالَ: فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ الصِّبْيَةِ يَتَضَاغَوْنَ؟ قَالَتِ: الْجُوعُ، قَالَ: فَأَيُّ شَيْءٍ فِي هَذِهِ الْقِدْرِ؟ قَالَتْ: مَا أُسْكِتُهُمْ بِهِ حَتَّى يَنَامُوا، وَاللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيْ رَحِمَكِ اللَّهُ، وَمَا يُدْرِي عُمَرُ بِكُمْ؟ قَالَتْ: يَتَوَلَّى عُمَرُ أَمْرَنَا ثُمَّ يَغْفُلُ عَنَّا. قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: انْطَلِقْ بِنَا، فَخَرَجْنَا نُهَرْوِلُ حَتَّى أَتَيْنَا دَارَ الدَّقِيقِ، فَأَخْرَجَ عِدْلًا مِنْ دَقِيقٍ وَكَبَّةً مِنْ شَحْمٍ، فَقَالَ: احْمِلْهُ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: أَنَا أَحْمِلُهُ عَنْكَ، قَالَ: أَنْتَ تَحْمِلُ عَنِّي وِزْرِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا أُمَّ لَكَ؟ فَحَمَلْتُهُ عَلَيْهِ فَانْطَلَقَ، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَيْهَا، نُهَرْوِلُ، فَأَلْقَى ذَلِكَ عِنْدَهَا وَأَخْرَجَ مِنَ الدَّقِيقِ شَيْئًا، فَجَعَلَ يَقُولُ لَهَا: ذُرِّي عَلَيَّ، وَأَنَا أُحَرِّكُ لَكِ، وَجَعَلَ يَنْفُخُ تَحْتَ الْقِدْرِ ثُمَّ أَنْزَلَهَا، فَقَالَ: أَبْغِينِي شَيْئًا، فَأَتَتْهُ بِصَحْفَةٍ فَأَفْرَغَهَا فِيهَا ثُمَّ جَعَلَ يَقُولُ لَهَا: أَطْعِمِيهِمْ وَأَنَا أُسَطِّحُ لَهُمْ، فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى شَبِعُوا، وَتَرَكَ عِنْدَهَا فَضْلَ ذَلِكَ، وَقَامَ وَقُمْتُ مَعَهُ، فَجَعَلَتْ تَقُولُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، كُنْتَ أَوْلَى بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَيَقُولُ: قُولِي خَيْرًا إِذَا جِئْتِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَحَدِّثِينِي هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ تَنَحَّى نَاحِيَةً عَنْهَا ثُمَّ اسْتَقْبَلَهَا فَرَبَضَ مَرْبَضًا، فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّ لَنَا شَأْنًا غَيْرَ هَذَا، وَلَا يُكَلِّمُنِي حَتَّى رَأَيْتُ الصِّبْيَةَ يَصْطَرِعُونَ ثُمَّ نَامُوا وَهَدَأُوا، فَقَالَ: يَا أَسْلَمُ، إِنَّ الْجُوعَ أَسْهَرَهُمْ وَأَبْكَاهُمْ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَنْصَرِفَ حَتَّى أَرَى مَا رَأَيْتُ. (فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: 290).

وكانت هذه نقلة في الوعي السياسي عند هؤلاء الناس الذين لم يمض على إسلامهم إلا فترة وجيزة، وإذا كانت أوربا قد وصلت إلى ذلك أو شيء منه الآن فقد استغرق ذلك أجيالا.

ثم ما لبث المسلمون أن اتبعوا سَنن كسرى وقيصر شيئا فشيئا، فقد تعمّق الانحراف عن الدين مع السنين في تاريخهم السياسي بالخصوص، وتجلّى ذلك في استعطاف الحاكم، وانعدام الندّية في معاملته، وعدم محاسبته، وربطه بصفات الكمال، والاعتقاد أن كل صلاح منه فضلٌ ومكرُمة ملَكية، وإن كان بعضَ واجباته التي هي حقوق لرعيته، بل يشكرونه إذا تصدّق على بعضهم ببعض الفتات مما سرقه منهم، كما امتنّ فرعون على موسى عليه السلام: (قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ) (الشعراء: 18)**، فلم يشكره موسى على ذلك بل قال: (وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدْتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ)** (الشعراء: 22)**، أي كيف تمنّ عليّ بما يخصّني وأنت تستعبد شعبا بكامله؟ هذا هو المنطق الذي يجب أن يسود بين الناس.**

عن أبي عبد الله الحَرَسي وَكَانَ مِنْ حَرَسِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ عَلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَجِيرُ، فَقَالَ النَّاسُ: الْأَمِيرُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ، ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَجِيرُ، فَقَالَ النَّاسُ: الْأَمِيرُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: دَعُوا أَبَا مُسْلِمٍ هُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُ، قَالَ أَبُو مُسْلِمٍ: إِنَّمَا مَثَلُكَ مَثَلُ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَوَلَّاهُ مَاشِيَتَهُ وَجَعَلَ لَهُ الْأَجْرَ عَلَى أَنْ يُحْسِنَ الرَّعِيَّةَ وَيُوَفِّرَ جَزَازَهَا وَأَلْبَانَهَا، فَإِنْ هُوَ أَحْسَنَ رَعِيَّتَهَا وَوَفَّرَ جَزَازَهَا حَتَّى تَلْحَقَ الصَّغِيرَةُ وَتَسْمَنَ الْعَجْفَاءُ أَعْطَاهُ أَجْرَهُ وَزَادَهُ مِنْ قِبَلِهِ زِيَادَةً، وَإِنْ هُوَ لَمْ يُحْسِنْ رَعِيَّتَهَا وَأَضَاعَهَا حَتَّى تَهْلَكَ الْعَجْفَاءُ وَتَعْجَفَ السَّمِينَةُ وَلَمْ يُوَفِّرْ جَزَازَهَا وَأَلْبَانَهَا غَضِبَ عَلَيْهِ صَاحِبُ الْأَجْرِ فَعَاقَبَهُ وَلَمْ يُعْطِهِ الْأَجْرَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ. (حلية الأولياء للأصبهاني: 2/ 125).

وعن سعيد بن المسيّب أنه قال: جَاءَ الْحَارِثُ بْنُ الْبَرْصَاءِ وَهُوَ (أي سعد بن أبي وقاص) فِي السُّوقِ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنِّي سَمِعْتُ مَرْوَانَ يَزْعُمُ أَنَّ مَالَ اللَّهِ مَالُهُ مَنْ شَاءَ أَعْطَاهُ، وَمَنْ شَاءَ مَنَعَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ سَعِيدٌ: فَأَخَذَ بِيَدِي سَعْدٌ وَبِيَدِ الْحَارِثِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ، أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ مَالَ اللَّهِ مَالُكَ، مَنْ شِئْتَ أَعْطَيْتَهُ وَمَنْ شِئْتَ مَنَعْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَدْعُو، وَرَفَعَ سَعْدٌ يَدَيْهِ، فَوَثَبَ إِلَيْهِ مَرْوَانُ وَقَالَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ أَنْ تَدْعُوَ هُوَ مَالُ اللَّهِ مَنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَمَنْ شَاءَ مَنَعَهُ. (رواه الحاكم).

دون أن ننسى موقف التملق من الشعراء في قصور الحكام كعادة العرب في الجاهلية الأولى، وهي صورة من صور العار التي شوّهت تاريخنا، حيث كانت تغدق عليهم أموال المسلمين بلا حساب لقاء قصيدة مدح رخيص.

ما زُلزلت مصرُ من خَطْبٍ ألمَّ بها لكنها رقصت من عدلكم طرَبا

بل من الفقهاء من كان أشبه بهؤلاء الشعراء، وهذا ليس من خُلق الإسلام، فعن همّام بن الحارث أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ، فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمِ التُّرَابَ) (رواه مسلم)، **وهذا في مدح الصالحين، فكيف بمن لا يزن مثقال بعوضة؟**

بل إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك في حق نفسه، فعَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قَالَ أَبِي: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: أَنْتَ سَيِّدُنَا قَالَ: (السَّيِّدُ اللَّهُ). قَالُوا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا. قَالَ: فَقَالَ: (قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ) (رواه أبو داود والبخاري في الأدب المفرد).

لقد كان ظلم الكثير من بني أمية وبني العباس وغيرهم دافعا لتمرّد الخوارج والشيعة وأهل السنة، وقد استغل العلمانيون اليوم أفعالهم تلك وجعلوها نموذجا للدولة الإسلامية، ونحن لا ندافع عن تاريخ المسلمين بما فيه من خير وشر، بل نحتكم إلى كتاب الله ونحاكم إليه أنفسنا قبل غيرنا، ونحاكم إليه المسلمين والكافرين والأولين والآخرين.

وكان تولّي السلطة في بداية الإسلام يجري سلميا بعد الاستشارة والرضى، لأن التقوى هي الغالبة، فالأصل أن الإمامة عقد مراضاة واختيار بين الحاكم والمحكوم، إلى أن فسدت الأخلاق فصار الحكم لمن غلب، وسالت بسبب ذلك دماء كثيرة، فاضطر المسلمون إلى طاعة المتغلب، وكان العلماء يعتزلونه أو يسعون للإصلاح من الداخل، وهذا حتى لا تعيش الأمة في فوضى، نظرا لغياب الأصل وهو اختيار الأمة لحكامها.

ولما طال العهد وزاد خط الانحراف صار التغلب مطلبا وغاية وعادة وأصلا لا استثناء، وصار الشرط الوحيد هو الشوكة والهدف الوحيد هو الأمن، فيذمون الحاكم الصالح لضعف شوكته، ويبطلون ولايته تأييدا للفاسد المتغلب، وتصدر الفتاوى على هذا الأساس، كمن أكل لحم الخنزير مضطرا، ثم تعوّد عليه حتى صار يبحث عنه اختيارا لا اضطرارا، فالقول بأن السلطة تتم بالبيعة أو الاستخلاف أو الاختيار أو التغلب أو الوراثة كالقول بأن الصائم يفطر بالتمر أو الماء أو لحم الخنزير.

ولا معنى للقول: هو متغلب اشتدّت وطأته ووجبت طاعته، وهم ينصرونه ليتغلّب، فالتغلب سلطة أمر واقع، تُراعَى حفظا لمقاصد الشريعة حتى لا تضيع أكثر، مع تأثيم المتغلب وعدم إعانته في ظلمه، وليست منقبة يُسعى إليها ويُمدح صاحبها ويبرّر له ويعان عليها، والمصيبة أنهم اليوم يدخلون من باب طاعة المتغلب إلى طاعة الكافر، بل يحرصون على أشدهم كفرا.

قيل أن الطغاة يجلبون الغزاة، وأن الظلم مؤذن بخراب العمران، وأن الاستبداد حرب أهلية مؤجّلة، وليس أخفّ الضررين كما يدّعون، فالسكوت عن الظلم يجعله يترسخ ويتفاقم أكثر وأكثر، لأن الظلم شهوة لا تتوقف إذا لم يكن لها رادع، وتدفع الأجيال القادمة الثمن الأفدح، وقد بقيت آثار الخنوع للاستبداد في بني إسرائيل حتى بعد تحرّرهم من فرعون.

هناك من يدافع عن حقه بكل ما أوتي من قوة، وهناك من يسكت على مضض لعجزه، وهناك من أمات الله قلبه فهو يتلذّذ بعبوديته لعدم إحساسه بالإهانة ويدافع عنها بشراسة، وهي حالة متقدمة مما يسمّيه علماء النفس بمرض (ستوكهولم) حيث الضحية يدافع عن الجلاّد بكل إخلاص، ويتحوّل إلى جلاّد لإخوانه.

وإذا طال الأمد تحوّل الأمر إلى ثقافة شعبية، وانقلبت الموازين فتحول الظالم إلى بطل يحق له امتطاء ظهر الشعب، ويخضعون له طوعا لا كرها، ويعادون من يتمرد عليه، ويتزامن هذا مع قيامهم بتبرير ذلك من دين الله بسلسلة من التحريفات.

وكثيرا ما يردّدون ما جاء عن سلمة بن عبيد الله بن محصن الأنصاري عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مَن أَصبَحَ مِنكُم مُعَافًى في جَسَدِهِ، آمِنًا في سِربِهِ، عِندَهُ قُوتُ يَومِهِ، فَكَأَنَّمَا حيزَت لَهُ الدُّنيَا) (رواه الترمذي وابن حبان والبخاري في الأدب المفرد، وفي سنده ضعف).

وكل ما في الحديث هو الحثّ على القناعة، وأن لا نجعل حاجة بطوننا أكبر همّنا ولا مَبلغ علمنا، وليس فيه دعوة إلى التفريط في الدين ولا في الحقوق المادية التي اغتصبها الظلمة كما يلمّح علماء السلطان ويصرّحون، إذ يردّدونه على أسماع الفقراء المقهورين لتخذيلهم بدلا من أن يذكّروا به ناهبيهم.

ولا يتحقق الأمن بإسكات الناس عن الظلم، فهذا يناقض سنن الله في الحياة، والأمن لا يحقق العدل، بل العدل هو الذي يحقق الأمن، والظلم هو الذي يدمّر الأمم ماديا ومعنويا، فينبغي تحقيق العدل وإعطاء كل ذي حق حقه، لا مطالبة المظلومين بعدم الشكوى من ظالميهم ليتحقق الأمن، على مذهب منظمة الأمم المتحدة التي تسعى إلى تحقيق السلام، لأن السلام يصبّ في مصلحة الظالمين، بدلا من إعانة المظلومين على نيل حقوقهم لتحقيق العدل والسلام.

إن الله عز وجل يبغض ظلم الحيوان، ما بالك بظلم البشر لبعضهم البعض، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلاَ سَقَتْهَا، إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلاَ هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ) (رواه البخاري ومسلم)، **فكيف بمن يحبس آلافا من البشر ظلما وكفرا بالله؟**

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ، مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ) (رواه مسلم وأحمد والترمذي)، **هذا حال الحيوان، ما بالك بذي القرنين منا؟**

وعن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذَا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لَكَ، فَيَقُولُ: فَإِنَّهَا لِي. وَيَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا قَتَلَنِي، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لِفُلَانٍ، فَيَقُولُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ لِفُلَانٍ فَيَبُوءُ بِإِثْمِهِ) (رواه النسائي والبيهقي وابن أبي شيبة مرفوعا وموقوفا)، **وهذه هدية للجنود المستحمَرين الذين هم أكثر ولاء للطغاة من الملإ المقرّبين، لأن الجنود يحملون صورة خيالية عن قائدهم، فيطيعونه طاعة عمياء، أما الملأ فيعلمون حقيقته، ولذلك تاب السحرة ولم يتب جنود فرعون، بل قاموا بصلبهم وتقطيع أيديهم وأرجلهم طاعة لقائدهم، ثم رأوا البحر ينشقّ لموسى عليه الصلاة والسلام ومن معه فما آمنوا، بل اقتحموا مع قائدهم فهلكوا معه، ويوم القيامة يوردهم النار.**

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: (لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ، أَلَا وَلَا غَادِرَ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ) (رواه مسلم وأحمد).

ولا شك أن ظلم الحاكم يشمل عامة الناس، وقد يمتد ظلمه إلى أجيال متتابعة، فيرفع له لواء بقدر غدره، هذا قدرهم عند ملك يوم الدين، أما أهل الجاهلية فتقشعرّ جلودهم من أفعال المجرمين المطارَدين وتنحني إجلالا للسفاحين المتسلّطين، وقراءتهم للتاريخ تفخر بالقوي وتزدري الضعيف متجاهلين معادلة الحق والباطل.

لكن القضايا التي يتصارع فيها الحق والباطل لا توزن بميزان القوة والضعف، بل يُحتكم فيها إلى قوة الحق، لا إلى حق القوة ومنطق الدولة والصولة، كما نقف جميعا أمام الله يوم الحساب حفاة عراة.

وكما لجأ بنو إسرائيل إلى نبيّهم لينقذهم، قال الله عز وجل: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا) (البقرة: 246)، **كذلك يلجأ المعذّبون في الأرض دوما إلى علمائهم ليدلّوهم على الطريق لرفع الظلم، لكن الكثير منهم يخذلونهم، ويُلبسونهم ثوب الخوارج وأهل الفتنة، ويبشّرونهم بعذاب الله**

يوم القيامة إن حاولوا الرد على اللطمة بمثلها، ولم يكتفوا بالتقاعس والجبن، بل صاروا ظهيرا للمجرمين.

ولم يبالوا بنظرة الأمم الأخرى إلى دين يمنع أتباعه من مقاومة الظلم، بل ردّدوا قول العلمانيين بأن الجهاد هو الذي يؤدي إلى نفور الناس من الدين.

ويقولون أن رفع الظلم يتحقق بالدعاء والتمسك بالسنة والاشتغال بتزكية النفس، مستدلّين بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ) (رواه مسلم وابن حبان)، **أو قوله: (أَمْسِكْ عليك لِسانَكَ، ولْيَسَعْكَ بيتُك، وابْكِ على خطيئَتِك)** (رواه أحمد والترمذي).

ومثل هذه الأحاديث تخاطب العاطلين المنشغلين بالقيل والقال، ولكن المنافقين يستعملونها لتثبيط الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر.

وقد فرض الله عز وجل علينا مقاومة الظلم والظالمين كما فرض علينا الصلاة، ووصف المؤمنين بأباة الضيم كما وصفهم بالمصلين، فقال: (وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ) (الشورى: 43).

وعن البراء بن عازب أنه قال: أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، وذكر منها: نَصْرِ المَظْلُومِ. (رواه البخاري ومسلم).

فما بال قوم أمرهم الله بالجهر بكلمة الحق في وجه السلطان الجائر، فصمتوا، ثم لم يكفِهم ذلك حتى جهروا بكلمة الباطل في وجه المظلوم الحائر، ولم يخافوا في ذلك لومة لائم؟!

قال الله عز وجل على لسان نبيّه: (رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ) (القصص: 17).

وقال: (ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ) (الحج: 60).

وقال: (وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا) (الإسراء: 33).

وعن أبي هريرة أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَغْلَظَ لَهُ فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: (دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالًا، وَاشْتَرُوا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ) وَقَالُوا: لاَ نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ، قَالَ: (اشْتَرُوهُ، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً) (رواه البخاري ومسلم).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ) (رواه البخاري ومسلم)، **فكيف بمن كان في حاجة أمة من المظلومين وفرّج عنهم كرُباتهم؟**

كيف ندعو الحاكم؟ أم إلامَ ندعوه؟

يستدل علماء المشركين لإسكات دعوة الإسلام إذا وصلت إلى الحكام بما روي عن عياض بن غَنْم الفهري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ، فَلَا يُبْدِ لَهُ عَلَانِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ، فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ) (رواه أحمد والطبراني والحاكم والبيهقي، وفي سنده ضعف).

وحتى لو صح الحديث فإن الكفر غير مقصود هنا، لقوله صلى الله عليه وسلم: (إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ) (رواه البخاري ومسلم)، **فلو أن أنبياء الله نصحوا الملوك سرّا ثم سكتوا هل كانوا قد أدّوا رسالتهم؟ لا شك أن هذا ما يريده أعداء الله.**

ولن يؤدّي ما عليه بنصحه الحاكم وحده سرا، ثم السكوت عنه إن لم يستجب، لأن الناس سيُفتَنون إن كانوا مسلمين، ما بالك إن كانوا مثله فيزيدهم كفرا، فإذا أدّى الذي عليه تجاه الحاكم لقوله: (أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ)، فإنه لن يؤدّي ما عليه من النصح للناس.

فيجب أن ينشره ما استطاع، وإلا كان ممن يكتمونه، ما دام يترك الناس للكفر والعصيان، وليس المشكل هو الإسرار بالذات، ولكن في أداء ما عليه وتحقيق الغاية وهي حماية الناس من الكفر أو إنقاذهم منه، ولا يجوز تأخير البيان عند الحاجة، ما بالك بالصمت المطبق.

وحتى الكفر ينكَر سرا إن كان الإسرار أنفع وأدعى للإجابة حتى لا تأخذ صاحبَه العزة بالإثم، وقد تكون المصلحة في الجهر حتى لا يُنسى الحق، فلا بد للباطل المتبجّح من حق رادع يعاكسه في الاتجاه ويفوقه في القوة، هذا حتى يمكن تحقيق النصر، لكن هؤلاء يوجبون الإسرار، ومن جهة أخرى يجهرون بمدح صاحب المنكر، فيرسخ المنكر بمختلف صوره في الناس دون أن يسمع أحد بخلافه، وتلك هي الجاهلية، فلما سكت أهل الحق ظن أهل الباطل أنهم على حق فتمادوا.

ينسبون للنبي صلى الله عليه وسلم القول بوجوب إنكار الكفر على الفراعنة سرا فقط، وينسبون له القول بوجوب السكوت عن الكفر إن لم يستجيبوا لدين التوحيد، والصبر على من ينشره بين الناس، وأن الساكت بعدها عن الكفر قد أدى ما عليه، وينسبون له القول بمحاربة من ينصح جهرا وقتله قتل عاد، هكذا يفسرون هذا الحديث وغيره في واقع الحال، وهو تفسير معاد لدين الإسلام، وهو التحريف بعينه.

يقولون لمغيّر المنكر: اتّق الله في أمة الإسلام، فالمنكر عندهم هو ما ينجرّ عن تغيير المنكر من تضحيات، وقلبوا الإسلام رأسا على عقب، كمن يضع كظم الغيظ في محل الجهاد في سبيل الله.

ولا يغيّرون المنكر بيد أو لسان أو قلب، بل يؤيّدون صاحب المنكر باليد واللسان والقلب، ويرون من الدين طاعة وليّ الأمر الذي لم يوَلَّ عليهم إلا لمحاربة الدين نفسه، بل ينصرونه على من يقول له: اتق الله، بحجة عدم احترامه آداب الإنكار، رغم أن رسول الله لم يقل: حارِبوا من لم يُحسن إنكار المنكر مع صاحب المنكر، ما بالك بأنكر المنكر وهو الكفر.

يحاربون باليد واللسان والقلم والسنان كل من يقترب من دين الله متذرّعين بانحرافاته الجانبية، ويرون الكفر الغربي هو المنتصر بسواعدهم ثم ينتظرون الجنة!

ولو رأوا انحرافات بني إسرائيل لوقفوا مع فرعون وجالوت، ولو عاشوا بمنهجهم هذا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لقاتلوا في صف المشركين بحجة الأخطاء والخطايا التي وقع فيها بعض الصحابة، كما استنكرت قريش القتال في الأشهر الحرم وهي تحارب دين الله كله.

فلا معنى للكلام عن طريقة النصح في واقع كواقع موسى وفرعون وقومه، ولا نخوض في طريقة الإنكار عليه سرا أو جهرا حتى نتفق على ما ندعو إليه، وما هو ديننا ودينهم.

وبعد ذلك علينا أن لا نخطئ في العدو، ولا نصوّب سهامنا في كل الاتجاهات، ولا تدفعنا عنجهية العدو إلى الارتداد على من يقف معنا في خندق واحد بالعداء بحجة مخالفته لنا في طريقة المواجهة ووسائلها، فمن يخطئ في أسلوب الدعوة قد يكون فظا غليظا ندعوه إلى الرفق حتى لا يخرب البيت، فالخلاف بيننا في الوسائل والأدوات، لا في المبادئ.

وليست القضية: هل ننكر عليهم سرا أو جهرا؟ بل ننكر الكفر على الناس جميعا سرا وجهرا حسب تقديرنا للمصلحة والظروف المحيطة، كما دعا الأنبياء الملأ من أقوامهم وعامتهم سرا وجهرا، فيجب الرجوع إلى دعوات الأنبياء الذين خالفوا دين قومهم حكاما ومحكومين، (ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا) (نوح: 9)، **(اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى)** (طه: 44)، **ومع ذلك حرص على أن يُسمع أكبر عدد من الناس، (قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ الزِّينَةِ وَأَنْ يُحْشَرَ النَّاسُ ضُحًى فَتَوَلَّى فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَى)** (طه: 60).

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ - مَسَالِحُ الدَّجَّالِ - فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَّالِ، فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَبَّحُ، فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا، قَالَ: فَيَقُولُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِنْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ نُحَاسًا، فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ)، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ) (رواه مسلم).

فأين منا من يقف لدجاجلة العصر وفراعنته ويفضح كفرهم أمام الملأ؟ فهذا مقصد شرعي، وليس من ضلالات الخوارج، فما دهاكم؟!

وفي خبر أصحاب الأخدود قال النبي صلى الله عليه وسلم أن الغلام (قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا آمُرُكَ بِهِ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَتَصْلُبُنِي عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي، ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ ارْمِنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، وَصَلَبَهُ عَلَى جِذْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ، رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فَأُتِيَ الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ وَاللهِ نَزَلَ بِكَ حَذَرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالْأُخْدُودِ فِي أَفْوَاهِ السِّكَكِ، فَخُدَّتْ وَأَضْرَمَ النِّيرَانَ، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمَّهْ اصْبِرِي فَإِنَّكِ عَلَى الْحَقِّ) (رواه مسلم).

فقد كان الغلام حريصا على جمع الناس في صعيد واحد لتأليبهم على دين الملك حتى يخرجوا عن طاعته في الكفر ويدخلوا في دين الله.

والقضية لا تتعلق بالأسلوب والوسيلة بل قضية عقيدة، وهم يحوّلون الخلاف بين موسى وفرعون إلى آداب مخاطبة الملوك، ويذبّون عن مُلك فرعون، ويحوّلون دعوة التوحيد وكلمة الحق إلى غيبة ونميمة وسبّ للسلطان ونشر للإشاعات، اقتداء بمن ذكرهم الله تعالى: (وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ) (الأعراف: 127).

نقول لهم: انصحوا سرا، لكن اكفروا بالطاغوت أولا ثم انصحوا الكفار، فالمطلوب الكفر بهم وبدينهم قبل الإنكار عليهم سرا أو جهرا، ولا تظاهروهم على من ينكر عليهم، وإلا فأنتم منهم، والخلاف بيننا هو الدين كله بانضمامكم إلى الطرف الآخر، وليس الخلاف في طريقة الإنكار.

فلم تكتفوا بترك النصح (مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ) (الأعراف: 164)، **ولم تكتفوا بموقف الحياد كالذين قالوا: (لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا)** (الأعراف: 164) **حتى وقفتم مع الذين ظلموا وعتَوْا عن ما نُهوا عنه لقتل مَن ينهون عن السوء.**

قد لا ننصح الحاكم جهرا ولا سرا، ولا نجرؤ على ذلك، ونسأل الله أن يعفو ويغفر، والحاكم لا يمكّننا من ذلك أصلا ولو همسا، فمن لهذا الكفر الشائع بين الناس؟ والحكام اليوم أشد صدودا عن دين الله من فرعون، لأنهم لا يقبلون سماع من ينكر كفرهم في قصورهم سرا، ولا يوم الزينة جهرا، فقد حفظوا الدرس.

وهناك من يتمادى به الخوف إلى الرضى بالأمر الواقع، ثم يبحث عن شبهات لتبريره، وقد يصل به الأمر إلى الوقوف في وجه أي محاولة لتغييره.

فبعيدا عن نصح الحاكم سرا أو جهرا يجب بيان الكفر، وهذا ليس خاصا بالحاكم، فيلزمنا إنكار كفر العلمانية على عامة الناس أيضا، وهذا لا يرضاه الحاكم أيضا، أنسكُت عن كفر الناس؟ لا شك أن هذا ما يريده من لا يهمّهم أمر الكفر بالله مكتَفين بما شيّدوا في بلادهم من مساجد، فالسكوت يعني بقاء الأمر على ما هو عليه قصدا أو مآلا، (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ) (آل عمران: 187).

وبعد أن حاربوا الجهر بالدعوة يستنكرون أيضا دعوة الناس سرّا، قائلين: لو كنتم على حق لما احتجتم إلى السرّية، ويستدلون بقول عمر بن عبد العزيز: (إِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا يَتَنَاجَوْنَ فِي دِينِهِمْ بِشَيْءٍ دُونَ الْعَامَّةِ فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ عَلَى تَأْسِيسِ ضَلَالَةٍ) (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي: 153/1)، **والحقيقة أن جوهر الخلاف بيننا لا يتعلق بالسر والجهر، بل الخلاف في من نستهدفهم بالدعوة إن كانوا على دين الذين عاش بينهم عمر بن عبد العزيز أو على دين الذين عاش بينهم النبي صلى الله عليه وسلم في مكة، قبل أن نجيب عن سؤال: هل يُدعون إلى التوحيد أم أن ذلك فتنة؟**

يسكتون عن كفر العلمانية بحجة أن السلف تكلموا عن المبتدعة لا عن الحكام، والحقيقة أن واقعنا لا علاقة له بواقع السلف وحكامهم المسلمين، فالسلف أسرّوا وجهروا ولا علاقة لهم بما ابتلينا به، فشتان بين موضوع نصح أسامة بن زيد لعثمان بن عفان رضي الله عنهما ونصح موسى عليه الصلاة والسلام لفرعون.

يجب أن يُقتصد في الإنكار على الحاكم المسلم بقدر ما تتحقق المصلحة، كما نفعل مع عامة المسلمين، فينبغي التمييز بين النصيحة والفضيحة، أما في حال الكفر الشائع فالمصلحة تقتضي إظهار الإنكار ما أمكن باستعمال الوسائل المناسبة لتحقيق الغاية، ولذلك حرص موسى عليه السلام والغلام على إحضار أكبر عدد من الناس.

وحتى الصحابة والتابعون تواتر عنهم أنهم كانوا ينتقدون الخلفاء والولاة في حضورهم وهم على المنبر أمام الملإ أو في غيبتهم، مع أن مفاسدهم لا تقارن بكفر حكام هذا الزمان، وقد تكون مجرد أخطاء في مسائل اجتهادية، وقد يكون الحاكم على حق والمعترض عليه هو المخطئ، وإن كان هناك من ينكر جهرا لإثارة الفتنة فهذا لا يعني تحريمه مطلقا.

فقد خرج أهل المدينة منكرين على جيش مؤتة لما ظنوا أنهم فروا من الزحف، ولم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم اشتغالهم بالشأن السياسي، ولكن بيّن لهم حقيقة الأمر، وأتى وفد من أهل مصر إلى الخليفة عثمان بن عفان منكرين بعض قراراته، وقد مدحهم عثمان، وأنكرت عائشة على عثمان في غيبته لما بلغها خبر كاذب عن مقتلهم، وخرج طلحة والزبير وعائشة ومعهم الناس منكرين تأخير القصاص على قتلة عثمان، رغم أن علي بن أبي طالب كان مجتهدا في ذلك الظرف درءا لمفسدة، ولم يشرّع للأمة شرعا يغيّر فيه حكم القصاص، وقد أنكرت الأعرابية على عمر غفلته عن الرعية ولم تعرفه، وأنكرت امرأة على عمر وهو على المنبر في مسألة المهور، كما فعل سلمان الفارسي، ولم ينظروا لسابقته، ولم يقولوا أنه مبشر بالجنة، وكان ابن عمر ينكر على الحَجّاج أمام الناس بشدة، وأنكر أبو ذر وأبو الدرداء وعبادة بن الصامت على معاوية وهو على المنبر وفي غيبته، وجهر ابن عباس وابن عمر في مخالفة أبي بكر وعمر في متعة الحج، ونهى ابن مسعود الناس عن تحريق مصاحفهم السابقة مخالفا لأمر عثمان، ورفع علي بن أبي طالب صوته ملبّيا بعمرة وحجة ليسمع الناس عندما نهى عثمان عن ذلك، وأنكر أبو سعيد الخدري على مروان أمام الناس تقديم خطبة العيد على الصلاة، وأقرّ من أنكر عليه أيضا، وأنكر ابن عباس على علي في غيبته تحريق المرتدين وبيّن خطأه، ورفع ابن عباس صوته بالتلبية مخالفا لمعاوية، وأنكر كعب بن عجرة علانية على عبد الرحمن بن أم الحَكم لما خطب قاعدا، وأنكر الحسن بن علي وعبد الرحمن بن أبي بكر وعائشة على مروان وهو على المنبر، وأنكر أبو مسلم على معاوية حبس العطاء وهو على المنبر وأغلظ له، وأنكر الحسن البصري أفعالا لمعاوية في غيبته أو بعد موته، وكذلك فعل سعيد بن المسيّب وغيره، ولم يقولوا أنه انتقاص للصحابة أو ولاة الأمر كما نسمع اليوم، بل كانوا يخشون النقص على الدين.

وقال الحسن البصري وإبراهيم النخعي وسفيان بن عيينة أن الكلام في الإمام الجائر ليس له حكم الغيبة، واستحسن أحمد بن حنبل لعن القُصّاص لابن أبي دؤاد أمام العامة.

وكان أناس من عامة المسلمين ينكرون على الحاكم جهرا والصحابة وعلماؤهم متوافرون ولم ينهوهم عن ذلك، ولكن ينظرون في إصابة المتكلم الحق أو خطئه، فهل كان هؤلاء كلهم من الخوارج؟ أم جهلوا جميعا هذا الحكم الشرعي لو صح؟

وكان الصحابة ينصحون الحاكم سرا أيضا، كما ورد عن أسامة بن زيد وعبد الله بن أبي أوفى، ونهى أنس وأبو الدرداء وأبو إدريس الخولاني وأبو مجلز ومنصور بن المعتمر عن سب الأمراء، ونهى ابن عباس سعيد بن جبير عن الإنكار على السلطان خشية القتل رخصة لا تحريما، وكان العلماء وعامة المسلمين ينصحون الحكام سرا وجهرا كلٌّ بطريقته وحسب ملابسات واقعه.

وهؤلاء وأولئك ليسوا دليلا بحد ذاته، لكن الشاهد الذي يهمّنا هنا من ذكر تلك المواقف أنه لم يُعرف في الصحابة والتابعين من يصنّف مخالفيه في طريقة الإنكار ويتخذهم حزبا معاديا كما يجري اليوم، وكان الخلفاء الراشدون يناقشون المعارضين لقراراتهم ويحاورون المخالفين للرأي أمام الملأ، ولم يردّ أحد منهم على مخالفيه أن هذا محرّم تحريما مطلقا، وأنكم خوارج مارقون، ولم يقتلوهم قتل عاد، ولكن هذا القول ابتُدع من بعد في جوّ الاستبداد، ونُسي ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان.

إلى أن جاء عبدة الطواغيت اليوم وادّعوا أن ذكر فراعنتهم بسوء محرّم، وحرّموا الاقتراب من السياسة، كأن السياسة مجرد مناكفات بين الحاكم والمحكوم وليس فيها دين مضيّع، فاستمرأ الناس الكفر الذي قامت عليه الدولة، وظنوا أنه لا ينفي الإسلام، لأن العلماء ينكرون كل صغيرة وكبيرة من خطايا الناس سرا وجهرا ولا يقتربون من الحكام، فالإسرار ـ لو افترضنا أنهم يسرّون حقا بدعوة الحكام إلى نبذ الكفر ـ يعطي انطباعا عند عامة الناس أن الكفر مباح فيقتدون بالحاكم.

ولا يهمنا إسرار الصحابة في الإنكار على حكامهم ولا جهرهم، لأن موضوع الإنكار مختلف، فانظر إلى هذه المخالفات التي أنكرها الصحابة والتابعون جهرا وقارِنها بحالنا! ومَن لم ينكر الكفر وأنكر ما دونه فقط سواء عليه أجهرَ أم أسرّ لا علاقة له بنصوص قول الحق ومواقف السلف.

وبعد أن حوّلوا مشكلة الجاهلية اليوم إلى قضية معاص ومظالم تلقّفوا حكاية الإسرار وضخّموها، كما فعلوا مع مفهوم الطاعة والفتنة، وبهذه الطريقة حُرّفت الرسالات وضاعت الدعوات.

وقد نجحوا في تحويل السؤال والمشكلة من: إلامَ ندعو الناس؟ إلى: كيف ندعوهم؟ فأهملوا المبدأ ونسوا الهدف وأغرقوا الناس في التفاصيل التقنية، وذهبوا فيها مذاهب شتى، وغلا كل طرف في مذهبه، فبعضهم صار بطانة سوء للحاكم العلماني، والبعض الآخر ينطلق من حرية التعبير الديمقراطية، والجميع وجد نفسه متعنّتا في التأويل، والسبب هو تضييع التوحيد، ولو آمنوا أن الأمر أمر (لا إله إلا الله) لما أشكلت عليهم طريقة الدعوة.

ويستدلون بقول أسامة بن زيد وحده دون غيره لما قيل له: لَوْ أَتَيْتَ فُلاَنًا فَكَلَّمْتَهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتُرَوْنَ أَنِّي لاَ أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ، إِنِّي أُكَلِّمُهُ فِي السِّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لاَ أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ) (رواه البخاري)**، وهذا متعلق بالمعاصي غير المكفرة، أو الاجتهادات التي تختلف فيها وجهات النظر بين الحاكم والمحكوم، أما القوم اليوم فينزلونها على الكفر المستشري، وكانت هذه حكمة من أسامة تتعلق بواقع معيّن، لكن لم يتخذها عقيدة عليها مدار الولاء والبراء مثلهم.**

وإذا كان المحذور إثارة العوام على الحاكم المسلم، فلماذا سكتوا عن كفر أتباع الحاكم مما يعتقدون أنه كفر؟ وما هو الباب الذي يحذرون من فتحه؟ أهو البراءة من دين دولته؟ أليس الواجب فتح هذا الباب الذي أغلقوه؟ وهل كان الأنبياء عليهم السلام يراعون حفظ هيبة الحاكم

الكافر؟ أليست الفتنة هي الكفر الواقع وما نحن فيه من السكوت عن الكفر؟ كل هذا يدل على أن القوم يسيرون عكس اتجاه الإسلام.

ويستدلون بقول الله عز وجل: (فَأْتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ) (الشعراء: 16)**، ومرادهم أن فرعون يجب أن يُنصح سرا فقط، ويحرم الكلام عن كفره في غيبته، فهل فعل موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام مثلهم أم كانا من الخوارج!؟**

والجهر ليس تهييجا لعامة الكفار على حكامهم، فدين الله لا يدعو إلى إثارة النصارى على حكوماتهم، فإنكار كفر الحاكم وحده والوقوف في صف الشعب، مثل إنكار كفر الشعب وحده والوقوف في صف الحاكم.

والقضية التي ينبغي طرحها لا تتعلق بالتمييز بين المعصية السرية والعلنية، أو التمييز بين المعصية الخاصة الذاتية والمتعدية إلى عامة الناس، بل القضية هي الكفر العام والمتأصّل والرسمي، وليس كفرا خاصا ولا طارئا ولا سرّيا، ولم نر كفرا من السلطان فحسب، بل هو دين أمة تتوارثه جيلا بعد جيل، والناس يأتونه بكل عفوية.

وليس الهدف تسليط الأضواء الكاشفة على ما يُرتكب في جنح الظلام، أو فضح المستور كما يفعل أهل الفجور من الديمقراطيين، بل الهدف إبطال الجريمة العظمى التي تحولت إلى عادة مألوفة لا يعرفون غيرها، وهي تمرّد العبيد على خالقهم، وهذا إحياء لسؤال تريد له الجاهلية دوما أن يُنسى، وليس ترفا فكريا زائدا، بل هو لبّ الرسالات ودعوة الأنبياء، فأين نحن منها؟

والذين يشاركون في الكفر أو يدافعون عن أهله لا معنى لمناقشتهم في طريقة الإنكار، لأنهم جزء من المشكل، وليسوا شركاء في الحل، وهم يتستّرون على خطيئتهم بالادعاء أن الخلاف في طريقة تغييره، والحقيقة أنه ولاء ونصرة على الكفر تبرَّر بشتى الحيل، فيقاتلون خلف صاحب المنكر مَن أنكروا عليه، ويتخذون عداوتهم أصلا من الأصول، بحجة مخالفتهم آداب الإنكار، إذ لم يقولوا لفرعون قولا ليّنا، أو بحجة أنهم ضعفاء متهوّرون وسيجرّون علينا الويلات التي نحن في غنى عنها، وبهذا يوالون جهرا عدو الدعوة التي ينتسبون إليها، ثم يدّعون مناصحته سرا، وهذه النصرة تُبطل النصيحة.

ولو صح قولهم لحرّم أيضا الإنكار على الحاكم في مجلسه وهو مع حراسه ونوابه كما كان يفعل علماء السلف، بل يجب الإنفراد به ولا سبيل إليه، وهكذا يستحيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الواقع، ثم تراجعوا وقالوا: ينصح الحاكم جهرا في حضرته لا في غيبته، وهذه علانية تخالف حديث الإسرار إن صح.

وإذا كانت الدولة ترعى عبادة القبور من دون الله فإن إنكارها إنكار لسياسات الحاكم، فالنتيجة هي إبطال دعوة التوحيد بالضرورة في كل المجالات.

قالوا: ننكر المنكر دون ذكر الفاعل بالاسم، وهم لا ينكرون الكفر تعميما ولا تشخيصا، ثم إن الكفر متعلق بالدولة والمجتمع وليس خاصا بشخص الحاكم، فذكر الأشخاص ليس ضروريا إن لم تكن فيه مصلحة.

القضية أنهم لا يؤمنون بأن ما يقع كفر بالله وإلا لما عارضوا إنكاره بأي طريقة، وهناك خط أحمر أمام إنكارهم للكفر هو أن يكون صاحب الكفر حاكما، بل يجتهدون لتحويله إلى معصية دون الكفر، ثم يتناسونه تماما وينساه الناس.

إن كيفية الإنكار اجتهادية لا يكون المخالف فيها ضالا مبتدعا، فقد يجهر لبيان الكفر، لا للتحريض على القتال بالضرورة، وقد يكون الداعي إلى الإسلام مخطئا في ظروف معينة لا يراعي الواقع والمآلات، وقد يسرّ خوفا على النفس أو على الدعوة أو لعدم استفزاز الكافر حتى لا تأخذه العزة بالإثم، والمقصود اتباع الطريقة المثلى لإزالة المنكر، هذه هي العلة، وليس الأمر واجبا مطلقا أو محرما مطلقا، بخلاف الجهر والإسرار في الصلوات الخمس التي لا اجتهاد فيها.

وبماذا ينصحون حاكمهم يا ترى؟ وهم يدعون له بطول العمر ليعصي الله في أرضه، ويملأها كفرا وفجورا، ويُتخمنا من طغيانه، وكلما ذكروا الطاغية ذكروا اسم الله جل جلاله ربطا

للنجس بالمقدس، ودعوا الله أن يحفظه على طاعته، وذكرُ طاعة الله هنا هو نوع من الخداع والمدح الكاذب، لا من الدعاء.

والمشكل لا يتعلق بحكم الدعاء للحكام على المنبر، مما اختلف فيه الفقهاء فكرهه قوم وأجازه آخرون، لكن المشكل هو اتباع الكافرين منهم ومدحهم سرا وجهرا، فمن يدعو ومن لا يدعو كلاهما يعتقد أنهم ولاة شرعيون، وقد يتبرأ من ولايتهم ويبغضهم ولا يتبرأ من كفرهم ولا يبغضه.

ولا يصح الاستدلال على منع الدعاء لهم بنهي السلف عن ذلك، لأنه ليس مجرد دعاء، ولكنها إعلان ولاء، وهو اليوم ولاء للكافر، كما كان عبر التاريخ علامة على بيعة أهل البلد لذلك الحاكم، فالحكام اليوم خارج دائرة الخلاف بين الفقهاء.

فالحكام اليوم ليسوا من خيار أئمتنا ولا من شرارهم، بل هم من الصنف الذي دعا عليهم موسى عليه الصلاة والسلام فقال: (رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ) (يونس: 88).

أما الذين يتقربون إلى الله بالدعاء لعدوّ الله فدينهم دين الرِّجس، دين بلعام بن باعورا الذي روي أنه رفع يديه يدعو الله أن ينصر القوم الجبّارين على بني إسرائيل، وهو سلفهم بحق، لا دين أحمد بن حنبل.

مناقشة عقائد المعارضين للحكام

مقاومة الاستبداد تحت راية العلمانية الديمقراطية

إن الثورة على الاستبداد لا تعني أن الحل هو الديمقراطية كما يعتقد المشركون، فقد يكون حكم الأغلبية ظالما فاسدا بصورة أخرى، والديمقراطية ليست مرادفا للحرية والكرامة والعدالة، وليست البديل عن الاستبداد والفساد، ولا تتحقق الحرية والعدالة والإصلاح في كل المجالات إلا باتباع دين الله، يقول الله عز وجل: (قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا) (طه: 124).

إن القضية قضية إلحاد قبل أن تكون قضية استبداد، فالمسلم يؤمن بأن المشكلة هي الكفر بالله الذي أنتج الظلم والفساد بكل أشكاله، فالاستبداد سببه البعد عن الله، وكثرة الأمراض لا تعني تَعدّد العلاجات، فهذه الأمراض أعراض لمرض واحد.

لكن الديمقراطية لها بريق يجذب المعذَّبين في الأرض اليوم، فهي تفتح للناس مجالات وآفاقا للتغيير تظهر لهم أنها رحبة وحقيقية، وتُغريهم بذلك، ثم تنقلهم من عبودية إلى عبودية أخرى، فقد تأقلم معها المستبدون حتى في الغرب، ووجدوا الأدوات التي يضحكون بها على شعوبهم.

يحصر المعارضون الديمقراطيون المشكلة في الاستبداد، والحل عندهم هو منع العسكر من التدخل في الشؤون السياسية، وكل غايتهم أن يصل الحاكم إلى الحكم ويُعزل بقرار من الشعب، وإقامة دولة القانون، التي لا تسيّر وفق أهواء المستبدّين، بل تقوم على مؤسسات تلتزم بقانون يقرّه الشعب.

ويعجبهم عدل الخلفاء الراشدين، وهم يلغون دين الله من حياتهم، ويتطلعون إلى ما يسمونه بدولة العدل والقانون والحكم الراشد بعيدا عن الإسلام، فغايتهم حكم كحكم بلقيس ملكة سبإ التي تستشير قومها ولا تستبد بالرأي، أو كحكم النجاشي العادل قبل إسلامه، لكن الإسلام لا يقتصر في أهدافه على هذا، وإلا ما كان لهذين الملكين وأمثالهما أن يُدعَوا إلى الإسلام.

فلو حكمهم النجاشي أو ملكة سبإ قبل إسلامهما لكان هذا منتهى سؤلهم، وبهذا يكون فعل سليمان عليه الصلاة والسلام تدخلا في شؤون داخلية لدولة ذات سيادة ارتضى شعبها نظام حياة معيّن، وهذا تجرّمه الديمقراطية مثلما تجرّم الفتح الإسلامي لبلاد الكفر.

فلسان حال الديمقراطيين اليوم هو أن سليمان عليه الصلاة والسلام لما قال: (ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُمْ مِنْهَا أَذِلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ) (النمل: 37) **كان معتديا على دولة بُنيت على الشورى، إذ قالت ملكتهم: (يَاأَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ قَالُوا نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانْظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ)** (النمل: 34).

ولم تكن دعوته لها إلى اجتناب السجود للشمس من دون الله فقط، كما يفهم الناس اليوم من معنى الدين تحت تأثير العلمانية، لكنها أسلمت لله في كل حياتها، (قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) (النمل: 44)، **وإسلام سليمان وإسلامها كان يجمع أمور الغيب والشهادة وأحوال الفرد والدولة، ولا يفرّق بينهما كما لا يفرّق بين الفرد والأسرة.**

ولأن هؤلاء الذين يتسمّون بالمسلمين يتبعون الإسلام في حياتهم الفردية في أحسن الأحوال دون حياتهم الجماعية، فإنهم يتنصّلون من الإسلام أثناء بناء الدولة، متصوّرين أن من حق

الدولة أن تخرج عن دين الله وتتبنى دينا آخر لا تسميه دينا، وإن لم يكن من حقها فهو ذنب في أسوإ الأحوال لا ينفي الإسلام عنهم.

وانتهى بهم الحال إلى تفضيل الحاكم الكافر العادل على الحاكم المسلم الظالم تفضيلا مطلقا محتجّين بالقول المأثور من أن الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مسلمة، وأن أمور الناس في الدنيا تستقيم مع العدل والكفر، ولا تستقيم مع الظلم والإسلام، كأن الإسلام والعدل لا يجتمعان، فيقدمون الأولوية للعدل على الإسلام، وإن كان العدل في ظل حكم جاهلي، حتى قالوا: حيثما تكون دولة عادلة فهي دولة إسلامية، وبهذه العقائد الإلحادية يمحون الإسلام من الوجود.

ويجيبون عن قوة الغرب مع كفره وضعف أمتهم مع إسلامها بأنها تعيش في ظل دول ظالمة، بخلاف الدول الغربية، والواقع أن هذه الأمة حالها أسوأ من ذلك، فقد بنَت دولا كافرة بالله ظالمة لشعوبها، فالمقارنة واقعة بين دولة كافرة عادلة وأخرى كافرة ظالمة.

يقولون: تهربون من الدول الإسلامية إلى دول علمانية تؤدي إليكم حقوقكم، وهذا مثل القول أن قريشا كان لها البيت الحرام ومع ذلك هرب المسلمون إلى الحبشة، والحقيقة أن جميعها دول علمانية، هذه يأكل فيها القوي الضعيف وتلك لا يُظلم فيها الضعيف.

وهناك من يقول أن هذه الدول مستبدة غير إسلامية ولا علمانية، والواقع أنها دول علمانية مستبدة، فيبرّئون العلمانية من الظلم، ويبرّئون الإسلام ليجعلوا العدل والشورى أصل الدين وغايته، لأن الإسلام عندهم منظومة أخلاقية بلا شريعة ولا ولاء ولا براء، وبهذا المعيار يجعلون الدول الغربية الديمقراطية دارا للإسلام.

ويرى كثير ممن يصلي ويصوم ويحج أن الأوربيين لا علاقة لهم بالإسلام، ومع ذلك أقاموا دولة سليمة ومنظمة وعادلة، فالإسلام ليس شرطا وإن كان أفضل وأكمل، وهذا عملا بالعقائد الإلحادية التي ترى أن للإنسان الحق في إصلاح دنياه بعيدا عن هدى ربه.

وبعد إخراج شؤون السياسة والاقتصاد من الإسلام يقولون: يمكن تحقيق الصدق والأمانة دون إسلام فلا داعي لاتباع الإسلام، وينطلقون مما جاء عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ) (رواه مالك وأحمد والبخاري في الأدب)**، وينتهون إلى أنه ما دامت الأمم لا تخلو من أخلاق صالحة فلا حاجة إلى الإسلام، ولذلك شرعوا التربية المدنية والإنسانية والعلمية التي لا تنطلق مما شرع الله ولا تطلب رضاه، ولكن تسعى إلى أن يتصرف الفرد تصرفا قانونيا وإنسانيا وحضاريا، وهذا من الإلحاد المعتاد والمسكوت عنه.**

إن ما يفعله المعارضون الديمقراطيون من تحييد للإسلام قد يفوق ما يفعله الحكام، لأن المعارضين يتكلمون باسم الشعب ويدافعون عن مصالحه ويُخرجون الإسلام نهائيا من دائرة الصراع، لأنهم لا يؤمنون بأن مشكلة الدولة هي الكفر، وبالتالي فالإسلام ليس حلا، فالحكام ومعارضوهم على ملة واحدة.

وإذا حكم المعارضون الديمقراطيون سيحاربون الإسلام مثل الحكام المستبدين، لا لأن الكرسي سيغيّرهم، بل يُظهرهم على حقيقتهم، فعقيدتهم تفرض عليهم ذلك، لأن حكم الشعب يرفض حكم الله مثل حكم الفرد المستبد.

وفي خضمّ الصراع بين حكم الشعب وحكم الفرد يصير حكم الله نسيا منسيا، وكلاهما يريد حكما مطلقا يتجاوز حكم الله، بل يتفق الطرفان على حربه، لأنه يحُول بينهم وبين معبوداتهم وشهواتهم.

فإياك أن يضحك عليك الديمقراطيون بقولهم أن عدوّك هو الإستبداد فقط، وأن الأمل هو الحرية الديمقراطية التي تُحقق لك الإسلام، بل الإسلام هو الذي يحقق لك الحرية الحقة، وإن لم توقن بذلك فاعلم أن فطرتك قد اتسخت بفعل زخرف الجاهلية، وأنك تظن بالله غير الحق ظن الجاهلية.

ولا فرق بين الحكام ومعارضيهم في استهانتهم بالإسلام، فالديمقراطيون لا يقرّون بوجود حرب على الإسلام ما دامت هناك مساجد، فإذا ظهرت شواهد هذه الحرب صريحة قالوا: يريدون

إشغالنا عن قضايا مهمة سياسية أو اقتصادية، وإلهاءَنا عن القضية الأولى التي هي فقدان الشرعية الشعبية، ومن الحكمة أن نغض الطرف عن مسألة الدين أو نؤجلها على الأقل، ولا ننساق خلفها لأنها من القضايا الثانوية، لكنهم في الواقع خرجوا في إطار دينهم العلماني، وبهذه الخدعة يبنون دولة علمانية، ولا يتنازلون عن ذلك المطلب.

فالصراع بين الإسلام والكفر عندهم معركة هامشية وإثارتها مصيبة على الشعوب، لأن الانشغال أثناء الثورة أو بعدها بالصراع بين الإسلام والعلمانية يستغله العسكر وينقضّون على الجميع، ومن مصلحة المستبدين تحويل الأنظار إلى ذلك الصراع، فالمشروع الإسلامي تعطيل لأهداف ثورتهم، كمن اختُطف منه أهله فقال أن هذا إلهاءٌ وإشغال عن مشروعه الكبير في بناء البيت.

لذلك يدعون إلى إيقاف ما يعتقدون أنه صراع عقيم يساهم في إطالة ليل الاستبداد، والواجب هو التكتل من أجل الديمقراطية، فلا يقبلون بالتنازل عن مبادئهم أو تأجيل معاركهم، والحقيقة أن معركة الإسلام هي معركة أخرى مستقلة عن معاركهم، فلا يمكن لمن يؤمن بها تأجيلها.

قالوا: لسنا في حاجة إلى حاكم مسلم، بل نريد الحاكم العادل فقط، ولا يهمّنا دين من يحكمنا بقدر ما يهمنا عدله ونزاهته، ولا ننزّل على الحكام الآيات المتعلقة بالكفار، فصراعنا معهم ليس صراعا دينيا، وهناك حكام مسلمون لكنهم طغاة، وهناك نصارى عادلون، فدين الحاكم النصراني لنفسه بينه وبين الله وخبرته لنا، فهو لا يفرض علينا النصرانية، وهذا لأنهم يحصرون الدين في الحياة الفردية، والواقع أن دينه النصراني ليس محل تطبيق أثناء حكمه، فهو متعلق بحياته الخاصة، ولا يؤثر في طبيعة الدولة ونظامها وقانونها، ولكن الدين العلماني بمبادئه وتشريعاته هو الحاكم والمتفق عليه بينهم، فهو يحكمهم بدين الدولة وهم راضون متابعون، فالكفر قاسم مشترك بين الحاكم ومعارضيه.

وقالوا: المساجد عامرة ولا ينقصنا الإسلام، فنحن مسلمون منذ أربعة عشر قرنا، ولكننا نعاني من غياب الديمقراطية، ولو قلنا لهم أن الحكم الحالي ديمقراطي، فهناك مجالس نواب قائمة وانتخابات واستفتاءات على الدساتير، سيقولون أنها مزوّرة ولا بد للشعب من حرية الاختيار ليحكم.

نقول: صدقتم، لكن إذا كنتم تدعون إلى الديمقراطية الحقيقية ولا تكتفون بهذه الصورة الشكلية، فلماذا تنكرون علينا الدعوة إلى الإسلام الحق، وتدّعون أن الإسلام قائم بمجرد وجود المساجد؟

فلا يصدّقون مَن يدّعي الديمقراطية وهو يخالفها، لأنهم يحترمون شروط الديمقراطية وضوابطها وأركانها ويبغضون مبطلاتها، ولكن يصدّقون من يدّعي الإسلام مهما خالفه، لأن الإسلام عندهم هو: (لا شيء) جميل وعظيم، ولا يكتسي أهمية الديمقراطية، وهذا ما يقصدونه بقولهم أن الإسلام دين يسر وسماحة، أما قوانينهم فيربطونها بالصرامة ويفخرون بذلك.

ولإيمانهم بالديمقراطية يؤمنون بالتكفير الديمقراطي، فيميزون بين أتباع الحكم الفردي والمناضلين الثائرين في سبيل حكم الشعب، فينفون صفة الديمقراطية عمن لا تنطبق عليه مهما ادّعاها، ولولا ذلك لما كانوا ديمقراطيين ولم يتقدموا خطوة إلى الأمام.

ويؤمنون بالتكفير الوطني، فيميّزون بين العميل الخائن والوطنيّ المخلص، ويتبرأون من خائن الوطن، وهذا لأنهم يؤمنون بالوطن ولا يقبلون التذبذب في الولاء له.

لكنهم يريدون من المسلم أن يعيش ذمّيا عند الدولة العلمانية التي تحفظ له شعائره فقط وتفرض عليه كفرها، أسوأ مما كان الذمّي في دولة الإسلام التي لم تتدخل في شرعه العام والخاص، ولم تربّ أبناءه على دين الإسلام.

والجميع يبحث عن حلول هنا وهناك لهذا الاستبداد المحلّي والعالمي الذي يظهر في احتلال مباشر أو عن طريق الوكلاء، ولا أحد يبحث في الكتاب والسنة إلا من رحم الله، وكثير ممن يبحث في الكتاب والسنة يأخذ ما يريد في إطار عقيدة مسبقة فرضها الواقع.

قالوا: يجب علينا بث الوعي حتى يدرك كل إنسان أنه مهضوم الحق ومسحوق حتى ينتفض للمطالبة بحقوقه، وفي بيئة جاهلية يستنبطون من القرآن والسنة ويستدلون بالخارجين على الظلم من المسلمين في القرون الأولى، فيخرجون للدفاع عن حقوقهم بحجة أنه لا يشترط في الدفاع عن الحقوق اتباع الإسلام من بعد، وهذا استغلال خبيث للإسلام، لا يختلف عن استغلال الحكام له.

وقالوا: لا دخل لنا بمعاداة الحكام لله، فذاك بينهم وبين الله، لكننا نريد حقوقنا المهضومة، وهناك من يرى الخروج على الحكام لأي سبب كان، ويميّز الناس حسب الخروج والجرأة على قول كلمة الحق في وجه الحكام المجرمين مهما كانت الخلفية والسبب والهدف، فالمهم عنده هو الثورة سواء من أجل الخبز أو الاستقلال أو الديمقراطية أو الاشتراكية أو غير ذلك، ويسكت عن كفر المستضعفين والثائرين.

ويبرّر البعض معارضتهم أحيانا بأن الحاكم لا يحكم بما أنزل الله فإذا حكموا ردّوا الحكم للشعب من دون الله، ويستدلون بالشرع ثم لا يحكمون به، فالشرع عندهم وسيلة لا غاية، فإذا كانت علة الخروج هي كفر الحكام أو المحتلين فيجب أن يكون الإسلام هو الغاية، ومحاربة الكفر تستلزم تحقيق الإسلام لا نصرة كفر آخر مختلف عنه في الشكل فقط، لكن أن تنكر عليه الكفر وبعد إسقاطه تأتي مثل كفره فهذا خداع واستغلال مقيت لدين الله لا يختلف عن استغلال غيرك له.

وبعضهم يسرقون مصطلح (الطاغوت) ليخدعوا به الناس، لأنه يوحي بمعنى الظلم في أذهان الناس، ويحصرونه في الحاكم، ويقصدون به الطاغية، وليتخلصوا من مصطلحي (الكافر والمشرك)، فحوّلوا المشكلة الجاهلية إلى مشكلة حكام مستبدين، وحرفوا الكفر بالطاغوت خدمة لهدفهم، مثلما يستعمل الحكام ما يحتاجونه من الإسلام.

ويستعملون أدبيات المسلمين، فهم مجاهدون وشهداء يكبّرون ويهلّلون، بل يدّعون أنهم حوربوا لأنهم قالوا: ربُّنا الله، ويستشهدون بقول الله عز وجل: (الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ) (الحج: 40)، **(وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ)** (البروج: 8)، **وترتفع حالة الخشوع وحب الشهادة والعمل بالطاعات خاصة أثناء مقاومة الظالمين، وكل هذا لا يكفي في دين الله، فما هي إلا عوامل مساعدة، أما علة الحكم فتتعلق بهدف الثورة.**

فاستمدادهم هذه المصطلحات والنصوص لا ينفعهم، لأن العبرة بالغاية من القتال، كما لم ينفع أبا جهل دعاؤه الله يوم بدر: اللَّهُمَّ أَقْطَعَنَا لِلرَّحِمِ، وَأَتَانَا بِمَا لَا نَعْرِفُ، فَأَحْنِهِ الْغَدَاةَ. (رواه أحمد وابن أبي شيبة).

ويستذكرون قصص الأنبياء كقصة موسى وفرعون، متجاوزين دين الله الذي جاهد في سبيله الأنبياء، ولم يكن مجرد تحرير لشعب من الإذلال والاستعباد ليبقى على كفره، ويستحضرون أمجاد المسلمين التاريخية وهم يحاربون في سبيل الطاغوت ويجعلون حكمه فوق حكم الله.

وهذه الحياة التي عشّش فيها الظلم ليست جديدة، بل عاشها البشر من قبلنا، والاختلاف في الشكل والصورة فقط، فالجميع يبحث عن حلول عاجلة لمظالمهم فقط، لتتجدّد من بعد، والإسلام يقول أن المرض أعمّ وأخطر والحل له أشمل، (قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ) (الأعراف: 129).

إن القرآن يقرر أن مرض البشرية هو العبودية لغير الله، لا ضياع حقوقهم فقط، وعلماء السلطان لم يركّعوا الناس للطاغية ليأكل حقوقهم فقط، بل أنسوهم قبل ذلك حق الله وحده في العبودية.

ولذلك لم يكن الأنبياء يبثون في الناس الوعي بالحقوق الخاصة والعامة، فالوعي بالحقوق دون إيمان بالله يصحبه الهوى والأنانية، وهذا يصنع استبدادا آخر، كما كان التحرر من اضطهاد الاحتلال مطية وباباً لاضطهاد محلّي من المنتصرين، فالمستضعفون بالأمس صاروا هم المستكبرين اليوم، ومستضعفو اليوم هم طغاة الغد إذا انتصروا ما داموا ينسون الله واليوم الآخر، وكل فكرة تحرّرية تتحول بعد النصر إلى فكرة استبدادية تستدعي فكرة تحررية أخرى.

فالعدالة والحرية لا تتحقق في ظل الديمقراطية، بل في ظل الكفر بالطاغوت، سواء تَمثّل في سلطة الدولة أو الشعب أو غيرهما، ولهذا لا يقبل الطغاة دين التوحيد لأنه يحرر الشعب من ولايتهم، ولا يقبله عامة الناس لأنه يكبح شهواتهم المنفلتة، فالحل لا يكمن في تغيير الحاكم فقط.

وكما أن الاشتراكيين تهمّهم المظالم الاقتصادية قبل غيرها، ويرونها أسّ المشكلة، ويسعون لتوزيع عادل للثروة وفق شرعهم، والديمقراطيون يهمّهم الاستبداد السياسي، ويتطلعون إلى التعددية السياسية التي يرونها مفتاحا لحل كل المشاكل، كذلك المسلمون يؤمنون أن دين الله هو الحل الشامل في كل المجالات.

إن الذين قاوموا الغزو الأوربي خلال القرن التاسع عشر وما قبله يختلفون عمن قاوموه خلال القرن العشرين، فالأولون لم يكونوا يريدون التحرر في ظل العلمانية، وما كانوا ليقيموا دولا تؤمن بدين الغرب وترفض حكم الإسلام وحده كما فعل الذين من بعدهم، فقد نجح الأوربيون في تحويل هذه الأجيال نحو العلمانية، ولا يقتصر نجاحهم على تغيير لباس نسائهم فقط، فالمظهر ما هو إلا انعكاس للعقيدة.

وبعد أن ذبل الولاء للإسلام وتلاشى النفور من حكم الكفار، ولم يبق إلا الدفاع عن الوطن والثروات فتحوا لهم باب التحرر من الاحتلال عن طريق الحركات اليسارية، ثم فتحوا لهم باب التحرر منها عن طريق الحركات الديمقراطية، فالشعوب التي تنتصر تحت هذه الراية أو تلك ستتمسك بعقيدتها.

وقد فسح الأوربيون المجال لعقائد وولاءات بين هذه الأمة لتكون بديلا عن الولاء للإسلام، ولتحارب في إطارها، كالقومية العربية والتركية والفرعونية والأمازيغية والإفريقية والكردية والفارسية، ثم صار عامة الناس لا يهمّهم إلا نيل حقوقهم المادية، ولا يهمّهم أي دين اتبعوا.

وينسى الكثيرون لبّ المشكلة لسفاهة عقولهم، فيقولون أن الحكام فاسدون لأن الأعداء يبتزّونهم بصور فاضحة، أو أنهم من نسل اليهود، في تفسير تافهٍ لانحرافهم، أو أنهم يبتغون المال، مع أنهم يملكون ما لا يملكه الأعداء الأجانب، وهم الذين ينفقون على الأجنبي ويموّلون مشاريعه.

ونسوا أنهم نتاج تربية الغرب، فالكافر مظهر لدينه وهم يتهمونه بخيانة الوطن، وعقيدة الوطنيين والخونة واحدة، وهي التي تدعوهم إلى محاربة الإسلام وغرس عقائد الكفر التي يؤمنون بها، ومصيبة هذه الأمة في المدارس والمساجد قبل أن تكون مصيبتها في الثكنات.

وحال الحكام اليوم ليس كحال ملوك الطوائف في الأندلس الذين تحالف بعضهم مع الفرنجة على بعضهم البعض طمعا في السلطة، لكن الأمر أسوأ من ذلك، فالحكام اليوم ليسوا مسلمين وقعوا في موالاة الكفار، كالذين خاطبهم الله تعالى بقوله: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) (المائدة: 51).

ولم يرتدّوا بموالاة غيرهم، وإنما هم كفار يوالون إخوانهم، والشعوب لم تكفر بعد موالاة الحكام فقط، بل هي منهم وهم منها، وعلى دين واحد، كما قال الله تعالى: (وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) (الأنفال: 73)، **فضلا عن كون الموالاة مجرد استعانة بغير المسلمين، فالأمر لا يتعلق باستعانة أو دخول تحت حمايتهم أو خيانة فقط، بل ذوبان ظاهر في كفار آخرين وانتماء إليهم، ولا معنى للكلام عن تلك المسائل في حق قوم يؤمنون بما يؤمن به الكفار الآخرون، ولكن هذا في حق المسلمين أصلا.**

وهم يحاربون الإسلام مُعِينين للأجانب وتحت رايتهم، لا مستعينين بهم، فهذا الاندماج والذوبان فيهم لا علاقة له بمسألة استعانة المسلم بالكافر التي تكلم فيها الفقهاء قديما، ومن يطرحها بهذا الشكل هو يُثبت الإسلام لهؤلاء القوم سواء قال بحِلّها أو حرمتها، فيصبح الكفر خلافا فقهيا بين المسلمين.

وعامة هذه الأمة لا يؤمنون بأن العمالة لليهود والنصارى كفر بالإسلام أصلا، والكثير منهم ينكرونها من باب العصبية الوطنية والقومية، لكن أهلها مسلمون عندهم بلا إسلام.

وولاء المعارضين الديمقراطيين للغرب لا يقل عن ولاء الحكام، فكلاهما على دين العلمانية، وكل طرف يعيّر الآخر بعمالته للغرب، مثل الثائرين على الاحتلال سابقا، نالوا استقلالهم وبقي النظام نفسه، ولو كانوا مسلمين لتغيّر دين الدولة بعد تحرير بلادهم من الكافر الأجنبي، وستبقى هذه الأمة مخبرا لتجارب الغرب وسوقا لمشاريعه ما دامت تدين بالعلمانية، وكم حررت أرضها بالدماء والدموع وبقيت في حضن الغرب خادمة له.

وليست القضية اليوم حكم الحاكم المسلم أصلا الذي نصّبه علينا الكفار من الخارج، بل هو كافر في قوم كفار، فهو أشبه بملوك المناذرة والغساسنة في أطراف الشام والعراق وأهل اليمن وشرق الجزيرة الذين كانوا تحت سلطة الفرس والروم، لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليهم ولاءهم للفرس والروم وخيانتهم لقومهم، وعندما هاجر إلى المدينة لم يركب موجة الصراع بين الأوس والخزرج، بل ألغاه تماما، وهذا ما يجب علينا اليوم.

فدعوة التوحيد تتعالى على هذه الحساسيات والتجاذبات القومية، وتتجاوز كل الصراعات بين المذاهب والنظريات والأعراق، لتجعل الجميع في كفة واحدة، وتثير معهم صراعا آخر، ولا تتأثر بنزاعاتهم خارج ثنائية الإيمان والكفر.

وليست الهزيمة هي تحوّل هذه الأمة إلى شعوب متفرقة، أو فشل حركات التحرر من الاحتلال الغربي والاستبداد المحلّي، بل الهزيمة هي أنها تتحرك ضمن عقائد الغرب سواء نجحت أو فشلت، فهزيمتها هزيمة وانتصارها هزيمة.

وليست مشكلة هذه الأمة هي قلة الحيلة وضعف العدة والعتاد حتى تعذر في مواجهة أمم الكفر، بل إنها تملك من القوة ما تسخّره لنصرة الكفر.

وليس المشكل الأكبر هو دخول المشركين جزيرة العرب، بل المصيبة الأكبر هي دخول العرب في دين المشركين، والواجب أولا إخراج العرب من دين الكفر إلى دين الإسلام، كما جرى أول مرة في وقت غلبة الفرس والروم عليهم.

إن تحرير العرب اليوم من الكفر أصعب من تحرير بلادهم من الاحتلال والاستبداد، ولو وضعنا أجبن الناس بين خيارين: إما مقاتلة الأعداء أو دعوتهم إلى دين التوحيد لاختار القتال.

لقد بُعث النبي صلى الله عليه وسلم والجزيرة العربية لا تختلف كثيرا عما هي عليه في زماننا، فالفرس يحتلون اليمن، ويحتلون الشمال الشرقي لبلاد العرب عن طريق عملائهم المناذرة، والروم يحتلون شمالها الغربي عن طريق عملائهم الغساسنة.

فالأنبياء عليهم الصلاة والسلام لم يجدوا بين قومهم شركا بالله فقط، بل لاقوا ظلما اجتماعيا واستبدادا سياسيا وصراعا طبقيا وعرقيا واحتلالا أجنبيا مثل حالنا تماما، وهذه كلها من مظاهر الحياة الجاهلية في كل زمان ومكان، وليست أمرا جديدا، فهذا نمرود وفرعون وجالوت وذو نواس وبختنصّر وفرس وروما ويونان وغيرهم يحكمون شعوبا بالحديد والنار ويحتلّون بلادا كثيرة.

ووجد أنبياء الله جموعا تموت تلبية لشهوة ملك، وظلما من ظالم على ظالم مثله، ما بالك بالضعفاء من الفقراء والنساء والعبيد، لكن الأنبياء لم يناضلوا من أجل التحرر من الظلم فقط، ولم يحرّضوا الناس على الثورة ابتغاء الحرية والعدالة والتداول على السلطة، بل وضعوا أصابعهم على الجرح الحقيقي، ووجهوا أنظار الحكام والمحكومين نحو الكفر، ودعَوا الجميع إلى توحيد الله، وحق الله هو الذي يجلب لهم حقوق أنفسهم، وبإسلامهم يكُفّون عن تلك الشرور،

لأن الإسلام يدعو إلى مجاهدة النفس أوّلا قبل العدو، ويحثّ على الصبر، بخلاف الأديان الجاهلية المعاصرة التي تجعل نيل الشهوات المنفلتة غاية الغايات، وتسمّيها حرية.

فإذا أدى الحاكم والمحكوم حق الله عليهم وحقوق غيرهم كما شرع الله لهم سينال الجميع حقوقهم في الدنيا والآخرة، وإلا فسيعيشون حياة ضنكا كتبها الله على من أعرض عن دينه، ويبقى الجميع يتوجّس من الجميع، ولا تنال فئة حقوقها إلا بعد كفاح يتغلب على مقاومة الفئات الأخرى.

وإن قيل أن تاريخ المسلمين كان مليئا بالاستبداد السياسي، نقول: كان هذا بقدر ابتعادهم عن الإسلام، إلى أن وصلنا إلى هذه الحال من الجاهلية المتمسحة بالإسلام التي شوّهته وجعلته أداة طيّعة بيد المجرمين.

والقرآن يبيّن أن الظلم دواؤه الإسلام لا الديمقراطية، قال الله عز وجل: (إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ) (القصص: 6).

وكان الحل كما يلي: (اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تَزَكَّى وَأَهْدِيَكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى) (النازعات: 19).

لقد وجد موسى عليه السلام فرعون يستعبد قومه ويقتّل أبناءهم، فلم يتخذ الثورة والانتقام سبيلا، وهو حقه على كل حال، لكنه دعا الجميع إلى الإسلام ظالمين ومظلومين.

هذا ما يجب على المسلم التركيز عليه والترويج له حتى يصبح فهما شائعا، بدلا من الإستدراج إلى اهتمامات أهل الجاهلية المتلبسة بالإسلام، الذين يسعون بكل جهد إلى القفز فوق كفرهم، وحصر المشكلة في ظلم العباد والمعاصي الأخرى، وذلك لغفلتهم عن (لا إله إلا الله)، فيجب أن نصرف أنظارنا وأنظار الناس إلى قضية الكفر، ونركز عليها، ولا نحيد عنها قيد أنمُلة، ونقاوم الملهيات والقضايا الهامشية التي تريد الجاهلية بضغوطها إغراقنا فيها لتشتيت انتباهنا عن القضية الأم.

التاريخ يشهد والواقع يثبت أن الشعوب يمكن الإستخفاف بها، فهي بين يدي حكامها كالطفل بين يدي مؤدّبه، وهذه القابلية للاستبداد والاستعباد عند الشعوب المقهورة لا تعالَج بنشر الوعي السياسي فقط، بل بالدعوة إلى إفراد الله بالعبودية وخوف الله وحده، فقابلية الناس لأشكال الكفر بالله أكبر من قابليتهم للاستبداد، لأنهم يكفرون بإرادة ذاتية دون تخويف من المستبد.

فهي قضية وعي بالإسلام ليتمرّد الناس على ما يضادّه، ومنه الولاء للمحتل الكافر، وإلا فلن يبذل المحتل كبير جهد لإخضاعهم، بل هم يطلبونه في كثير من الأحيان، وهم اليوم أكثر قابلية لذلك لاتفاقهم في الدين.

وحتى الثوار الأحرار قد يقبلون بتعديل ظروف العبودية للبشر، لأنهم يتحرّرون من أهواء قوم دون آخرين، ويتخذون بعضهم بعضا أربابا من دون الله، يضعون لهم العقائد المستحدثة ويحلّون ويحرّمون، فالمسلمون وحدهم الذين تحرّروا من عبادة العباد، لأن الإسلام يجعل ولاء الناس جميعا لله لا للحاكم ولا للشعب.

أما الشعب الذي يعيش تحت نير الاستبداد بعيدا عن الإسلام فيبحث عن أي مَخرج موهوم، فيقدمون له الديمقراطية حلا وحيدا، ويصير حاله كالجائع الذي يلتهم طعاما فاسدا ولا يفكر في ضرره.

فإما أنهم يرون أن الإسلام عاجز عن حل مشكلة الاستبداد، ووجدوا في الديمقراطية ما يسدّ هذا النقص، أو أن فيه الحل الأمثل لكنهم معرضون عنه إلى غيره، وكلاهما كفر بدين الله.

وعندما آمن الناس بأن الحكم العسكري هو المشكل كان رد فعلهم هو الثورة في سبيل الديمقراطية، ولو أقنعناهم بأن مشكلة حياتهم هي الكفر بالله سيكون رد فعلهم هو الثورة في

سبيل الإسلام، فلا بد أن يكون لدين التوحيد صوت في الساحة، وأن يعلو هذا الصوت، ومتى آمن به الناس سيتحركون في دائرته.

لم يدعُ الأنبياء الحكامَ إلى نشر الحرية للجميع، ولم يدفعوا المضطهدين إلى المطالبة بها، ولم يقولوا أن الأولوية هي مقاومة الاحتلال الأجنبي أو الاستبداد المحلي، ولكن دعوا الجميع إلى الإسلام، لأن المشكل هو الجاهلية، والظلم جزء منها، فموسى عليه الصلاة والسلام واجه فرعون القبطي وقارون الإسرائيلي ومعهما فقراء الشعب الذين ساروا في ركابهما، فالقضية ليست مواجهة طبقية بين ما يسمى اليوم باليمين واليسار، أو بين المحتل وأهل البلد.

ولم يقل الأنبياء أن مشكلة المشاكل هي الاستبداد، فهذا الاستبداد له دين وراءه، وهو شهوة لا يكبحها إلا خوف الله وحده، قال الله عز وجل: (إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ) (القصص: 4)، **فلم يكن رد فعل موسى عليه السلام مقاومة الظلم فقط، ولم يدع للمساواة والعدالة الاجتماعية بين بني إسرائيل والقبط في ظل دينهم، بل دعاه وقومَه إلى الإسلام، وهذا الدين هو الذي يحقق مطالبهم العادلة وما لا يعرفونه من حقوقهم المهضومة، فشتان بين شرع يعلو على الحاكم كما يعلو على المحكوم وشرع يرتّبه بعضهم.**

لكن علماء هذا العصر أخرجوا قضية إفراد شرع الله بالاتباع من أصل الدين، ولم يعُد اتّباع شرع غيره إيمانا بالطاغوت ينفي الإسلام، كمن يجتنب السجود لغير الله ويعتقد بأنه معصية لا تنفي الإسلام، فهل يسمى هذا توحيدا؟ وهم يجتنبون عبادة القبور ويعدّونها مسألة فرعية كاجتناب الخمر، وحوّلوا اتباع حكم الله وحده إلى طاعة يضيفونها إلى غيرها من الطاعات التي يتفاوت فيها المسلمون، ولذلك يتحدثون عن بركة إقامة الحدود، كأن ما يجري مجرد تهاون من الدولة المسلمة في إقامتها.

ولما صار اتباع الشريعة اتباعا متفاوتا لتفاصيلها في إطار الديمقراطية أصبح الاستقلال مقدّما عليها، وأصبح القضاء على الاستبداد والفقر والفساد مقدما عليها، ولذلك يدعو علماؤهم إلى الخروج على الحكام في سبيل الديمقراطية ويحرّمونه في سبيل دين الله.

وتغليب الولاء للديمقراطية وللوطن على الولاء للإسلام جعلهم يتفقون على تفضيل العلماني المقاوم للاحتلال والاستبداد على المجاهد في سبيل الإسلام أو شيء منه.

وهؤلاء لا يقرأون القرآن ولا يؤمنون به، ولا يهتدون بهدي أنبياء الله عليهم السلام، ولو كانوا يؤمنون بما أنزل الله لآمنوا بأن الثورة في سبيل دين الله أشرف من مقاومة المحتلين والمستبدين في سبيل الاستقلال عن سلطتهم دون التحرر من دينهم العلماني، فلا فرق بين شارل ديغول وأحمد بن بلة إلا كالفرق بين هرقل وأبي جهل.

يرون وجوب بناء الدولة وتحقيق الحرية والسيادة والشرعية الشعبية والمساواة قبل اتباع شرع الله، وهم في غضون مسيرتهم الطويلة لتحقيق مشاريعهم يشركون بالله، فالأزمات السياسية والاجتماعية والاقتصادية الناتجة عن الكفر بالله يريدون حلّها في إطار الكفر بالله.

يقول الله عز وجل: (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) (الروم: 41).

ويقول: (وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ) (المائدة: 66).

ويقول: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) (الأعراف: 96).

قالوا: نستعمل الديمقراطية لتقليل المفاسد الاجتماعية الناتجة عن القوانين المخالفة لدين الله، أي أنهم يستعملون الكفر لدرء تلك المفاسد، والكفر أعظم المفاسد.

ويستدلون بوجوب العمل على إقناع الشعب بشرع الله حتى يحتضنه، ثم يجعلون الحكم للشعب ويلتزمون بحكمه في اتباع شرع الله أو اتباع شرع الطاغوت، فإذا لم يقبل الشعب شرع

الله حكموه بغيره ولم يعتزلوه، كما لو فتح المسلمون الأولون بلاد المشركين وحكموا بشرائع أهلها!

قالوا: إذا كان الشعب مؤمنا فسيختار الشريعة، وإن كان غير مؤمن لا يُحكم بشرع لا يؤمن به، أي: إذا آمن الشعب نؤمن معه وإن كفر نكفر معه، بحجة أن اتباع شرع الله دون استشارة الشعب إكراه لا يجوز شرعا، وهكذا جعلوا حكم الإكراه الوارد في الشرع هادما للشرع كله ولدولته كلها.

ونحن لم نسمع بدولة تدعو الناس إلى الإيمان بقانونها حتى تتبنّاه، فهناك جانب من الشرع يعمل به المؤمنون، وهناك جانب ملزِم من طرف الدولة، ولا تُكره غير المسلمين على الإيمان به، بل تكرههم على الالتزام به وتحاسبهم على ذلك.

فالجانب القانوني الذي تضطلع به الدولة لا يُكتفى فيه بالإقناع بل يُفرض بصرامة ككل القوانين في الدنيا، أما الإيمان فلا يصحّ فرضه على الناس، فيقرّ الكفار على دينهم وأحكامهم إلا ما يضر المجتمع كالربا وغيره.

يقولون أن العدل والحرية قبل الشريعة الإسلامية، ولم يقولوا يوما أن العدل والحرية قبل شرعهم، أي أنهم يتبعون شرع الجاهلية إلى أن يتحرروا من الاحتلال والاستبداد، فإذا تحرروا قالوا: ما زلنا لا ننتج غذاءنا ودواءنا وسلاحنا، ويبقى الإسلام منسيا على الدوام، وتظهر أشكال جديدة من الكفر تترسخ مع الزمن، فإذا أنتجوا وتطوّروا واستغنوا حاربوا الإسلام في صف الكفار الأجانب.

وبما أن الكفر بالطاغوت الذي ينقض العلمانية لا وجود له بينهم فقد حلّت عقيدة الديمقراطية محلّه، فقدّموا الحرية الديمقراطية على أحكام الشريعة، ويرون أنه لا يمكن اتباع الدين إلا في ظل تلك الحرية، فلها الأولوية على الإسلام.

ومطلب الإسلام ليس نقيضا لمطلب الحرية، بل الإسلام هو الذي يحقق الحرية، لكن حرية الإسلام تختلف عن حرية الديمقراطية التي يعرفها الناس في هذا العصر، فالحرية في الإسلام هي الكفر بالطاغوت، وهم يريدون حرية لا تخرج عن العبودية للطاغوت.

ويصفون حكامهم بالسفاحين والفاسدين ماليا، ومشكلتهم مع حكم العسكر ومع المحتل الذي ينهب ثرواتهم لا مع علمانية العسكر والمحتلين، وقد ثاروا من قبل على ظلم المحتل الأوربي فقط دون كفره، فأخرجوا الإسلام من دائرة الصراع، وهو قضية المسلم الأولى، ثم اتبعوا المحتل السابق في كفره وظلمه معا، فأكملت الدولة الوطنية مهمة المحتل السابق.

إن اللصوصية أهون ما فعله هؤلاء الحكام، فهم يقودون قومهم إلى النار قبل أن يكونوا مختلسين للمال العام وسفاكين للدماء، لكن الشعب لا يرى غير ذلك النوع من الفساد ولا يهتم إلا به، فقد اختزلوا مشكلة الجاهلية في الحكام، ثم اختزلوا مشكلة الحكم في الاستبداد بالسلطة، ثم اختزلوا الاستبداد في الفساد الذي اختزلوه أيضا في الفساد المالي.

وقد فسّر بعضهم الكفر البواح الوارد في الحديث بالفساد البواح، أي الفساد المالي والاستبداد بالسلطة، لأن مشكلتهم هي أكل المال وضرب الظهر فقط، أما الكفر البواح فهو محل اتفاق بينهم وبين الحكام.

وجوب التمييز بين التعاون على البرّ والتعاون على الكفر

لا نقول أن الثورة في سبيل الدنيا محرّمة، فمن حق المسلم أو الكافر المطالبة بحقوقه المادية، ولا يشترط أن يكون القتال في إطار الدعوة إلى الإسلام.

والثائرون على الظلم اليوم ليسوا خوارج ولا بغاة، بل هم مشركون مظلومون، يثورون ويطلبون حقوقهم في إطار دينهم العلماني كما يثور المسلمون في إطار الإسلام، وما داموا لا ينتهون عن الكفر البواح هم وحكامهم فلا يُفتيهم المسلم في حاكم ظلمَهم، وإن كان لهم الحق على الظالمين.

أما الشهادة فهي حق للمسلم فقط، فالذي لا يحقق التوحيد ثم يُقتل نصرةً للإسلام ليس شهيدا في أحكام الدنيا ولا الآخرة، ما بالك بمن يُقتل نصرة لحقوقه الشخصية أو القومية وإن كان على حق، فلا ينزل عليه قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ) (رواه البخاري ومسلم)**، لأن الإسلام شرط الشهادة الأول، ما بالك بمن نصر وطنه أو أهله على دعاة الإسلام، فهذا هو الذي قال الله فيه: (الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا)** (النساء: 76)**، فلينظر من أي الطائفتين هو.**

أما من ناحية المعاملة فقد كان نبينا وقبله الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يعينون المحتاج وينصرون المظلوم من المشركين، وإن كان يطلب حقه المادي، كما نقرأ في سيرة يوسف وموسى عليهما الصلاة والسلام مثلا.

وفي خبر بدء الوحي أن خديجة رضي الله عنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم لما خشي على نفسه: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ. (رواه البخاري ومسلم)**، وكذلك وصف أحد المشركين أبا بكر رضي الله عنه.**

فكفر المظلوم أو عدم نصرته للإسلام ليس دليلا على بطلان حقه، فضلا عن أن يكون مبررا لنصرة الظالم عليه، فلا يقال للمشركين إن طالبوا بحقوقهم: أنتم على باطل لأنكم لم تثوروا في سبيل الله، أو أن الله لا ينصركم ما دمتم تغضبون للدنيا لا للدين، فنصرة الدين يؤمرون بها بعد إسلامهم لا قبله.

ولو خرج الناس في سبيل الدين لسمّوهم خوارج وحقدوا عليهم أكثر، وهناك من يشترط على الناس اتباع أحكام الشرع في ثورتهم من صلاة ولباس شرعي، مع أن العمل بها لا علاقة له بعدالة مطلبهم، فإن لم يستجيبوا له نصر الظالمين بلا شرط.

وثورتهم تصنّف على أنها ثورة حق أو باطل، ظالم أو مظلوم، ولا تصنّف على أنها إسلامية أو جاهلية، وإن لم يكن الإسلام هدف الثورة فلا يعني ذلك بطلان حقوقهم الأخرى، ولا يعني عدالة الطرف الآخر أيضا، فلخُبث أعوان السلاطين يشترطون إسلامية الثورة ولا يشترطون إسلامية الدولة لإثبات شرعيتها ومؤازرتها، ولو كانوا ينكرون الكفر حقا لأنكروا كفر المستكبرين مثل كفر المستضعفين.

ويرون الثورة الديمقراطية ثورة للدنيا لا كفرا بالله، وليس المشكل هو خروجهم لدنياهم وحقوقهم، بل المشكل هو أنهم يسوسون دنياهم بدين الكفر.

والإسلام لا ينكر ثورتهم على الظالم، ولا يعطيها غطاء إسلاميا، لأنهم لا يريدون الإسلام، فهم لا يعارضون سلطة كافرة ابتغاء حقوقهم الدنيوية فقط، بل يوافقونها في كفرها، فهو صراع بين تأليه الشعب وتأليه الحاكم.

أما المعارضون الديمقراطيون فينطلقون من عدالة الثورة على الظالمين إلى عدم اشتراط إقامة دولة الإسلام إذا انتصروا، بل يقيمون دولة على دينهم، فثورتهم ليست ثورة لتحصيل الحقوق المادية فقط، بل هي ثورة في إطار كفرهم، وغايتها لا تخرج عن هذا الإطار.

وليس مشكلهم أنهم لم يخرجوا في سبيل الإسلام، بل المشكل قبل ذلك هو خروجهم في سبيل دولتهم، ولم يتقاعسوا عن الثورة في سبيل الدين فقط، بل إنهم ثاروا في سبيل دين آخر لا يسمونه دينا، وهو أن يكون الشعب مصدر كل سلطة بعيدا عن دين الله.

يقولون أن من الخطإ محاربة الكفر زمن الاحتلال والاستبداد، فعندما ترى غريقا يجب أن تنقذه لا تحاسبه على دينه، وهذا مثال خادع، يؤدي إلى انتفاء الدعوة إلى الإسلام مطلقا، فالناس في ظل الجاهلية تعيش على الدوام تحت الظلم بأشكاله، كما كان حال الأنبياء جميعا في أقوامهم، والإسلام هو الذي يحل مشكلة الفقر والظلم، ولا يصح وضع إغاثة الفقير والمريض والمظلوم في مقابل دعوة الإسلام، وإلا لبطلت دعوة الأنبياء كلها.

ويصوّرون الأمر بأنه مستعجل ولا قدرة لهم على تداركه، فقالوا: علينا أن نختار بين دفع الصائل وتصحيح العقائد، فلا وقت للدعوة إلى الإسلام قبل إنقاذ الأبرياء العزّل وحمايتهم من الطغاة والغزاة، فلا يشترط الدين الصحيح لمقاومتهم.

لكن الخلاف اليوم لا يتعلق بالأولويات الظرفية أو بالموازنة بين الخطر الأقرب والأبعد، بل هو أكبر من ذلك، خلاف في المبدإ ورأس الأمر كله، فيصح قولهم ذاك لو أنهم في الحالة العادية يتبعون دين الله، لكنهم يكفرون بالله قبل مقاومة الظالمين وأثناءها وبعد التمكين يزدادون كفرا، وهذا أشبه بمن يستدل على أكل لحم الخنزير بجوازه في حالة الاضطرار خوفا من الهلاك، وهو يأكله في حياته العادية دون اضطرار.

كل هذا الصراع مع الاستبداد والاحتلال ليس هو معركة الإسلام الأولى، وإن كان فيه حق مهضوم يجب أن يُردّ إلى أهله، فالمسلم يدافع عن حق المظلوم في إطار دين الله لا خارجه، ولا يساعد المظلوم إلى درجة نصرته لتحقيق شيء من كفره، وإذا كان الشيوعي أو الديمقراطي يدعو إلى رفع الظلم في إطار عقيدته فقط ويقدمها حلا وبديلا فالمسلم كذلك، وإلا ما علاقة التحرر من الاحتلال الأجنبي والاستبداد المحلي بالشيوعية والديمقراطية؟ فالظلم ينقضه العدل، والاستعباد تنقضه الحرية، لكن كل ذي دين يثور في إطار دينه، ويعتقد أن دينه هو الذي يحقق العدل والحرية.

والمشركون لهم حقوقهم على الحاكم ولو كان مسلما، والمسلم ينصر المظلوم ولو كان كافرا على الظالم ولو كان مسلما، لكنه لا يقيم دولة الكفار، ويساعد المظلوم لرفع الظلم أو تخفيفه لا لتحقيق كفره، فالشيوعيون أيضا لهم حقوق مهضومة من الرأسماليين، لكن أهدافهم إلحادية، فهل ننصرهم؟

فهناك فرق بين أن تدافع عن المظلومين وأن تبني دولتهم، والواجب معرفة الفاصل بينهما من معايشة الواقع، والمسلم يعرف موقفه ببساطة ووضوح، ولا يحار في هذه الصراعات.

إن الدولة ليست مزرعة أو مصنعا يشتغل فيهما المسلم وغير المسلم، حيث الأولوية لصاحب الكفاءة والخبرة بغض النظر عن دينه، بل الدولة أشبه بالأسرة لا تقوم إلا وفق دين معيّن، فالحاكم يدير شؤون الدين والدنيا، وينظم الدنيا بدينه، وليس موظفا مكلفا بمهمة محددة في مجال معين.

إن هؤلاء الذين يقاومون الاستبداد بألسنتهم وأيديهم وأموالهم ويتحملون السجون والمنافي والقتل في سبيل حرية شعوبهم لديهم عقائد معيّنة خارج معيار الأخلاق، فالقضية ليست قضية ظالم ومظلوم فقط، فهم يدعون إلى العدالة بمعنى التساوي أمام سلطة القانون الجاهلي، ويقيمون دولتهم ضمن مبادئهم وهي دينهم، ولا ننتظر منهم غير ذلك.

وإذا ناصرتهم ثم قلبوا لك ظهر المِجنّ وحاربوا دينك فإياك أن تقول يومها: لقد تغيّروا لما وصلوا إلى الكرسي! بل إن دينهم يرفضك في الماضي والحاضر والمستقبل، فالواقع أنك هلكت لما نسيت دينك وحاربت في سبيل دين غيرك، فخسرت الدنيا والآخرة، حتى إذا تمكنوا بك أخذوا منك ابنك أيضا فربّوه على دينهم وجنّدوه لصالحهم.

وإذا كنت تنخرط في معارك الآخرين وتثور في سبيل دين غير دين الإسلام وتقيم دولة غير دولة الإسلام فماذا أبقيت وأبقوا لك من الإسلام؟ فالمسلم ليس مرتزقا يحمل بندقية للإيجار ولا للتطوّع، ولكن للمسلم عقيدة قتالية يحددها دينه، فيثور لإعلاء كلمة الله لا كلمة الشعب الذي لا يؤمن بكلمة الله وحده.

وهؤلاء المستضعفون عندما يبحثون عن حقوقهم المهضومة يعُدّون بيان التوحيد لغوا وفضولا في أحسن الأحوال، أو عمالة للعدو في أحيان كثيرة، ولذلك فالثوار أكثر بغضا لدعوة التوحيد من الحكام المتمكّنين لخوفهم على ثورتهم أو دولتهم الوليدة.

وإذا تعلق الأمر بالإسلام يتحول الديمقراطي المناضل إلى عميل للاستبداد كما يأمره دينه العلماني، ويتحول المناضل الوطني إلى عميل للاحتلال كما يأمره دينه، ويتحول اليساري

المناضل إلى بيدق للرأسمالية كما يأمره دينه، مع استثناءات نادرة تؤكد الأصل، والاستثناء ممن يغلّب الجانب الخُلقي أو القومي على العقيدة.

وإذا أعانونا في نصرة ديننا لا نعينهم في نصرة كفرهم ردا للجميل، ومن أعاننا منهم على الصلاة لا نعينه على الخمر، فميثاقنا مع الله أعلى.

قالوا: كلنا ندعو إلى الحرية، وهناك من مرجعيته إسلامية، وهناك من يتبع لوثر كينغ أو مانديلا أو تشي غيفارا، لكنهم في النهاية يجتمعون على دين هؤلاء لا دين الله.

وطالما صدرت الفتاوى بالثورة خلف القادة العلمانيين بنية إقامة دولة مسلمة ضحكا على الذقون، ويستدلون بتحالف النبي صلى الله عليه وسلم مع اليهود لحماية المدينة، بما أن مقاومة الغزاة والظالمين حلف أخلاقي لا يُشترط في شركائه جميعا الدين الصحيح أو أن تكون غايتهم نصرة الإسلام، ثم تراهم يقاتلون تحت راية العلمانيين للتمكين للعلمانية، وكل ما يطلبونه إصلاحات لإعادة إقامة دولتهم العلمانية على قدميها، وهكذا يستغل الديمقراطيون الإسلام لتجنيد الناس في مقاومة المستبدين.

ومن الخدع المستعملة بكثرة تصوير المشكلة على أنها متعلقة بعدم نزاهة الحكام وقلة كفاءتهم بعيدا عن العقائد، يريدون كائنا آليا لا يبحث إلا عن لقمة العيش والرفاهية، لتحكمه عقيدتهم بسهولة، كما كان الشيوعيون يرفضون الثورة على الاحتلال في إطار الإسلام ومن أجل الإسلام، وأرادوها قومية وطنية، ليتسنّى لهم من بعد ركوب الجماهير ويعلنوها دولة اشتراكية.

يرون جهاد المسلم فتنة، ثم يدعونه إلى القتال في سبيل دولتهم، استخفافا به، تعال أيها المسلم لتستشهد في سبيل دولتنا، فدينك دين الجهاد والاستشهاد، وادخل الجنة إن شئت، ودَع لنا الدنيا نسيّرها وفق ديننا.

إن قيل أن هذا المنطق يدعو إلى التخلي عن المظلومين، نقول: تحرير المظلومين لا يكون على حساب التوحيد، ومنطقكم يدعو إلى التخلي عن التوحيد، ودين الله لا يؤجّل، ولن يؤجّل في الواقع بل يُكفر به، ومع الكفر يبقى الاحتلال والظلم بأشكاله، وقد يتغير اتجاهه من فئة إلى فئة أخرى، فالمظلوم اليوم هو الظالم غدا، وهكذا دواليك.

فالأنبياء عليهم الصلاة والسلام لم يدعوا إلى إصلاح الأوضاع الاجتماعية والسياسية وتحرير الأرض أولا، بل دعوا الناس إلى التحرر من عبادة العباد، وإن قالوا: هذا المشكل غير مطروح اليوم، نقول: أبى الله ذلك ما دمتم تشركون به، وتدعون إلى عبادة عباد آخرين غير العباد الحاكمين الآن، وتنتقل عبادة غير الله من طاغوت معيّن إلى آخر.

ولمن يقولون: تُكفّرون الأمة وتتنصّلون من الدفاع عن المستضعفين، نقول: نحن لا نتنصل من الإسلام ولا نتبع دين المظلومين بحجة الدفاع عنهم، فأنقِذوا المظلوم وأنقذوا أنفسكم من النار وأنقذوه منها، فنصرة المظلوم وإغاثة الملهوف ليست بديلا عن دعوة الإسلام، فضلا عن أن تكون مانعا من الإسلام.

ولا يحل الانتماء إلى جيش الكفار بالطريقة المعاصرة، بكل ما يتضمنه من أداء طقوسهم كالقسَم على الولاء للدولة الكافرة وقانونها والطاعة المطلقة لقادتها وتحية العلَم، فهذا إيمان بدينها كالانضمام إلى حزب سياسي، وهو يختلف عن مجرد القتال والتعاون مع الكفار على الدفاع عن النفس وعن المظلومين مع احتفاظ المسلم باستقلاله وإرادته، كما تتحالف الدولة المسلمة مع نظيرتها.

أما الذين لا يهمهم الكفر بالله فيبررون انضواءهم تحت راية الكفار بكل الحجج كالتعاون على الخير والاستعانة والتحالف وتقليل الظلم والإصلاح والاحتماء، ثم يذوبون بين المشركين ينصرون دولتهم ولا يتورّعون عن الكفر.

ويطرحون الأسئلة الجانبية التي تهمل الهدف، وتركز على المشاركة في تجمعات تُرفع فيها لافتات وشعارات الكفر وتنتشر فيها المعاصي، وهذا يصح لو كنا نركب القطار أو نرتاد السوق، حيث يكون الهدف مباحا، وقد تتخلّله مخالفات جانبية، أما الثورة أو المظاهرة فيحكم على

أهدافها ومطالبها أوّلا، فلا تختزل جريمة الانضمام إلى جيش أبي جهل يوم بدر في وجود الخمر مثلا.

وليس الخلاف بيننا في وسيلة التغيير إن كانت سلمية أو مسلحة، فالديمقراطية كفر يضاد الإسلام، وليست وسيلة سلمية تقابل الجهاد، وما يفرقنا عن الطائفتين من أنصار الحكام وأعدائهم هو دين التوحيد عقيدةً وولاء، لا الوسائل التقنية.

تحويل الصراع بين الإسلام والجاهلية إلى قضايا فرعية

يبدأون بالمسائل الاجتهادية يفصلونها تفصيلا قبل الاتفاق على توحيد الاحتكام والاتباع، ويقومون بتقديم الجانب الاجتهادي الذي كفلته الشريعة مما سكت الله عنه، والانطلاق منه حتى يشغل كل المساحة، فيكون التوحيد أوّل ضحية ثم الأحكام الفرعية التي توضع في غير موضعها، ويشرّحون أزمات الدولة العلمانية كالخلافات الحدودية والنزاع على السلطة في إطار الفقه الإسلامي، وينزلون عليها أحكام دولة المسلمين، وهذا يخدم الجاهلية، لأنه يصوّر دولها على أنها استمرار للدول التي عاش المسلمون في ظلها قرونا.

وذلك الفقه السياسي الشرعي لا مكان له في دولة المشركين، فليسوا من أهل ذلك الفقه، ولا توجّه إليهم أحكامه، كما لا توجّه إليهم أحكام الصلاة، ولا توجّه أحكام الزواج والطلاق وأحكام المولود لأسرة مشركة لم تؤسَّس على الإسلام.

والصراعات القومية والوطنية والطائفية والحدودية تجري اليوم خارج دائرة الإسلام، وليست من العصبية بين المسلمين التي قال الله عز وجل عنها: **(وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)** (الحجرات: 9).

ولا تشابُه بين نزاعات ممالك المسلمين قديما ونزاعات الدول المسماة بالعالم الإسلامي اليوم، وأي محاولة لاستدعاء ذلك التاريخ وإلقائه على واقع اليوم هو تجاهل للتوحيد أصل الدين، واختزال لمشكلة الكفر في مسائل جانبية تنتفخ حتى تغطي كل المساحة، والإسلام لا يحُلّ أزمات المشركين كالانفصال والتشتّت والنزاعات السياسية أو العرقية التي وقعوا فيها بسبب بعدهم عن دين الله، فالرابطة الوطنية أو القومية أو الحزبية هي عقائد وولاءات علمانية، ولذلك فالحل هو الإسلام أوّلا، كما كان الأمر في بداية الرسالة، قبل أن نسعى إلى توحيد ما تفرّق من هذه الدول.

وإلباس هذا الواقع الجاهلي صبغة إسلامية هو من التضليل، فالحاكم لا يطلب بيعة إسلامية، والمعارضة الديمقراطية لا تريد جهادا في سبيل الله أو أمرا بالمعروف ونهيا عن المنكر كما شرع الله، ومن يستعمل منهم أدبيات الإسلام فلغاية جاهلية، وكل من يفتي أحد الطرفين فهو يخدم الجاهلية باسم الإسلام.

فلا يصح التأصيل الشرعي للصراع الجاري بين الحاكم والمحكوم في ظل العلمانية ما دام هدف كل منهما ليس إسلاميا، إذ يتوسع العلماء في تقديم الحلول من الكتاب والسنة ومما كتبه الفقهاء قديما في ظل الحكم الإسلامي، ولا يسعون لإيجاد بديل إسلامي اليوم على أنقاض الجاهلية، بل لإعطاء الواقع الجاهلي صبغة إسلامية، سواء من المعارضة أو الموالاة، لذلك يتناسون المرجعية ويغلّفونها بالآليات والإجراءات الإدارية والأدبيات حتى يتصوّر الناس أنهم يختلفون في دائرة الإسلام لا خارجها.

فالمسألة ليست متعلقة بصلاحيات الحاكم، كما يفعل من يُنزلون على الحكام اليوم كلام الفقهاء عن عجز الحاكم عن أداء مهامّه نتيجة المرض أو لضعف في شخصيته مثلا، ويبحثون في الشريعة الإسلامية عن نص يدافع عن حقوق الحاكم على الشعب أو حقوق الشعب على الحاكم في ظل الجاهلية، فيصبح الإسلام وسيلة لتحقيق مصالح هذا أو ذاك وهم يكفرون به.

ويجتهد بعضهم في إنشاء دستور للدولة الإسلامية المنشودة، ويغرقون في تفاصيل أحكام القضاء ويؤلفون فيها المجلدات ويقيمون المؤتمرات في دولة تتبع دينا آخر.

وحكم انتخاب الرؤساء والمشرّعين والدساتير حسب فقههم مبني على حفظ الأمن وما ينفع الناس في دنياهم من مقاصد الشريعة، وطبقا لقاعدة: درء المفاسد الراجحة مقدّم على جلب المصالح المرجوحة، ودفع المفسدة الأكبر بارتكاب المفسدة الأصغر، والكفر عندهم ليس مفسدة هيّنة مرجوحة أو أخف الضررين فحسب، بل لا ورود له في حسبانهم أصلا.

وبعضهم يؤمنون بحرمة الانتخاب على مجلس الشعب بعلة التشريع المخالف لشرع الله، ومع ذلك يوجبون انتخاب الرئيس لوجوب تنصيب إمام ولو كان من أئمة الكفر، كأن الرئيس بريء من التشريع من دون الله ولا يتبع مبادئ الدولة الكفرية، وهذا لتقديمهم مصلحة الأمة ووحدتها على دين التوحيد.

ومن ذلك تركيز المعارضين على صحيفة المدينة وفرحهم بها على أنها دستور مدني مكتوب ينظم الدولة والمجتمع، ويحدّد واجبات كل طرف ويكفل له حقوقه، فيستدلون بالاشتراك في الوطن والجوار في السكن على وجوب الاشتراك في الحكم بشرع الكفار، وبتركيزهم على المصالح المرسلة يُخفون أن صحيفة المدينة لم يكن فيها إقرار باتباع حكم الطاغوت كما يفعلون اليوم، فقد جاء فيها: (وَأَنَّكُمْ مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ حُكْمَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ) (رواه ابن هشام وابن زنجويه، وهو مرسل).

ويمرّون على شرط كتاب الله مرورا سريعا إلى العدل والشورى التي هي الأصل عندهم، ولذلك يذكّرون الحكام المشركين بسيرة الخلفاء العادلين في عدلهم وزهدهم ومشورتهم، ويدعون إلى الشورى قوما يتبعون شرعا مخالفا لشرع الله، وهذا أشبه بأن يعلّق أبو جهل في دار الندوة لافتة يكتب عليها: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) (الشورى: 38)، **وكأن موسى عليه الصلاة والسلام كان يدعو فرعون إلى استشارة ملئه وعدم الانفراد بسلطة القرار.**

إنه لا وجود لديمقراطية بلا علمانية، فالديمقراطية ليست وسيلة أو آلية لتطبيق الشورى فقط، بل تتجاوز ذلك إلى إبطال شرع الله وتأليه الشعب أو ممثليه، وإذا سمّوها مشاركة الشعب في الحكم فهي مشاركة في الكفر أيضا، وإن سمّوها شورى فهي مشاورة في الكفر أيضا.

ويجعلون لأنفسهم حق الحكم بين شرع الله وأهوائهم، وفي ظل الجاهلية يسعون إلى إقرار الشورى، ويمحون شرع الله بالشورى التي دعا إليها شرع الله، ويركزون على إيجابيات الديمقراطية لإباحة ما فيها من كفر، وصار الدخول في هذا الكفر لتخفيف الفساد من موانع التكفير.

ولا يمكن التقريب بين الديمقراطية والإسلام أو أسلمتها أو تهذيبها أو تلقيحها بمرجعية إسلامية، إلا إذا صح التقريب بين الإسلام والنصرانية، بحجة أن فيها بقية من دين المسيح عليه السلام، لكن لا مجال للتلاقي بينهما لقيامها على الشرك بالله.

والسياسة في الإسلام تنطلق من الكفر بالطاغوت ولا تصادمه، أما الديمقراطية فلا تقتصر على المساحة الاجتهادية المباحة والمصالح المرسلة كما يوهموننا، فالشعب في الغرب أو في بلادنا هو مصدر كل سلطة، بما فيها السلطة التشريعية المطلقة، وهذا ما يمارسه الشعب دون حرج، والعبرة بالممارسات لا بالادعاءات، ولتسويق هذا الإشراك بالله يتستّرون خلف المباحات خداعا، مثل اختيار الحكام ومراقبتهم، كما برّروا انتخاب الحاكم الكافر بأنه توكيل وكيل في مهمة معينة أو وظيفة تقنية، وفي الواقع يفوّضون إليه صلاحية مطلقة في أن يقودهم بشرعه.

ويقولون: نؤمن بآليات الديمقراطية وإجراءاتها الاجتهادية لا بفلسفتها وعقيدتها، رغم أنهم يقبلون بشرع الطاغوت ومبادئه ويشرّعون خارج إطار شرع الله، كمن يعرّف الخمر بأنها مشروب بارد فيه عناصر غذائية، ويعدّد منافعها الصحية والاقتصادية فقط، وهكذا مُرِّرت هذه الخدعة على أكثر الناس واقتنعوا بأنه يمكنهم أن يكونوا مسلمين ديمقراطيين.

وإن الذين تأثروا بالديمقراطية والوطنية وغيرها واستوردوها من الغرب لم يكن لهم علم بالإسلام ولا رغبة فيه حتى يتبعوها في إطار الإسلام كما يدعي مبرّروها، بل نقلوها بحذافيرها،

واتبعوها طبقا للأصل بخيرها وشرها، وما زالوا ينظرون نظرة إكبار إلى التجارب الغربية ويشاركون فيها بمباركة من علمائهم.

ويرى المعارضون أن النظام الجمهوري أقرب إلى الشورى، ويثيرون معركة كتلك التي جرت في أوربا، والجميع يركز على مسألة التغلب، بين من يقبل بشرعية الحاكم المتغلب ومن يرفضها، رغم أنه كافر قبل ذلك، مانحين له ولأنفسهم صكا على بياض، فهم في سعة من أمرهم، ولا يوجد في قاموسهم اجتناب لكفره، فليست القضية اغتصابا للسلطة فحسب أو مصادرة لحق الأمة في اختيار الحاكم، بل تأليه لهوى الحاكم من دون الله.

إنه لا معنى للمعركة الدائرة على حكم إمامة المتغلب شرعا، فلم ينكر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام طريقة تولية الفراعنة، ولو أسلم كسرى وقيصر لأقرّهما النبي صلى الله عليه وسلم على ملكهما، وكذلك فعل مع ملوك الحبشة وعُمان واليمامة وغيرهم ممن دخل في الإسلام، فليست القضية والمعيار هي طريقة الوصول إلى الحكم.

فلم ينظر إلى ملوك عصره بصفتهم متغلّبين بالقوة العسكرية أو بالوراثة دون شورى، بل أقرّهم على ملكهم رغم عدم انتخابهم، ولم يشترط عليهم امتلاك الشرعية الشعبية التي يثيرون الحرب في سبيلها اليوم ويجعلونها على رأس أولوياتهم.

والمتغلب ليس ظالما بالضرورة، فقد يتغلب ليُصلح، وقد يتغلب على ظالم، فالواجب هو التمييز بين الحاكم الفاسد والحاكم الصالح الذي يتقي الله في ما استخلفه فيه، لا التمييز بين المتغلب والمنتخَب.

فبالتغلب استطاع الأيوبيون والمرابطون توحيد البلاد ومواجهة الفرنجة، والخوارج الإباضية الذين لم يكونوا يقبلون بالتوريث اضطروا لتوريث الحكم لما أسسوا دولتهم ببلاد المغرب، ولم يجدوا في عصرهم وسيلة غير ذلك لحسم الخلاف على السلطة.

وكما يرى الشيعة أن عدم تولية أهل البيت الخلافة كفرٌ من الأمة، يرى المعارضون اليوم أن توريث معاوية الحكم لابنه يزيد كان مصيبة المصائب ونقطة تحوّل كبرى في تاريخ المسلمين، مع أن الانتقال من الخلافة الراشدة إلى الملك لم يكن كفرا بعد الإسلام، ولكنه انحراف أخلاقي له حجمه في دائرة الإسلام.

وهؤلاء المعارضون المنفيون في الغرب والفارّون من الاضطهاد ينبهرون بحرية التعبير والمساواة التي حُرموا منها في بلادهم، ويعتقدون أن النور أشرق على العالم دون قومهم، ويريدون نقل التجربة الغربية في الحكم والمجتمع إلى هذه البلاد، فأسمى أمانيهم هي اللحاق بركب الغرب، كأن الشعوب الغربية لا تعاني شيئا في ظل الديمقراطية، هذه الديمقراطية التي يقول عنها الغربيون الذين جرّبوها أنها نظام سيّء، لكنه أقل سوءا من غيره، وليس لديهم بديل عنها، فقلّدهم هؤلاء كأنهم لم يجدوا في الإسلام بديلا صالحا.

وقد تشرّبوا الفكر العلماني الديمقراطي بكل ما يحمله من كفر، محاولين فرضه على الإسلام بتحريف وتعنّت، مدّعين أن المسألة متروكة للاجتهاد، وتحت هذه المغالطة يدخلون مساحة المحظور وهو الكفر دون حرج.

قالوا: لا ندعو إلى ديمقراطية الغرب، وأن يكون حكم الشعب فوق حكم الله، فهي عندنا وسيلة لاختيار الحاكم ومحاسبته، لكنهم يطبّقون ديمقراطية الغرب بكل ما فيها من كفر، والعبرة بالواقع.

ونعيد ونذكّر بأننا لا نتحدث عن حق الشعب في اختيار حكامه وطريقة تسيير دولته وإدارة مؤسساتها، مما أذِن الله للبشر بالاجتهاد فيه وفق ظروفهم ولم يحدّده الوحي، ولكنهم يريدون أن يكون الشعب مصدر كل سلطة بما فيها السلطة التشريعية المطلقة غير المنضبطة بشرع الله، يخشون على سلطة الأمة وحقها في اختيار الحكام ثم يتخذونها مرجعية تشريعية مطلقة، أي أن نزاعهم مع الحكام غايته من يكون المعبود من دون الله، والإسلام يبرأ من طرفي النزاع في هذه المعركة مهما ادّعيا.

ولتغليبهم حق الشعب على حق الله يرون أن شرعية الحاكم أو القانون ترتبط برأي الأمة فقط، وإن خالف كتاب الله فهذه علة زائدة، فالشرعية عندهم هي ما يقرّه الشعب فقط، والحق ما صادق عليه الشعب بغض النظر عن مرجعيته، سواء كانت دين الله أو دين غيره، والحاكم الشرعي هو الذي يستمد شرعيته من شعبه، وإلا فلا شرعية له، ولو كان يتبع دين الله، فالدار التي فتحها المسلمون بالغلبة صارت سلطتهم فيها غير شرعية لأنها اغتصبت حق الشعب، وكل ما يصدر عنها غير شرعي في دين الديمقراطيين.

ويستنكرون نقل الخلاف السياسي إلى مستوى العقيدة، مثل القول بكفر الديمقراطية، ويرون ذلك أشبه بتطور الخلاف السياسي الاجتهادي في القرن الأول إلى خلاف عقَدي، وقد ترتّب على ذلك تكفير المسلمين بغير حق.

وكعادتهم في تحويل مسائل التوحيد والقضايا المبدئية الكبرى إلى مسائل فرعية نجدهم يختلفون في حكم انتخاب المرأة في الإسلام وهم تحت حكم علماني لا يؤمن بالإسلام دينا، وينقلون للديمقراطيين كلام فقهاء المسلمين في حكم تولية المرأة الإمامة العظمى والقضاء، فمن أجاز ذلك نظر للمصلحة ولم يأبه للكفر، ومن حرمه فلأنها امرأة لا لأنها تتبع حكم الجاهلية، أو كما قال أحد مشايخ الكفر أن اتباع الشرائع الجاهلية اليوم أهون من أن تحكمنا امرأة بشرع الله! يتمسّك بحكم تفصيلي ويهدم الدين بكامله.

ونحن نعلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم ينكر على أهل فارس تولية امرأة، ولم ينكر سليمان عليه الصلاة والسلام على أهل سبَإ تولية امرأة الملك، ولكن دعاهم إلى الإسلام، ومن بديهيات الإسلام أن يحكموا بحكم الله وحده.

إن مسألة تولية المرأة يطرحها فقهاء المسلمين في ظل دولة إسلامية، لا في ظل دولة علمانية تتبرأ من الإسلام ابتداء وتربّي الرجل والمرأة على دينها الذي يفرض لهما حقوقا ويفرض عليهما واجبات خلافا لما شرع الله لهما، وعندما نبني الدولة على الإسلام سنجد الرجل في مكانه والمرأة في مكانها، لأنهما يتبعان أحكام المعاملات التي شرعها الله لهما.

وقبل أن تخالف الدولة العلمانية تفاصيل الشريعة هي مخالفة لملة الإسلام كلها، لأنها تتخذ غير الله مشرّعين تشريعا مطلقا، فيعيدون النظر في ما شرعه الله لهم، ويُحلّون ويحرّمون وفق ما يرون بعيدا عن دين الله.

ولذلك ليس في شرع الله جواب عن سؤال: هل يجوز تولية المرأة؟ قبل بناء دولة مسلمة تؤمن بشرع الله وحده، فتَولّي المرأة أو الرجل السلطة في دولة علمانية سواء.

وانتخابهم الرجل دون المرأة ليس من دين الله، وإنما هو اتخاذ لدين الله وسيلة يتغلب بها الرجل على المرأة، بعد أن قدّموا شرط الذكورة على شرط الإسلام، وهو بعض ما أعجبهم من شرع الله، وهذا لا ينفعهم إلا كما ينفع النصارى تحريمهم جلوس المرأة على كرسي البابوية.

ومثلما فعلوا بالنسب القرشي الذي كان عبر التاريخ سلطة أمر واقع، لأن الناس كانوا ينقادون لقريش دون غيرها، لمكانة بيت الله الحرام عند العرب.

والإسلام يميّز الحاكم العادل المقيم لدين الله عن الجائر، ولا يأبه لسلالتهما، فليس في الإسلام سلالة مقدّسة، (قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) (البقرة: 124).

ولذلك كانت تولية القرشي معلقة بإقامة الدين والعدل، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ هَذَا الأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لاَ يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ، إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ) (رواه البخاري).

لكن الناس من بعد صاروا يشترطون هذا النسب ويركزون عليه أكثر من العمل بشرع الله، إلى أن نسوا شرط الإسلام كله ولم يبق إلا النسب القرشي، حتى صار أناس من نسل أبي لهب وحمّالة الحطب وعلى دينهما أحقَّ بالحكم من غيرهم، ولو تمسّكوا بشرط إقامة الدين لكان حالهم غير ذاك الحال.

فهذا هو الشرط المنسيّ اليوم، وهو رأس الأمر كله، يدركه كل مسلم كما يدرك وجوب الائتمام بالإمام بشرط أن يكون مسلما وتكون صلاته وفق شرع الله، بخلاف سفهاء الأحلام من

المشركين الذين يفخرون بالنسب القرشي ولا يهمهم دين الدولة، وقد يحصرونه في بني هاشم، بل في العلويين فقط، وبمجرد أن يدّعي أحدهم هذا النسب تخضع له الأعناق، وهذا أشبه بمن يسرق طعاما ثم يحرص على أن يسمّي الله ويأكل بيمينه.

وسواء كان النسب القرشيّ في الأحاديث شرطا أو خبرا فإنه لا معنى للحديث عنه اليوم، فضلا عن الاختلاف فيه، إلا إذا جاز الاختلاف في حكم تولية أبي جهل القرشي، ثم يتشيّع فريق لأبي لهب الهاشمي ينسبونه إلى أهل البيت، وهذه المهزلة ليست من نسج الخيال، بل هي الواقع اليوم وإن اختلفت الأسماء.

يخشون إخراج الخلافة من قريش، وهي مسألة لا تعنيهم وليسوا أهلا للنقاش فيها، إلا أن يتفقوا على الإسلام حكاما ومحكومين، كما اتفق المسلمون قديما وإن اختلفوا في هذه المسألة الفقهية وغيرها، ومن يبطل إمامة حكام هذا العصر بحجة أنهم غير قرشيين مثل من يصحح إمامتهم تماما، كلاهما يتجاهل إقامة الدين، وكلاهما يفتي خارج إطار (لا إله إلا الله)، وهما أشبه بمن يُبطل ولاية المحتل الأوربي بسبب عِرقه ولغته فقط.

ومن ذلك انشغال بعض العلماء والحكام قديما بتكذيب العبيديين في انتسابهم إلى أهل البيت بدلا من بيان كفرهم وقتالهم قتال الكفار، ولم تكن الدولة العثمانية من بعد قرشية، ولم يكن هذا مناط بطلانها، بل المناط هو بطلان دين أهلها كله.

فمع مرور الزمن أصبحت إقامة حكم الله أهون من شرط القرشية، أما شرط الذكورة فلا يتساهلون فيه أبدا، وكل هذا خلل في ترتيب أصل الدين وفرعه.

يهملون تحقيق التوحيد ويركّزون على سلامة حواس الخليفة من العيوب الخَلقية، وأن يكون معلوم الشخص والاسم والنسب ويكون ظاهرا متمكنا، وكأنهم لو قامت اليوم دولة للإسلام في أطراف الأرض ولم يجدوا قرشيا لعطّلوها، فنقول لهم: بايِعوا قرشيا ذكَرا بالغا متمكّنا سليم الجسم، لكن لا تنسوا أن تقيموا دولتكم في إطار الإسلام، فلا شيء من تلك الصفات ينفعكم دون الإسلام حقا، وإلا فهي دون إسلام تجتمع في أبي جهل أيضا.

فلا نناقش حكم بيعتهم إلا من باب الإسلام أو الكفر فقط، دون إثارة الخلاف على الشروط الأخرى المنصوص عليها أو الاجتهادية، وليست علة بطلان ولايتهم كونهم غير قرشيين أو غير مصلّين أو غير مؤهّلين كفاءة ونزاهة أو غير متّحدين.

وليست القضية أن الإمامة للفاضل أو تجوز للمفضول، ما دامت مرجعية الفاضل والمفضول دين غير دين الله، وليست المشكلة أن الأمانة ضُيّعت وأن الأمر وُسّد إلى غير أهله فقط.

ومشكلة الحكام اليوم لا تختزل في كون مدة حكمهم مفتوحة تتجاوز عشر سنوات، وأنهم لا يتركون الكرسي إلا إلى القبر أو السجن، حتى أصبح الناس يثورون بسبب طول فترة الحكم، مع أن الكثير من الحكام العادلين حكموا طيلة حياتهم.

وليست مشكلتهم أنهم شيوخ لا يفهمون مشاكل جيل الشباب، فكثير من الحكام الفاسدين شباب، فالقضية قضية صلاح أو فساد، مهما كان سنّ الحاكم ومهما كانت مدة حكمه، وإن كانت هذه المسائل لها أهميتها فهي أمور اجتهادية جانبية، خلافا للديمقراطيين السفهاء الذين يبطلون شرعية الحاكم بسبب مرضه أو هرمه أو طول فترة حكمه، ولا يهمّهم دين الدولة.

والمشكلة اليوم ليست سياسية فقط حتى يردّد البعض ما جاء عن حذيفة رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (تَكُونُ النُّبُوَّةُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةٌ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاضًّا، فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ) ثُمَّ سَكَتَ. (رواه أحمد وأبو داود).

فالحديث يتكلم عن الأخلاق السياسية وطبيعة الحكم من ناحية العدل والشورى، لا عن مرجعية الحكم، والقوم يحلمون بالخلافة الثانية وهم مشركون، ولم يصدمهم الكفر الذي يدينون به لأنهم أوغلوا فيه ببطء عبر قرون طويلة، ولا ينكرون التشريعات المخالفة لشرع الله عند

العثمانيين ثم إقرار القانون السويسري جملة في تركيا مثلا، ولكن يبكون على منصب الخليفة، وتوهّموا أنه سقوط لدولة الإسلام، فدفعَهم ذلك إلى العمل على إعادة ذلك الكيان بالذات في غياب الأساس الذي يجب أن يبنى عليه، يريدون خلافة وتمكينا بهذا الدين الحاضر الذي تنقصه بعض التحسينات فقط في نظرهم.

وليست المشكلة اليوم هي تَعدّد دول الإسلام وتعدّد الأئمة وعدم وجود الإمام الأعظم، كما حصل في القرون الأولى، ولا تطرح مسألة توليتهم من طرف الكفار المتغلّبين، لأنهم اليوم على دين هؤلاء الكفار.

وليس الداء هو الحكم الجبري فقط، وليس الدواء هو إعادة الخلافة الراشدة قبل إسلام الناس، بل الداء الأكبر هو الكفر الجبري والاختياري، وعلاجه هو الدخول في الإسلام، ولو كانت هذه دولا إسلامية فهذا يعني أنه لا ينقصها إلا اتحادها، فليس جوهر المشكلة هو سقوط ما يسمى بالخلافة الجامعة للأمة، ولكن المصيبة هي حلول الوثنية ثم العلمانية محل الإسلام حتى في زمن تلك الخلافة.

لقد سقطت الأمة، لا الخلافة فقط، فالمشكلة هي الكفر قبل التفرق والتشرذم، فهذا التشرذم هو بعض ثمار الكفر بما فيه من ولاءات ومعبودات وأهواء وشهوات.

وليس المطلوب في ديننا إقرار الشورى والعدالة قبل المرجعية الإسلامية، وليس المطلوب الفصل بين السلطات أو إصلاح العدالة ومكافحة الفساد في السلطة القضائية قبل تحويل مرجعيتها من حكم الطاغوت إلى حكم الله، وليست الأولوية لأخلقة الحياة السياسية التي ملئت بالخداع والكذب والنفاق، بل المطلوب أوّلا تحويل مرجعيتها من مذاهب مفكريهم الطواغيت إلى شرع الله خالقهم.

وليس ما ينقص الدولة اليوم نزاهة الانتخابات، وليست مهمتنا السعي إلى تكريس التداول السلمي على السلطة والاختيار الحر للحكام في شفافية دون تزوير، وليس مطلبنا التمثيل الحقيقي للشعب في السلطة التشريعية والتنفيذية، فتلك انشغالات الجاهليين، ولكن المشكلة هي اتفاقهم على مجانبة حكم الله، ففي كل الأحوال يكون الحكم لغير الله، وحكم الله هو عدوّهما المشترك، فالمطلوب أن تُبنى الدولة والمجتمع في إطار دين الله، وفي هذا الإطار ـ لا خارجه ـ ننظر في المفاضلة بين إرادة الشعب وإرادة الحاكم.

وليس المشكل أن الحاكم فوق القانون، بل قبل ذلك: أيُّ قانون؟ وليست الأولوية الآن لمطلب مساواة الناس أمام القضاء ومنع ذوي الجاه من استغلال النفوذ ومحاباتهم دون غيرهم، فالقاضي المرتشي ننظر في حكمه في دولة الإسلام، أما إن كان له شرع آخر فله دينه ولنا ديننا، مثل كعب بن الأشرف.

يشخّصون سبب انحطاطهم بأنه تسلّط الحاكم الفرد ونزواته، ولذلك يتعطشون لدولة القانون، وكل همّهم وضع دستور باختيار الشعب يحدد صلاحيات الحكام وواجباتهم وكيفية مراقبتهم، وبعد أن اتفقوا على جعل الحكم لغير الله لا يهمّنا إن كان الحكم للشعب أو للمستبدين، فتلك مشكلتهم، وفي كل الأحوال هو إبطال لحكم الله، وقبل أن يكون هدفنا سيادة القانون ومنع تسيير الدولة وفق رغبات الحاكم يجب أن نحدّد مصدر القانون.

وليست المشكلة هي تعالي بعض الطواغيت على بعض بحق النقض في مجلس الأمن الدولي، ولكن المشكلة قبل ذلك هي بُعد الأمم المتحدة عن دين الله، أما الديمقراطيون فيسعون إلى اقتسام عبادة الطاغوت بعدل بين عدة معبودات حتى لا يحتكرها كبيرهم.

وليست المشكلة أن المنظومة القانونية في هذه البلاد مستوردة من الخارج خلافا للدول التي تملك سيادتها، فالكفر المَحلّي النابع من الذات أشد رسوخا من ذلك المستورد من الخارج، والمطلوب تحرير الإنسان من عبادة هواه وهوى غيره إلى عبادة الله وحده، وليس المراد تحريره من عبادة غيره إلى عبادة هواه.

نعم، ليس شيء من ذلك هو قضية المسلم، وليس المطلوب منه الجهاد لإيجاد حلول لأزمات الجاهلية وترميم جدارها قبل أن يتحقق الإسلام، لأنه ليس بعد الكفر ذنب، وكل مصيبة بعد الكفر هيّنة، ومن خالف هذا فخلافنا معه في (لا إله إلا الله).

معركة الإسلام ضد اليمين واليسار

الحق وسط بين باطلين

في تاريخ الأمم تمرّ الأديان والنظم بمراحل في حياتها من الميلاد إلى الاضمحلال أو الموت، فتبدأ ردًّا للفعل على نقائضها، وتضغط عليها، ثم تنتشر، ثم تتمكن، ثم يتمرّد عليها الطرف الآخر على نطاق ضيّق، ويدخل معها في صراع ثم ينتشر ويتغلب بقدر ما يملك من قوة، وهكذا يُصنع التاريخ، وتلك حركة الحياة.

وكلما انتشرت فكرة ظهر ما يضادها، وما من مبدإ إلا ويقع نقيضه، مثل العنصرية التي هي ردود فعل متبادلة تتزايد وتتناقص من الجانبين بنفس القوة، ومثل الغلو والتشدد والإفراط الذي يقابله الإجحاف والتميع والتفريط بنفس القدر، والعكس صحيح، ومن ذلك البذخ والزهد، والتهوّر والجبن.

والانحراف ذات اليمين هو دعوة للخصم للانحراف ذات الشمال، والميل إلى جهة معيّنة يصنع رد فعل بنفس القوة والغلو، ودعم هذا الطرف هو استفزاز للطرف الآخر، وتلك خطة الشيطان الرجيم وشياطين المخابرات في عصرنا، الذين يعملون من خلال خطة الخصم، ويدفعون به إلى الانحراف الذي يخدمهم، وأحيانا يصنعون طرفين ليكونوا وسطا بينهما.

ويركبون موجتين متعاكستين أو ضلالتين متناقضتين أو فريقين متنافرين، ويتشددون في أمر معين ليدفعوا الطرف الآخر إلى التشدّد المضاد، ومع مرور الوقت يزداد الشرخ اتساعا ويصعب التأليف بين النقيضين، والناس يفكرون داخل الصندوق دوما، ولا يجرؤون على الخروج من الطوق المحكم، ولا يكتشفون الخيار الثالث.

لقد فرّقت هذه الأمة دينها وصارت شيَعا مثل أهل الكتاب من قبلنا، ونسيت الصراط المستقيم، وهو الوسط بين المغضوب عليهم الذين كفروا لانحرافهم الخلقي والضالين الذين كفروا لانحرافهم العلمي، وافترقوا إلى كاثوليك وبروتستانت، وافترقوا إلى محافظين وليبراليين، فهؤلاء يتمسكون بما بقي من أخلاق الكنيسة، وأولئك أشدّ إلحادا وانحلالا.

وفي هذه الأمة من هو مهتمّ بتزكية النفس فقط، والآخر منشغل بالشأن العام فقط، وإذا اهتم أحد بتحقيق أصل الدين أهمل أحكام الشرع الفرعية، فيؤول به ذلك إلى الإرجاء الأول، أن الذنب لا يضر مع الإيمان، ومن اهتم بالسنة أو العبادة أهمل أصل الدين ولم يحقق الإسلام، والجميع يُحيي جانبا من الدين ويميت جانبا آخر، وينال منه الشيطان ما يريد.

وتباعدت هذه الأمة وتطرّفت في الفعل ورد الفعل، وكل طرف يقول للآخر: أنت مهتمّ بهذا الجانب فقط، ونسيت الجانب الآخر الذي فرّطت فيه هذه الأمة، والملاحظ أن كليهما صادق في ما يقول، وعند كل منهما نصف الحقيقة، ولا خير في انتصار أحدهما دون الآخر.

وقد لا ينكر أحد الطرفين ما عند الآخر من حق، بل يقرّ به نظريا، وهو مهمل له واقعا، ويقدّم عليه الجزء الذي يشغل باله حتى يحتل مساحة الدين كلها، وكلاهما يتمسك بتوجهه ويغلو فيه ويبتعد عن الآخر، وهكذا تُصنع النقائض وردود الأفعال.

يجمع كل طرف ما عنده من حق بباطل يهواه كأنهما لا يفترقان، ويرفض الجمع بين ما لديه من حق وما لدى الطرف الآخر من حق، وتلك من حيل الشيطان لإضلالهما، والمسلم في كل جاهلية يواجه الطائفتين معا، ولا يميل يمينا كما لا يميل شمالا، ولا يستجيب لأي استفزاز لاستقطابه أو دفعه نحو الطرف الآخر.

فكون الإنسان على حق في صراعه مع الطرف الآخر لا يجعله محقا في مساره كله، فقد يكون أكثر ضلالا من خصمه لكنه يستهين بضلاله، وقد ينكر ضلالا فينتقل إلى الطرف المقابل من الضلال، وبطلان دين هذا ليس دليلا على صحة دين الطرف المقابل.

وهناك من ينكر الكفر والمعصية والمباح على طريقة الخوارج، وهذا يدفع الناس إلى التمسك بالكفر الواقع المألوف في غياب البديل الإسلامي النظيف، وهذا ما تسعى إليه القوى الجاهلية عندما تعجز عن تبرير باطلها فتعمل على إفساد خصومها من الداخل.

والحل هو أن يثوب كلّ طرف إلى رشده، ويأخذ بما عند الآخر من حق ويكمل نقصه ولا يتكبّر عليه، فلو تواضع الجميع وكان هناك تكامل بين الفريقين لَظهر لهم الحق وظهر بهم.

وكلٌّ منا واقع في شيء من هذه المصائب، فمُقلٌّ ومُكثر، وعلينا أن نقوّم أنفسنا، وننظر في ما ينقصنا فنكمله، لا ننتقل من النقيض إلى النقيض، ومن اليمين إلى الشمال، فهذا الدين وسط بين الغالي والجافي، ووسط بين المتشدد والمتميع، دين الرحمة والشدة واللين والخشونة والعطف والقوة، ويضع كل شيء في موضعه المناسب.

فينبغي أن نحرص على إصلاح الظاهر والباطن معا، ونتجاوز ثنائية العالم الفاجر والعابد الجاهل، ونجمع الدين كله إلى بعضه البعض، كما تلقّاه الصحابة رضي الله عنهم، فكانوا علماء عبّادا، رهبانا بالليل فرسانا بالنهار، ويعملون لدنياهم وآخرتهم.

المعارضة والموالاة على ملة واحدة

من الملاحظ أن الصوفية أسوأ حالا ممن يتسمّون بالسلفية وأكثر قبولا للعلمانية، ولا يهمّهم التأويل لها أصلا، لأنهم لا يملكون من العلم ما يبررونها به، ومهمتهم هي حصر الإسلام في ما يسمى بالروحانيات وما يتعلق بها من الخرافات الوثنية، فالعلمانية تفضّلهم على المتمسّكين بالسنّة في النهاية، وتعُدّهم مرحلة متقدمة في محو الإسلام من الوجود.

وهم يتنافسون جميعا في الولاء لها، ويمتصون طاقة الالتزام بدين الله عند الناس، ويحوّلون مجراها لصالح الجاهلية، وكلهم يفضّلون الحكم العلماني على بعضهم البعض، ولا يتدخلون في السياسة إلا لتأييد الدولة العلمانية، ويقفون عند بابها بكل إخلاص مثل كلاب الحراسة، ويعادون من يعارضها باسم الإسلام أكثر ممن يعارضها باسم الديمقراطية، وكلما اقترب من الإسلام عادَوه أكثر.

وفي ظل التنافس الديمقراطي بين غلاة العلمانية ومن يسمَّون بالإسلاميين يجري ضربهم بدعاة الطاعة، فيستعملونهم في القضاء على المعارضين، لأنهم جنود مخلصون، يمتصّونهم إلى آخر قطرة ثم يركلونهم، فيخسرون الدنيا والآخرة، والحكام ضامنون أنهم لن يتمرّدوا عليهم لأن الولاء للسلطة عندهم عبادة يتقربون بها إلى الله.

ولا ينظرون إلى نتيجة منهجهم وثمرته كيف أنه نصر ألدّ أعداء الإسلام، وأنتج جيلا يبتعد أكثر فأكثر عما بقي من دين الإسلام بقوانين الأسرة والتعليم والإعلام وغيرها.

أما المعارضون الديمقراطيون فيعتقدون أن الثورة في سبيل الإسلام أو جزء منه فتنة وفعل الخوارج وقتلاها في النار، لكن الثورة في سبيل الديمقراطية جهاد وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر وقتلاها شهداء!

ومن ينكر على الدولة الديمقراطية يتخذه الديمقراطيون عدوا، تماما كما يقول أنصار المستبدين، فهم يختلفون في ولاءاتهم السياسية ويتفقون في البراءة من دين الله.

لقد ضاع الدين بين أنصار الحكام ومعارضيهم، وفي غياب حقيقة التوحيد يبتُر كلا الفريقين من أحكام الإسلام ما يهدمون به الإسلام كله، فالصراع على تمثيل الإسلام بينهما تُستدعى له أحكام الإسلام، حاكم يستعمل الإسلام سلاحا يسلطه على الشعب، ومعارض يستعمل الإسلام سلاحا لتحريض الناس على الحاكم، وكلاهما يتخذ الإسلام وسيلة لمنح الشرعية لكفره، وهكذا يشترك الفريقان في علمنة الإسلام.

والجميع متفقون على اتباع دين غير الله في حياتهم العامة، لكنهم مختلفون في من يكون هذا الغير فقط، هل هو الشعب أم الحاكم؟ ولذلك فدين الله لا دخل له في شؤون دولهم ولا ثوراتهم حتى يدينوا لله وحده بالعبودية دون غيره.

وإن كان الحكام والمحكومون يقتتلون على شهواتهم فسرعان ما يعودون إلى بعضهم البعض مهما تباعدوا، ويتّحدون في مواجهة دين الله الذي يهدّد شهواتهم وأهواءَهم.

ولا فرق في دين الله بين من يقول: لا يجوز منافسة الرئيس انتخابيا، ومن يترشح لمنافسته، ولا فرق بين من يقاطع الانتخابات بحجة التزوير ومن يقاطعها بحجة تحريم منازعة الحاكم مُلكه، ولا فرق بين من يوجب الانتخاب اتباعا لهوى الحاكم ومن يحرّمه اتباعا لهوى الشعب، فكلاهما يفتي في دائرة الإيمان بدين الطاغوت.

وهما يقبَلان بحكم العلمانية واقعا وإن تشدّق بعضهم بإنكارها نظريا، ويهملان علّة الكفر في المسألة، ويقدمان المصلحة على (لا إله إلا الله)، ولا شأن لدين الله بهذه التجاذبات السياسية التي لا تلتزم بالكفر بالطاغوت ابتداء، فالحكم الشرعي المنطلق من دين التوحيد يضع كلا الموقفين في خانة الكفر.

يستنكر البعض خروج الشعب على الحاكم، ويستنكر آخرون خروج الحاكم على الشعب، وكلاهما غارق في عقيدة الإرجاء الكفرية التي عمّت الأمة برمتها، وبها فقدت المناعة من أي كفر، هذا يبرر كفر الحاكم وذاك يبرر كفر الشعب.

وليس هناك حلان فقط، إما الولاء للحكام أو قتالهم، كما يصوّر الأمر كلا الطرفين، فالكفر بدينهم مسألة، والخروج عليهم مسألة أخرى، وليس كل الأنبياء قاتلوا الكفار، فالولاء شيء والصبر شيء آخر، فقد صبر الأنبياء ولم يوالوا الكفار.

فالبراءة منهم لا تستلزم قتالَهم، ومسالمتُهم لا تستلزم موالاتِهم، كما أن البراءة من دين النصارى لا تعني محاربتَهم، والعدلُ معهم والإحسان إليهم لا يعني مؤاخاتِهم، فهناك دوما خيار ثالث.

والحكام اليوم ليس لهم حرمة حكام المسلمين وإن لم نحرّض عليهم، لكن المشكل هو تصوير الأمر على أن طاعتهم سنّة وليست فتنة، وأن ما يضادّ الخروج بالسلاح هو الولاء والطاعة بالضرورة، فلا يهتمّون بالكفر ولا يؤمنون بأنه فتنة، فالناس تدين بدين السلطة، ولا ينهونهم عن ذلك، بل يسايرونهم، بل يقودونهم.

لا نقول: اخرجوا على حكم الكفار، ولكن نقول: ابرأوا منهم ومن دولتهم ودينها، ودينها هو شرعها والفكرة التي تقوم عليها، فالخروج بالسلاح معلّق بالقدرة ولو في حال أمة مسلمة كَفر حكامها، ما بالك بمن كان حالهم كحال الصحابة في مكة أو كحال بني إسرائيل مع فرعون، لكن الكفر بدين الفراعنة لا يحتاج إلى امتلاك القدرة على الحرب، وقبل البراءة من دينهم لا معنى للخلاف على الخروج عليهم، فالقول بالجواز أو التحريم سواء.

يتنازعون في حكم الخروج على الدولة الكافرة مع عدم القدرة، قبل أن يتفقوا على البراءة منها ومن دينها، وهذا لا علاقة له بالقدرة، لأن إنكار المنكر بالقلب هو أضعف الإيمان، والعجز عن قتالهم لا يبيح موالاتهم إلا تحت الإكراه، كما لا يباح شرب الخمر بحجة العجز عن إقامة حد الخمر ومنع بيعها، والعجز عن إقامة دولة الإسلام لا يلزم منه الولاء للدولة العلمانية وحصر الإسلام في الحياة الشخصية فقط.

فالخلاف لا يتعلق بمسألة الجهاد في حال العجز، فهذه قضية اجتهادية لا يترتب عليها كفر أو ضلال، وليس سبب ذل هذه الأمة اليوم هو ترك الجهاد فقط كما جاء في الحديث، بل الأمر أسوأ من ذلك وهو ترك الإسلام كله، فالمشكلة الواقعة هي الكفر لا القعود عن الجهاد.

ويرى الكثير منهم أن الدولة يظهر منها الكفر البواح والحكام وأتباعهم مسلمون بلا إسلام، وبما أن التكفير يغيّر الموقع والولاء والطريق كلية، فإنهم يخشون من تكفير الكافر، فقد أغلقوا هذا الباب مثل غيرهم، وأحيانا يستعملونه بانتقائية للمصلحة كما فعل اليهود والنصارى، يكفّرون الحكام لظلمهم، فإن عدلوا نسوا كفرهم.

ولما تهرّبوا من تكفيرهم اصطدموا بتحريم الخروج على الحاكم المسلم فتعنّتوا في تحريف النصوص، وعملوا على مراجعة أحاديث الفتنة ومعاملة الحكام وإعادة تفسيرها، وهذا على ضوء المبادئ الديمقراطية وما يتفق مع أحكامها، مثلما طوّعوا نصوصا من الكتاب والسنة للمبادئ الاشتراكية والقومية والوطنية، وهكذا كلما ظهر دين من أديان الجاهلية ألبسوه ثوبا إسلاميا.

لقد وقعوا بين نارين: بين طاعة الحكام وتكفيرهم، وأنصار الحكام يُلزمونهم بطاعتهم ما داموا مسلمين، فتمّت محاصرتهم لإيمانهم بضرورة التغيير السياسي مع نفورهم من التكفير، إذ قالوا: تكفير الحكام لا خير فيه، وضررُه أكبر من نفعه، بل علينا مقاومة ظلمهم فقط، وهذا لتغليبهم حقوق الشعب على حق الله، فخوفُهم من التكفير دفعهم إلى رد الوحي والتلاعب به عندما اعترض طريقهم.

مثلما وضعوا جدارا فاصلا بين تكفير الكافرين والدعاء لهم بالهداية، فإذا حضر أحدهما غاب الآخر، وجدارا فاصلا بين التكفير من جهة والدعوة وطلب العلم من جهة أخرى، وغيرها من الجدران الوهمية التي لا وجود لها إلا في عقولهم المشوهة بشبهات الجاهلية، وفي الحقيقة هناك جدار موجود بين الاعتقاد بإسلام الناس ودعوتهم إلى التوحيد.

وهكذا ضاع التوحيد بين من يؤمن بالدعوة دون تكفير ومن يؤمن بالتكفير دون دعوة، فهناك من لا يستطيع مواجهة الكفر إلا بعقيدة الخوارج، ويرى التكفير والتشدد أيا كان دليلا على التمسك بالكتاب والسنة، فيُكفّر الناس بالمعصية والمباح، وقد يربط ذلك بالفضاضة وسوء الخلق، فيكون فتنة للناس، وهذا ما يريده الذين يتلذذون بقصص الخوارج ليقنعوا أنفسهم بأنهم أهل سنة.

وفي المقابل هناك من يرى أن التيسير والبعد عن التكفير دليل على الفقه والرحمة وحسن الخلق، وأن التلفظ بالتوحيد لا يضر معه كفر ولا معصية، فيفرغ الدين من معناه، ويغلو كل طرف في سبيله، وتزداد الهوّة بينهما اتساعا، وكلاهما يستدل بانحراف الآخر على صحة منهجه، ولا ينظر في المرآة.

قالوا: لسنا ملزمين بتكفير الحكام، ولا تلازم بين بطلان شرعيتهم وتكفيرهم، فالمطلوب هو منع الظلم سواء من مسلم أو كافر، وبهذا أخرجوا الكفر من دائرة المنكر المطلوب تغييره.

نعم، يجب فك التلازم بين تكفيرهم والخروج عليهم لصالح التكفير حتى تستقيم عقيدة التوحيد أوّلا، ثم توضع الأحكام الفرعية مثل معاملة الحكام في مكانها.

ومن جهة أخرى لا يخضع تكفير الكافرين للاجتهاد والمصلحة، فهو ركن من أصل الدين يغيب التوحيد بغيابه، وليس وسيلة يستعملها بعض المعارضين لإقناع الناس بوجوب الخروج على الحكام، فهذا يستلزم غض الطرف عن الكفر البواح الذي يؤمن به الشعب، وهذا الانحياز لا يقبله دين الله، وأهله ليسوا من أهله.

وفي الواقع هم لا يكفّرون الحكام حتى لا يكفّروا أنفسهم، فهم على دين واحد، ويحاربون التكفير لإخراجهم أصل الإسلام من حياتهم وعدم اهتمامهم به، لا لأنهم من أهل السنة كما يتوهّمون، فعدم التكفير يعني إخراج الإسلام من دائرة الصراع، كأن يقول موسى أو محمد عليهما الصلاة والسلام أن مشكلتهما مع فرعون وأبي جهل هي فساد الحكم وانعدامِ الشورى وتولية الأشرار والولاء للخارج.

ويردّون التكفير تجنبا لإراقة الدماء، والحق أنه لا تلازم بين الأمرين، وإنما سالت الدماء بسبب عدم التكفير، خلافا لما رسّخوه في أذهان الناس، فالناس مشركون أصالة، ومقتضى ذلك أن يظهر منهم الكفر في أشكال مختلفة قولا وعملا بصورة عفوية، ومع ذلك لا يقبلون أن ينتفي عنهم وصف المسلمين، وهذا ما لا سبيل إليه، لأن كتاب الله شاهد على كفرهم، لكن الذين يسعون إلى إقامة أحكام الشرع يعدّونهم مسلمين ابتداء وفق المفهوم السائد للإسلام، ثم يكفّرونهم كلما أظهروا صورة من الكفر تكفير الردة، ولو اعتقدوا أنهم كفار أصليون مثل اليهود والنصارى لعلموا أنهم بحاجة إلى دعوة لا إلى إقامة حد الردة، وهكذا ضاع الدين بين الفريقين.

إن الموالي والمعارض يعتقدان بإسلام الشعب وحكامه، لأن الإسلام لا معنى له عندهما، وليس مشروعا شاملا ونظام حياة، وإنما هو مجرد اعتقاد غيبي وشرائع فردية لا تتحكم في نظام الدولة، فيوحّدان الله في جانب من الحياة ويُشركان به في جانب آخر.

ومهما بلغت العداوة بين القوم فإنهم قد يتصالحون في أي لحظة، ويغلّبون الوطنية والقومية، لأن الخلاف بينهم خلاف بين أهل البيت الواحد في إطار الدين الواحد، وكل طموحهم هو دولة تؤدي حقوق الناس وفق شرع العلمانية وتكون جزءا من المنظومة الدولية، لقد اختلفوا على الدنيا واتفقوا على الكفر، ولذلك تقع التراجعات بينهم ويصطفّون خلف الحاكم إذا واجه عدوّا خارجيا أو أوهمهم بمواجهته لاستقطابهم.

وبعد الإيمان بأن الأمة مسلمة حكومة وشعبا يأتي تبرير الواقع نتيجة منطقية، ويتسلسل الانهيار، وكم رأينا مَن يتنازل عن تكفير الكافر فينهار كلية ويمارس أشكالا أخرى من الكفر دون حرج، فلما عرف الناس والحكام بالخصوص أن ظهورهم محمية من التكفير مهما فعلوا مدّوا أرجلهم، ولم يتحرّجوا من اتباع النُظم والأفكار الشرقية والغربية التي لا يطلقون عليها اسم الدين.

لقد صار الكفر في الواقع محصّنا بطاعة وليّ الأمر وموانع تكفير المسلم وشروطه التي تتزايد يوما بعد يوم وإن لم يتمّ تأصيلها، فقد ضلوا حتى أحلّوا الكفر وحرّموا التكفير حماية لما اعتادوا عليه من الكفر، فمن يُنشّأ على ذمّ التكفير وذم الخوارج ولا يسمع بالكفر بالطاغوت سيقاتل في سبيله، ولذلك يستتيبون من خرجوا على الحاكم، ولا يستتيبون أنصار الحاكم الذين يروحون ويغدون في طاعته، كأنهم على الصراط المستقيم.

ولا يبرّر هذا الكفر بأن الطرف الآخر المعارض للحاكم لم يحقق الإسلام أو أن دعوته ناقصة باطلة، فالصلاة بلا توحيد لا تكفي وصاحبها مشرك بالله، لكن من يحارب المصلين اليوم لصلاتهم هو أكفر منهم، لأنه يحارب ما بقي من دين الإسلام، ومثله من يرفض مادة (الإسلام دين الدولة)، وإن كانت لا تضيف شيئا بما أن التشريع لهم من دون الله، ومثله فعل أبرهة الحبشي يوم أراد هدم الكعبة للقضاء على ما بقي من دين إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وهذا لا يُثبت الإسلام لقريش، ولكن الاختلاف بين الطرفين في من هو أقرب إلى دين الله في ذلك الموقف.

ولو أن المنافق الذي أراد التحاكم إلى الطاغوت قتل اليهودي عندما دعاه إلى حكم النبي صلى الله عليه وسلم لكان هذا الفعل أشدّ من قتل المسلم ظلما، مع الفارق بين دين القتيلين، ولكن العبرة هنا بسبب القتل وغايته، ولو لقوا الله عز وجل بذنوب الحَجّاج بن يوسف ـ مع ما في قتل المسلم من جُرم ـ لكان أهون عليهم من قتال من يسعى إلى تحكيم شرع الله أو بعض منه، فقتل المسلم ابتغاء السلطة أو المال أهون من قتل أنصار الشريعة اليوم في إطار ما يسمى بمكافحة الإرهاب، فهي حرب على الإسلام بالذات، وهذا كفر بالله وليس ظلما للناس فقط.

وإن كان خصومهم مخِلّين بدين التوحيد أيضا مهما ضحّوا، لأن قتالهم في سبيل الشريعة والخلافة لا يُثبت لهم الإسلام رغم أنهم أقرب إلى الإسلام من عدوّهم، مثل القتال في سبيل الصلاة والحجاب، فليسوا خوارج ولا مجاهدين.

ولا تختلف فتاوى معارضة الاستبداد عن فتاوى موالاته، لأن حقيقة الخلاف بينهما ليست كما كان الحال زمن السلف خلافا سياسيا في دائرة الإسلام، بل الخلاف اليوم هو نسخة ثانية من الخلاف بين تحالف الكنيسة والقصر في مقابل تحالف العلمانيين والشعب، ولا نقول أن حكام زماننا ليسوا في مستوى الخلفاء المسلمين عدلا وصلاحا، بل ليسوا على دينهم أصلا، والناس ليسوا بحاجة إلى الخروج عليهم بالسلاح، بل هم بحاجة إلى الإسلام كله.

ولا فرق بين من يدعو هذه الأمة الآن إلى إقامة الخلافة في ظل دينها الحالي وهو يحلم بما قرأه من عدل وعزة ومجد تليد غافلا عن الإشراك بالله في واقعنا، ومن يقول أن الله لم يكلفنا أصلا بإقامة الخلافة، ويمكن أن نرضى بحكم العلمانية ونحن مسلمون، وحقيقة قوله أن الله لم يكلفنا باتباع دينه وحده في الشؤون العامة حتى نكون مسلمين.

وهناك من يرى أنه لا دولة في الإسلام، وهناك من يرى أن بناء الدولة هو هدف الإسلام، وإن رأى أن الواقع الجاهلي لا يساعده تنازل عن جوانب من الإسلام لتحقيق الدولة، والحق أننا مأمورون بأن نكون مسلمين في أنفسنا ثم نعمل للتمكين لدين الله في الأرض.

واستدلال الموالين للحكام والمعارضين بالسلف سواء، فكلاهما يحاول أن يجد في الوحي وتاريخ المسلمين ما يشبه صنيعه، يعيشون في ظل الدولة العلمانية تابعين لها ويذهبون إلى مناقشة أحوال المسلمين قديما، ويميلون إلى هذا دون ذاك، ويفاضلون بينهم وهم بريئون منهم جميعا.

كأنّ علي بن أبي طالب وأهل الجمل وصِفّين ومن بعدهم اختلفوا في الحكم بما أنزل الله أو غيره، وكأن بعضهم قال: نحكم بشرع الروم مثلا، واستعان بالروم لمحاربة خصمه ووصفهم بالإرهابيين.

وكما كان في القرون الأولى من أدخل المسائل الاجتهادية في العقيدة هناك من أخرج اليوم مسائل العقيدة إلى مجال الاجتهاد، فالخلافات السياسية عند المسلمين الأوائل لا علاقة لها بخلافات الديمقراطيين، فلهم دينهم وللمسلمين دينهم.

وعامة الناس الذين يتسمّون بالمسلمين لم ينتظروا فتاوى تدعوهم إلى تأييد الحكام في بلادهم أو في بلاد الغرب، بل علمانيتهم أملت عليهم ذلك، ولا فرق بينهم وبين غيرهم من الشعوب الغربية، وهم يتبعون المصلحة، فيوالون الحاكم لعقيدتهم العلمانية لا اتقاء الميتة الجاهلية كما تقول تلك الفتاوى، ويعارضون الحاكم لعقيدتهم الديمقراطية، لا جهادا في سبيل الله كما تقول فتاوى أخرى.

فالقضية أن الناس اليوم على دين العلمانية، هذا هو القاسم المشترك بينهم على اختلاف تمسكهم بها، ومن لا يؤمن بها يؤمن بإسلام أهلها، ثم يأتي هؤلاء العلماء ليُضفوا على هذا أو ذاك الشرعية الإسلامية، ويؤصّلون المعارضة أو الموالاة من منظور الإسلام تحريفا، فيطوّعون المشركين لحاكمهم أو يحرّضونهم عليه.

والمشكل لا ينحصر في علماء السلاطين، فالعلماء انقسموا إلى قسمين: علماء السلاطين وعلماء الجماهير، وكلهم علماء المشركين، فلا يختلف الموالي الذي يتمسّح بالقصر عن المعارض المقدام الذي يصدع بكلمة الحق في إيمانهما بدين العلمانية أو رضاهما به أو جزء منه على الأقل.

فقبل الحديث عن جرأة العلماء في قول الحق وحملهم القلم والسيف، أو جبنهم وبيعهم دين الله بثمن قليل يجب أن نتحدث عن محلهم من دين التوحيد أولا، فالقضية ليست تزلّفا لوليّ الأمر فقط، بما أنه ولي النعمة، لأن الذي يأكل من خبز السلطان يضرب بسيفه كما يقال، بل القضية أخطر من ذلك، فهي قبل ذلك إيمان بدين فرعون وكفر بدين موسى، والدعوة تبدأ من هنا، فسحرة فرعون طلبوا منه الأجر والجاه، لكنهم كانوا قبل ذلك على دينه، فلا ينزل عليهم ما ورد من نهي عن إتيان أبواب السلاطين ابتغاء الدنيا.

وعلماء السلطان منهم المرتزقة المشترون بآيات الله ثمنا قليلا، ومنهم المقتنعون بصواب دينهم لانحرافهم عن التوحيد، وعلماء الشعب منهم المقتنعون الباذلون أرواحهم فداء لعامة الناس، ومنهم المراؤون الباحثون عن مجد لأنفسهم، هؤلاء يؤلهون الحاكم، وأولئك يؤلهون الشعب حقيقة لا مجازا، ومن يتولى الشعب مطلقا فهو مؤمن بالطاغوت كافر بالله مثل من يتولى الحاكم، كلاهما في الكفر سواء.

وبقدر تشدد البعض وغلوهم في تأييد الحكام وإعذارهم حتى صار عندهم أصلا للدين، نشاهد في الطرف الآخر التشدد في معاداتهم وعدم إعذارهم، حتى صار الخروج على الحكام أصلا للدين عندهم، وصارت موالاتهم هي المكفّر الوحيد في واقعهم.

وبين موالاة الحكام وموالاة الشعب هناك سبيل ثالث غيرهما، وهو سبيل الأنبياء كلهم إذا كنا نقرأ القرآن حقا.

وبسبب استغلال الحكام للعلماء صار خصومهم يدعون إلى إخراج الإسلام من السياسة، لأن كل ما رأوه هو استغلال السياسة للإسلام، ولم يروا حكم الإسلام للسياسة، فينتقدون نذالة علماء السلطان لوقوفهم في وجه الانتقال الديمقراطي، ويطالبونهم بالحياد وإبعاد المسجد عن التجاذبات السياسية، وبدلا من استنكار تسويغ الظلم باسم الإسلام يكفرون بحكم الله في الحياة السياسية، وهكذا يجتمع الطرفان على محاربة دين الله.

ومع ذلك نرى هؤلاء المعارضين يحثّون الأئمة على المعارضة، ويجنّدونهم خدمة لمشروعهم الثوري بسبب قدرتهم على تحريض الناس واستقطابهم، فيستغلون الإسلام ثم لا يقبلون منه بعدها التدخل في شؤون الحكم، لأن الإسلام عندهم يحارب ليحكم غيرُه، ومهمّته تنتهي بالتمكين لنظامهم العلماني ويعفّ عند المَغنم.

وبسبب الخراب الذي صنعته العلمانية تفكّك الدين وانقسم الناس إلى طائفتين، كل طائفة تقول أن الأخرى ليست على شيء، وكلتاهما ليست على شيء، فهذا يركز على دين الفرد فقط، ويتمسك بالسنة المتعلقة بالهدي الظاهر وجانب من التوحيد متعلق بالعقائد الغيبية كأسماء الله وصفاته واجتناب عبادة الأضرحة، فيعضّ على ذلك بالنواجذ ويوالي ويعادي على أساسه.

وهو ينصر السنة التي تقتصر على حياة الفرد الخاصة، لكنه يحارب من يدعون إلى تحكيم الشريعة مواليا للدولة العلمانية، فصار أنصار السنة أعداءً للشريعة التي تُطلق اليوم على القانون الذي يحكم الحياة العامة، ويهمل الشأن العام والمظالم والمآسي الواقعة من العلمانية المحلّية والعالمية.

والآخر يركز على إصلاح الدولة فقط ويهمل الجانب الآخر، ويهتم بحقوق المظلومين ويقاوم هيمنة الغرب ووكلاءه، لكنه يتهاون في الأحكام المتعلقة بالفرد إلى حد الكِبر، ويتسامح مع عبادة الأضرحة الصوفية والشيعية والبدع والانحلال الخلقي، بل يعادي من ينكرها.

وهكذا يفصلان الدنيا عن الآخرة، وينسى كلاهما ضلاله ويتشدّد في معاكسة الآخر معتمدا على ما عنده من الحق، ويتباعدان أكثر بدلا من محاولة التقارب والأخذ من بعضهما البعض.

بعضهم يرون أن غاية إرسال الرسل إقامة حكم الله في الأرض، وأن هذا جوهر التوحيد وأخص خصائصه، دون أن يكونوا بحاجة إلى هذه المبالغات، أما الشعائر التعبدية فما هي إلا وسيلة لإقامة القسط بين الناس، فردّ عليهم الآخرون بأن هذا غلوّ، وليس في التوحيد جوهر وعرَض، وأن توحيد الله في الحكم من أفراد التوحيد، وبعضهم اخترع اسم (فروع التوحيد)، فأخرجوه من التوحيد، وجعلوا توحيد الله بالعقائد الغيبية والشعائر التعبدية لبّ الرسالات تبعا للدين الواقع.

إن الوثنية ليست شركا قديما منتهيا، فواقعنا يقول أنها تستشري أكثر بسبب الفراغ الروحي الذي صنعته العلمانية، وصارت القوى العلمانية في العالم في هذا الجيل ترعاها وتفرضها لتواجه بها الإسلام.

لكن هناك من لا يعرف من الكفر إلا حكم الجاهلية، ويفسر (لا إله إلا الله) على أنها لا حكم إلا لله فقط، ويتجاهل الشرك الوثني، والآخر يرد قائلا: هذا ضلال الخوارج، ويتجاهل الشرك العلماني، هذا يحصر الشرك في الشأن العام، وذاك يحصره في الغيبيات.

نرى مثالا عن ذلك في الموقف من الدولة العثمانية بوصفها دولة وثنية أو خلافة مجاهدة، ويمضي كلٌّ في طريقه، وتعصّبُ هذا يقابله تعصّب الآخر، ويزداد بازدياده، فالعداء بين النجديين والعثمانيين بسبب عبادة القبور جعلهم يميلون إلى أعدائهم البريطانيين، فاكتسب الموالون للعلمانية صفة الموحدين وأهل السنة، إذ صار التوحيد مختزلا في اجتناب عبادة القبور، واكتسب العثمانيون الوثنيون صفة المجاهدين مثل الشيعة في السنين الماضية، واليوم تخيّرنا الجاهلية بين أحد الخيارين، ولا خير في أي منهما، والشيطان لا يرى بأسا إن دخل الإنسان في الكفر من أي باب، كما أنه لا فرق بين الصوفية الوثنية الموالية للمحتل وأختها الثائرة عليه، فالجهاد لا يمحو الكفر.

ولا فرق بين المؤيد والمعارض في عدم البراءة من كفر الدولة العلمانية، سواء في صورتها الفردية أو التعددية، هذا يتبعها من جهة الولاء للحاكم، والآخر يتبعها من جهة المعارضة الديمقراطية، وهو سامع مطيع للدولة في الكفر والعصيان، فكلاهما يعبد العباد من دون الله، ولكن كلٌّ بطريقته، ولذلك فخلافنا معهم في حكم من يؤمن بالطاغوت يشمل الطرفين معا.

هناك من يجعل غايته العدل والحرية، ويسعى إلى التغيير من الأعلى بالإصلاح السياسي أو القتال والثورة بناء على ما بقي للناس من دين الإسلام، ويقدّم فقه الدولة والسياسة الشرعية على التوحيد، وهناك من يجعل غايته الأمن والسكينة، ويهتم بإصلاح الفرد مواليا لدولة الكفر، بحجة أن الدعوة والتربية قبل السعي إلى الحكم وبناء الدولة، رغم أن مواجهة الكفر في المجال السياسي جزء من الدعوة، لكنه يسكت عنه ولا يتخذ منه موقف المسلم من الكفر.

وهناك فريق يخشون على الإسلام من منع الحجاب واللحية وإقرار المزيد من القوانين المخالفة لدين الله، وآخرون يتهاونون في تلك الأمور، ويسعون إلى التغيير السياسي في سبيل النهوض بالأمة.

حزب يطمس من الأخلاق ما يتعلق بالحياة الفردية، ولا تتمعّر وجوههم غضبا لله إذا انتهكت حرماته في ذلك الجانب، ولا تهمّهم إلا حقوق البشر المهضومة.

والحزب الآخر يطمس من الأخلاق ما يتعلق بالظلم الواقع من الحاكم على المحكوم، ولا يظهر عليهم أي إحساس بما يصيب المقهورين مهما كانت فداحة الظلم الذي أصابهم، بل تجد فتاويهم تذهب إلى أبعد مما وصل إليه الظلمة، ويرون الظلم العام خطأ بسيطا، يكفي فيه الاعتراف بأن الحكام ليسوا معصومين.

حزب يحصر الدين في الأحكام الفردية من التمسك بالسنن وهجر البدع في العبادات والغيبيات، وحزب يقول: هذه قشور، والأولوية للنهوض بالأمة وحماية بيضتها.

والمشكل لا يتعلق بالجانب الذي يهتم به كلاهما، والمسلم لا يستهين بشيء من دين الله، ولكن المشكل أن كلا الحزبين يجعل أصل الدين قشورا، فإذا حاولنا إقناعهم بأن في الدين أولويات وأصلا وفروعا قالوا: إنكم تستهينون بجزء من الدين، مع أننا لا نلغيه، خلافا لمن ألغى ما هو من أصل الدين، والقضية بيننا ليست متعاكسة، فالذين يؤمنون بجزء من الدين فقط نحن لا نعاكسهم تماما، ولا نطالبهم بالتخلي عن ذلك الجزء والانتقال إلى الجزء الآخر، بل نقول لهم: أضيفوا ما ينقصكم، وهو الأسبق.

ثم يقولون مغالطين: نحن نتمسك بأصغر سنّة، كيف بأصل الدين؟ وهذه خدعة، كقولهم: نحن ندعو إلى الحكم بما أنزل الله في السنن، كيف بغيرها؟ وهم لا يمسّون العلمانية، بل يقفون في صفها، وآخرون يقولون: نحن نقاتل الطاغوت، كيف لا نكفر به؟ والواقع أن كليهما تمسّك بالفرع دون الأصل، ثم استدل بالفرع على تحقيق الأصل.

والذين يفسرون الإسلام تفسيرا سياسيا فقط يناضلون ويتحملون العذاب في سبيل تغيير الملك الجبري وبناء الدولة العادلة والخلافة، ولا يهمّهم إن تشيّع الناس أو تصوّفوا، فهذا الخلاف يسمّونه طائفية تفتّت مجتمعهم، ومنهم من ينكر تلك الوثنيات لأنها وسيلة لتركيع المقهورين وترسيخ الذل والهوان، وهم يسعون إلى تطهير العقل من الخرافة خدمة لمشروعهم الإصلاحي فقط، ومنهم من ينكرها لأنها تدفع معتنقيها نحو ولاءات سياسية خارجية، ومباركة الاستبداد، وهذا ما يخشونه لا الكفر بالله.

والذين يفسرون الإسلام تفسيرا تربويا فقط ينكرون العقائد الكفرية الغيبية، وهذا ما يطلقون عليه دعوة التوحيد، وينكرون على مخالفيهم الاهتمام بالسياسة، ولا ينكرون عليهم كفرها، فما يسمونه انشغالا بالسياسة ليس نسيانا للدعوة فقط كما يصورونه، بل هو إشراك بالله في ذلك الميدان أولا وقبل كل شيء، وكلاهما غافل عن ذلك وواقع فيه بطريقته.

يقولون ردا على مخالفيهم أن الدولة تتويج لصلاح الأفراد، وثمرة من ثمار التوحيد، وإكرام من الله، وليست هدفا منشودا للمسلم، كأن أنبياء الله عليهم الصلاة والسلام عالجوا المحكومين

دون الحكام، وكأن التمكين للإسلام هدية من الله للقاعدين دون أن يكلفهم بالدعوة والجهاد في سبيل التغيير الشامل للفرد والمجتمع، يقول الله عز وجل: (فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ... يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ) (محمد: 7).

إن الموالي والمعارض كلاهما أبطل توحيد الله في اتباع شرعه وحده والموالاة على ذلك والبراءة من غيره، لأن المشكلة مشكلة كفر قبل العدل والخبز، وهما ينظران إلى القضية على أنها استبداد في إطار الإسلام، لا إلى العلمانية التي صنعت الاستبداد المعاصر، فالمعارضون يطلبون العدل والخبز، ويجعلون الظلم والفساد المالي محورا للولاء والبراء، أما أنصار الحاكم فيقولون: لا تسقط ولايته بعصيانه، والكل ينسى الكفر أو يتناساه.

فينقسمون إلى فئتين: فئة تؤيّد الحكام على كفرهم وظلمهم، فيدخل الناس النار جياعا، وفئة تعارض ظلم الحكام دون كفرهم، حتى يدخل الناس النار شباعا.

ويحاسبون مجلس الشعب المشرّع من دون الله على ما استهلكه من أموال الشعب، وعلى شرعيته الشعبية من ناحية تمثيل الشعب حقيقة دون تزوير، متجاهلين دينه، ويدور الصراع بين من يسعى لتمكين الشعب من انتخاب مجلس تأسيسي يضع الدستور، ومن يريد إبقاء الدستور في يد الحاكم ليحفظ مصالحه.

إن الإسلام لا علاقة له بما يريده الحكام ولا ما يريده الشعب، فكلاهما يقول: ما علمت لكم من مشرّع غيري، وهذا الكلام ينكره من يدافعون عن الشعوب المضطهدة، ويريدون أن يجعلوا من الأنبياء رموزا للحرية ومواجهة الاستبداد، لكن إذا دعاهم مسلم إلى دين الأنبياء يقفون مباشرة مع المستكبرين ويقاتلون في صفهم، فلا أرَب لهم في دين الله، إلا أن يحقق لهم مصالحهم، مثلما يفعل الحكام تماما.

فالمعارضون مثل المؤيّدين يحرّمون الخروج على الحاكم وإن كفر، والخلاف فيه إن ظلم، ولا خلاف بين المعارض والمؤيد في الكفر البواح، فكثير من صوره هي محلّ إجماع بينهم، وعندما ينتقد المعارضون علماء السلطان فذلك لغيرتهم على حقوق الناس المهضومة لا على حق الله، وقول الحق عندهم ينحصر في قولهم للحاكم: يا ظالم، أما الكفر فيشتركون فيه جميعا، ويعارضون الظلم المتعلق بحقوق الناس فقط، ويغلّبون مطلب حرية الشعب على التوحيد، فالكفر المتعلق بحق الله يبقى على حاله إن لم يبتدعوا منه أصنافا أخرى.

وأنصار الحاكم كذلك لا ينكرون على المعارضين علمانيتهم، ولكن ينكرون عليهم الخروج عن طاعة الحاكم فقط، فيغلّبون حقوق الحكام على حق الله، والكفر منسيّ، فالصراع بين حكم الفرد المستبد وحكم الشعب يُلغي حكم الله، وأثناء الصراع بين الطرفين يتم تحييد الإسلام، وبين حق الحاكم وحق المحكوم يُضيّعون حق الله، وبين العبودية لهوى عامة الناس والعبودية لهوى الفرد المستبد يكفرون بالعبودية لله وحده.

وعندما يتمسك المعارضون بالديمقراطية يجد خصومهم المبرّر لموالاة المستبدين بحجة انحرافات الديمقراطية، يقولون: نحن مسلمون لا نقبل الديمقراطية، ومقصودهم أنهم أذلة يعبدون المستبدين، كأن دولة الحاكم المتفرد دولة إسلامية، فكفر العلمانية موجود في كلا النظامين، لكنهم يعادون العلمانيين بشرط ألا يكونوا حكاما.

وينكرون من الديمقراطية ما هو إشراك بوليّ أمرهم لا ما هو إشراك بالله، ولذلك ينكرون الديمقراطية لا العلمانية ككل، وهكذا يريدها المستبدون ومن ورائهم الغرب لهذه الأمة التي ضيّعت دينها، علمانية دون ديمقراطية.

فالثورة الديمقراطية لا تضيف كفرا لم يكن موجودا كما يدّعي أعداؤها لكي ننصرهم عليها، ولا تطهّر الناس من كفر موجود كما يدّعي أنصارها لكي ننصرهم.

وفي خضمّ الحرب مع الاستبداد تجري الحرب على الإسلام وتُجفّف منابعه بالوسائل الصلبة والناعمة، ودعاة الديمقراطية لا يريدون الانجرار إلى هذه الحرب حتى لا يعاديهم العالم،

فالإسلام عندهم ليس قضية ولا مشروعا يستحق النضال، وكذلك هو عند أتباع الحكام لا خوف عليه إلا من ناحية الأحكام الفردية، فالكل مسلمون.

إن الذين يحاربون الاستبداد بالديمقراطية يقدّمون للعلمانية حبل الخلاص، ويمدّون من عمرها كلما شارفت على الانهيار، والذين يوالون المستبدّ يشيّدون الدولة العلمانية ويحمون صرحها، فكلاهما لا يرى في كفر العلمانية البواح بأسا، ولا يراه كفرا أصلا، وإن سمّاه بعضهم بالكفر.

وربما لا يُخشى على الإسلام من دعاة الطاعة بقدر ما يخشى عليه من المعارضين الذين يتبنّون قضايا الناس، ويقدمون حلا خارج دائرة الإسلام لمعضلة الاستبداد، في خطاب يدغدغ عواطف الناس فينجذبون إليه بشدة، فالثوار على الاحتلال سابقا هم الذين صنعوا عقيدة الشعوب الوطنية العلمانية التي صار الإسلام عدوّها الأول، بخلاف الذين يوالون الاحتلال والاستبداد، فكفر هؤلاء بيّن لخيانتهم الظاهرة.

وانحياز العلماء إلى الحاكم العلماني يحصر المعارضة في العلمانيين الآخرين من الديمقراطيين والاشتراكيين، الذين يحتمل أن يكونوا بديلا، فلا يخرج الحكم من يد العلمانيين، أما هؤلاء الذين يتسمّون بالمسلمين فهم عبيد لمن غلب، بدلا من التحكم في الحياة العامة والحكم فيها وفق دين الله، فهم لا يشاركون في السياسة إلا من حيث تأييد الحكام والدعاء لهم ومعاداة من يعارضهم، وهكذا يجتمع الفريقان على نصرة الدولة العلمانية.

وبسبب نذالة أنصار الظالمين رد خصومهم أحاديث طاعة الحاكم المسلم، وكلاهما لا يقل سوءا عن الآخر، فجناية معارضي الحكام على هذه الأحاديث لا تختلف عن جناية أتباع الحكام، وكلاهما يصوّر المسألة على أنها حكم الخروج على الحاكم المسلم الظالم ويهمل الكفر، فمن يدعو إلى الصبر على ضرب الظهر ومن يدعو إلى الثورة كلاهما بعيد عن معركة الإسلام الواجبة اليوم، وإنزال الأتباع آيات الولاء على الحكام مثل إنزال المعارضين آيات البراء عليهم، فالجميع مطمئن إلى أن الدولة بعيدة عن الكفر أو أن الكفر لا يهمّه.

وكل خلل عند أحدهما يدفع إلى اتباع الآخر بسبب غياب التوحيد، وكلٌّ منهما أسوأ من الآخر، فكلا الطرفين يأخذان الناس إلى مسألة الظلم، هذا يوالي الظالم وهذا يعاديه، ويبقى المذهبان يتناطحان في دائرة العلمانية، أما أنبياء الله فكانوا يقاومون الظلم في إطار مقاومة الكفر.

وسواء كانت عبارة (ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ) صحيحة السند أو ضعيفة فهي لا تتعلق بواقعنا، ولا داعي لتأويلها، فليس الخلاف الواجب اليوم على جزء (ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ) كما يصوّره الطرفان، ولكن المشكل هو الكفر البواح، الذي صار مباحا لا يلتفت إليه حاكم أو محكوم، فينبغي ألا نسمح لهم باستدراجنا إلى معاركهم، وإلا سنضيّع دعوة التوحيد كما ضيّعها غيرنا.

مستقبل الصراع بين الإسلام والعلمانية

إن العلمانية العالمية لا تقبل أي نظام أو مشروع ينافسها، ولن تجد أفضل من دين يفرض طاعة دولتها لترسيخ عقائدها ومشاريعها الجاهلية، فمبايعة الحكم العلماني والتجند خلفه هو كل ما تريده العلمانية، والباقي يكمله هو.

وقد تقبل العلمانية تدخّل كل الأديان التقليدية في السياسة دون الإسلام، فأنّى اتجهت شرقا وغربا تجد العلمانية تسمح لأهل تلك الأديان بالقتال في سبيلها، بما فيها تلك التي تنتسب إلى الإسلام، لأنها لا تخرج عن طوق المبادئ الأساسية للشرعية الدولية التي فرضها ميزان القوى بين كبار المجرمين، وهناك اليوم تحالف وثني علماني ضد الإسلام، اجتمعت فيه كل أصناف الوثنية على الولاء لكل أصناف العلمانية.

ولذلك لا تقبل أن يبقى صوت يتحدث باسم الإسلام إلا من يتمسح بالحكم العلماني حتى ينفر الناس منه، فقد استطاعت العلمانية بمكرها أن تستغل الإسلام لضرب الإسلام، وتوظف المنتسبين إليه لخدمتها ابتغاء الجنة، كما فعلت بسائر الأديان.

هذا ليتضح مقدار الجريمة التي يرتكبها هؤلاء في حق الإسلام أن يحاربوه في سبيل الله، خلافا لمن يحاربه حقدا عليه، مثلما تحوّلت الوثنية والعهر إلى طاعات لله عند أهل التصوف والتشيع، ولو قيل لهم: افعلوا ذلك عصيانا لله، لما فعلوا.

وهذا الدين يعاديه الملوك بسبب ما ينالونه من استعبادهم للناس، كما ذكر الله عز وجل عن ملإ فرعون: (فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ) (المؤمنون: 47)**، وهي عبودية الطاعة والخضوع، وهو الدين الذي ينزع من طواغيتهم الولاء والحكم ليصوغ حياة سياسية واجتماعية واقتصادية أخرى، ويتلقى منه الناس الشرائع دونهم.**

فهو الذي يحرر الناس من الخضوع لأهواء الملوك، أما أن يطيعوا الله في صلاتهم ويدينوا للملوك بالطاعة في شتى مناحي الحياة فإن الجاهلية العلمانية لا تمانع حينها من انتسابهم إلى الإسلام.

هذا الدين الذي أذل الطغاة وقصم ظهورهم يريدون تحويله إلى منشفة لأيديهم الملطخة بدماء المستضعفين، وفي المقابل يحوّلون العلمانية الديمقراطية إلى ملجإ للمظلومين، ومثلما فعلوا مع الشيوعية من قبل، فتحررت الشعوب تحت ظل الاشتراكية والشيوعية، عندما كان دين الله في مفاهيم الناس ممثّلا في العقائد الصوفية أو الكنسية التي انحازت إلى المحتلّين والمستبدّين.

إن الإسلام الذي يتقدم بأتباعه نحو الأفضل دوما ويربّيهم على العزة والكرامة واحتقار الظالمين قام الأئمة المضلون بتحريف مبادئه، حتى صار دين الخنوع والركون للطغاة والغزاة من أهل الملل الأخرى، والأمة التي تنشأ في هذه الأجواء تتهاوى بدينها نحو الاضمحلال يوما بعد يوم.

وفي المقابل نجد النصارى والملاحدة في العالم لا يقرّون الظلم بينهم، ويقوّمون حكامهم كما يقوّم السهم، أما الذين يحملون اسم المسلمين فإن الحاكم المستبد فيهم يعدل الآلاف المؤلفة من شعبه، ولا قيمة للضعيف والمسكين أمامه، فهو الرجل القوي في البلاد، ولا يمتنعون من ظلمه لأنهم أعوانه، والكارثة أن هذا يُنسب إلى الإسلام، وما كان لدين الله الذي يربّي أتباعه على خشية الله وحده وإحقاق الحق أن يقرّهم على هذه العبودية للبشر.

لقد شرّع بعضهم لأنفسهم اليوم دينا يحارب الكفر المتعلق بعالم الغيب ويسكت عن كفر العلمانية وظلمها، والآخرون شرعوا دينا يعارض سياسات الطاغية الظالمة لا الكفر بالله، بل يطيعونه في الكفر والعصيان مثل غيرهم، وكلاهما يطمس أصل دين الإسلام.

والناس تبع لهذا أو لذاك، أو يجمعون شرّ الشرّين، فيقبلون كل كفر وكل ظلم وإن كانوا من ضحاياه، نسوا الله فأنساهم أنفسهم.

ولقد تعمّق النزاع بين الطرفين بسبب غلوّ أنصار الحاكم في موضوع الطاعة، وتأصُّله فيهم بعد عهود الاستبداد الطويلة، وخصومهم أُشرِبوا في قلوبهم الديمقراطية وتأصّلت فيهم بكل تفاصيلها بحكم النموذج الغربي المعاصر، فجعلوها ميزانا وفيصلا يحاكمون إليها أحكام الإسلام ويفسرون الإسلام في إطارها، فضاع الناس بين ضلالتين: إما الولاء المطلق للحاكم، أو معارضته اتباعا للديمقراطية، وكلاهما عبد ذليل للطاغوت المحلي والعالمي.

وهؤلاء الداعون إلى طاعة الحاكم المعاصر يطعنون الإسلام مرتين، فيعبّدون طائفة من الناس للحكام، أما الذين لا يستجيبون لهم فسيجعلون الإسلام وراء ظهورهم، لأنه يناقض طموحات الشعب المشروعة، وهكذا لن يكون له نصيب في الحكم، ولا لمن يتكلمون باسمه زورا.

لقد نجحوا إلى حد بعيد في تحويل الإسلام من موقظ للهمم ومحرّر للإنسان إلى أفيون يخدّر الشعوب حقا، ويقف في وجه من يقاوم الظلم، رغم أن مقاومة الظلم أمر فطري جبلَ الله عليه الإنسان وحتى الحيوان.

وهذا الذي يدفع الناس نحو الإلحاد ردّا للفعل، فصارت الاشتراكية والديمقراطية أملا للمقهورين بفضل هؤلاء الكهنة الذين يعانون من الانهيار الأخلاقي وانتكاس الفطرة، فكثير من الثورات على الاحتلال والاستبداد المحلي لم تخرج من المساجد، فماذا ستصنع يوم تقيم الدولة؟

إن الدين الذي لا ينكر الظلم ويرضى بالعيش في ظل دين يخالفه يدفع الناس آليًّا نحو دين آخر يحرّرهم من الظلم، كما جرى للشعوب التي كانت ترزح تحت نير الرومان وهي على دينهم، فوجدت الإسلام مخلّصا، كذلك يهرب الناس اليوم من الإسلام الذي يقدَّم إليهم على أنه يقف في صف الظالمين، فضلا عن ربطه بالوثنية الشيعية والصوفية وخرافاتهما، في مقابل العلمانية التي تقدَّم للناس في ثوب العلم والتكنولوجيا، وعامة الناس لا يستطيعون الفرز بين الإسلام الحق والمتكلمين باسمه.

والقول أن واقع أوربا قبل قرون كان يبرّر العلمانية بخلاف بلادنا كلام باطل، لأن الكفر لا يبرر بعضه بعضا، فانحرافات الكنيسة ليست مبررا لإلحاد العلمانية، وإن كانت سببا له، كما أن اليهودية والنصرانية لا يبرران بعضهما البعض، فانحراف الأحبار وعلماء السلاطين ليس مبررا لانحراف الرهبان والصوفية، فهؤلاء مغضوب عليهم وأولئك ضالّون.

وأيضا فإن مفهوم الإسلام لم يكن في القرون الماضية سالما من انحرافات النصرانية، فقد آل الأمر بهذه الأمة إلى الوثنية والاستبداد والانحطاط الشامل كحال النصرانية وغيرها، فوجدت العلمانية الجو المناسب لتكتسح العالم وتعلو على الجميع، فهي تعمل بكل قوة على ترسيخ هذا التحريف الشامل للإسلام، ولمقاومتها يجب تطهير الإسلام مما علق به من أدران حتى يقف في وجهها، وإلا فسيكون مِعولا من معاولها كحال النصرانية، وهذا هو التحدّي الذي نواجهه في هذا العصر.

وأعداء الإسلام يستغلون هذه الصورة البائسة لمحاربة الإسلام بها، تحت شعار محاربة الفكر الرجعي المتخلف، ويقتنع الناس بأن هذا الدين لا يصلح لزمانهم لأنه لا يقدّم لهم حلولا، بل يزيد وضعهم تعقّنا، فيرتمون في أحضان المعارضة العلمانية التي تفتح للناس باب الأمل من خلال الجاهلية، مثلما جرى زمن التحرر من الاحتلال الأوربي، إذ يفسحون لهم المجال ولو قليلا للتغيير في إطار العلمانية، فينتقلون من عبادة طاغوت قديم إلى عبادة طاغوت جديد، أما من يبحث عن الإسلام أو يقترب منه فعلاجه هو الإبادة.

ويضعون الناس بين خيارين لا ثالث لهما، إما الديمقراطية أو العبودية للفرد المستبد، فلا بديل ولا حل إلا الديمقراطية، ولا مقاومة إلا بالديمقراطية، وإن لم تكن معها فأنت مع الاستبداد، أما الإسلام فهو نسيٌ منسيّ، كأن الإسلام ليس فيه مشروع دولة وليس فيه شرع يحكمها، تماما كما يفكر الأوربيون الذين لم يعرفوا بديلا أحسن من الديمقراطية.

فإذا أردت الحرية فأمامك الديمقراطية، وإذا أردت حقوقك المادية فأمامك الاشتراكية، أما الإسلام فلا، ثم يعملون على تحويل الإسلام إلى مستند للطغاة والغزاة لإهدار حقوق الناس المادية والمعنوية، فينبذ الناس الإسلام وينفرون منه بعد وقوف المنتسبين إليه مع الظالمين، حتى رأينا من يتصور أن شكر الله على نعمه شكرٌ للحكام الظالمين، لأنهم ربطوا الإيمان بالله بالولاء للحاكم، ورآهم يحمدون الحاكم باسم حمد الله.

وإنكار حكم الشعب ليس دعوة إلى حكم الفرد المستبد، فنحن ننكر الإعراض عن حكم الله إلى غيره أيًّا كان هذا الغير، وسواء كانت الدولة ديمقراطية حقا أو تتخذ الديمقراطية شعارا مخادعا للشعب فهي مضادّة لحكم الله في كل الأحوال، ولا فرق بين كفر الدول الفردية المستبدة وكفر الدول الديمقراطية التعددية.

ففي العلمانية العسكرية يخضع الجميع لقانون الحاكم المستبد، وفي العلمانية الديمقراطية يخضع الجميع لقانون الأكثرية، وفي الإسلام يخضع الجميع لقانون خالقهم، ولذلك كانت (لا إله إلا الله) هي عنوان الحرية.

إن تقوى الله هي التي تكفّ الإنسان عن الظلم، فمن اتقى الله تحرر من ربقة شهوات النفس، فيجاهدها ويضبطها بأمر الله ونهيه، وإن غابت رقابة المجتمع وضعفت هيبة الدولة، بل يواجههما معا إيثارا للحق والعدل، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولو كان ذلك في مجال العلاقة بين الجندي وقائده، فالرزق بيد الله والأجل بيد الله والباقي ذباب، هذه هي الحرية الحقيقية التي لا يحلم بها الديمقراطيون ولا غيرهم، ولذلك فالإسلام والطغيان عدوّان على الدوام.

وأنا أتحدث عن الإسلام، لا عن الدين الذي يقدَّم للناس في المساجد اليوم، وما سكت الفراعنة عن هذا الدين الذي يسمى بالإسلام إلا لأن أتباعه يطيعونهم في ما نهاهم الله عنه، وإلا فإن المستبد لا يقبل الإسلام لأنه يقرر أن الطاعة المطلقة لله وحده، وكل العلمانيين لا يقبلون هذا وإن كانوا ديمقراطيين، فهم يفرضون دينهم مثل فرعون، (قَالَ لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ) (الشعراء: 29)**، والحال اليوم أسوأ، إذ يفرضون تربية الجيل بكامله على دينهم ويجنّدونهم إجباريا لنصرته، ثم يحدّثونهم كثيرا عن حرية الدين!**

والظلم شهوة لا حدود لها، فإذا تمكن الظالم من القوة ملأ الأرض جورا ما دام لا يخشى الله ولم يجد دولة تردعه، ولذلك تتجبّر الدول الكبرى على غيرها، فالعلمانية هي دين الاستبداد المعاصر وصانعته، لأن العلماني يرى أن السياسة مصالح بلا أخلاق، ويرى أن الله لا يؤاخذه بما يفعل في مجال السياسة على الأقل، والناس يسلّمون له بذلك، هكذا هو دينهم.

وعندما يحذف الجميع البعد الأخلاقي للإسلام في مكافحة الظلم، هذا يجعله حاميا للظلم، وذاك يقاوم الظلم في إطار العقائد الديمقراطية والشيوعية، عندها يكون الإسلام آخر اهتمامات الناس، إن لم يتخذوه عدوا.

فالركون إلى الدولة العلمانية باب من أبواب الإلحاد ولو بعد حين، وعندما يعمّ الإلحاد لا تبقى للحكام حاجة بهؤلاء العلماء المتزلّفين وما بقي من دينهم، فينبذونهم كما نبذ الأوربيون رجال الكنيسة.

وإن لم يلحد الناس بمعنى إنكار الخالق سبحانه وتعالى فإنهم يتخلّون عن دين الله في العلاقات العامة ثم حياة الفرد الخاصة، ولذلك يرون ثوراتهم اليوم امتدادا للثورة الفرنسية ثم البلشفية ثم ثورات أوربا الشرقية، يستنّون بسنّتهم، ويقتدون بهم اقتداء المسلمين بأنبياء الله وأتباعهم، وأصبحت الديمقراطية أمل الشعوب المضطهدة من حكامها، كما كانت الاشتراكية أمل الشعوب التي ترزح تحت وطأة الاحتلال الغربي الرأسمالي.

وهؤلاء لا يدفعون الاستبداد إلا بالإلحاد، وفي النهاية يبقى الاستبداد والكفر معا، فلم تُبقِ الديمقراطية والشيوعية من الحرية وحق الفقير إلا الكفر والعهر والخمر.

إن حرّيتك في التمرد على الظالم المتألّه وأَطْرِه على الحق أطرا، لا في التمرد على الله، فإيّاك أن تَلقى ربك ديمقراطيا، وحريتك في ستر جسدك، فلا يخدعنّك جيش الرذيلة بقولهم أن العُري انفتاح وجرأة وبطولة، فهذا يقدر عليه الجميع، وأوّلهم الحيوان، وحريّتك في الإنكار على كبار المجرمين لا في سبّ خالقك سبحانه وتعالى، وحريّتك أيها الفقير في نيل حقك الذي اغتصبه كبار اللصوص، ولم يغصبك الله حقك، فاحذر أن يخدعوك.

إن هذا الدين الذي حرّر الشعوب التي آمنت به من قهر الفراعنة والرومان والفرس هو الذي سيحرّرها في المستقبل، فالإسلام هو الدين الوحيد الذي يقف في وجه القوى العلمانية، ولا ينضوي تحت جناحها، لأنه يحرّر الإنسان على المستوى الفردي والجماعي من الانحطاط العقَدي والسلوكي الذي ينحدر فيه كل يوم، ويحرّره من العبودية العلمانية والأغلال التي تضيق على رقبته أكثر فأكثر.

فلا بد أن نعلن براءة الإسلام من هذا الكفر وطهارته من هذه النجاسات، وألا نترك لهم الميدان ليزجّوا بالإسلام في نفس مسار النصرانية وما آلت إليه اليوم، ولا نسمح للمنافقين المتملّقين أن يجعلوه مطيّة لشهوات السلاطين، ولا نسمح للمنافقين المعارضين لهم أن يسرقوه ويجعلوه مطيّة لبناء دولتهم المنشودة، ثم نبذِه جانبا كعادتهم.

فيلزمنا فكّ الارتباط بين الإسلام والعلمانية بمختلف صورها، ورفع غطاء الشرعية عن أتباعها حكاما ومحكومين على حدّ سواء، حتى يتبيّن لهم الإسلام كما أنزله الله، لعل الله يُخرج منهم أو من أصلابهم من يعبده لا يشرك به شيئا، وحسبُنا أن نضع لبِنة على الأقل، أو نموت ونحن نحاول.

(وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ) (فصلت: 33).

الفهرس

الدولة التي يتولّاها المسلم 2
مسألة من أصل الدين لا من الأحكام الفرعية..... 2
بيان أن الحاكم المسلم هو المقصود بالسمع والطاعة..... 3
معنى الصبر على الحاكم..... 5
انقلاب مفهوم طاعة الحاكم لغياب التوحيد..... 7
الفرق بين حكام المسلمين قديما وحكام عصرنا 11
تبنّي شرع الطاغوت كفر بالله 19
واقعنا وتفصيل السلف في الحكم بغير ما أنزل الله..... 19
الفرق بين العلماني والمسلم المبتدع أو المقلّد..... 24
الفرق بين الكفر والمعصية غير المكفرة..... 26
بيان أن كفرهم الأول هو التشريع المطلق قبل التشريع المخالف..... 28
هل مناط كفرهم هو الاعتقادات الباطنة فقط؟..... 35
هل مناط كفرهم هو نسبة شرعهم إلى الله؟..... 41
أعذار باطلة..... 43
بيان دخول هذه الأمة في دين العلمانية..... 46
مسؤولية السلطة أم الشعب؟ 52
مسؤولية السلطة..... 52
مسؤولية الشعب..... 53
دعوة الحكام والمحكومين إلى الإسلام..... 57
مناقشة عقائد الموالين للحكام 60
العقيدة العلمانية سبب الولاء للحاكم..... 60
انقلاب مفهوم الجماعة والفتنة..... 66
لا براءة من الديمقراطية إلا بالبراءة من كفرها..... 69
الإرجاء والجبر..... 71
براءة الإسلام من نصرة الظالمين..... 74
كيف ندعو الحاكم؟ أم إلامَ ندعوه؟..... 80
مناقشة عقائد المعارضين للحكام 86
مقاومة الاستبداد تحت راية العلمانية الديمقراطية..... 86
وجوب التمييز بين التعاون على البرّ والتعاون على الكفر..... 94
تحويل الصراع بين الإسلام والجاهلية إلى قضايا فرعية..... 98
معركة الإسلام ضد اليمين واليسار 105
الحق وسط بين باطلين..... 105
المعارضة والموالاة على ملة واحدة..... 106
مستقبل الصراع بين الإسلام والعلمانية..... 114